العنوان: المناهِجُ الدِّراسِيَّةُ، كتابُ التَّوحِيد، المستوى (الثاني عشر).

نُبذَةٌ مُختصَرة: تُعتَبَرُ هذه المادَّة العِلمِيَّةُ تَهْذِيباً واخْتِصاراً لِلمناهِجِ الدِّراسِيَّة في المملكَة العربيَّة السُّعوديَّة المُوَجَّهَةِ لِلطُّلّابِ، وهي مُقَسَّمةٌ على عِدَّة مُستَوياتٍ، ومِن ضِمْنِ هذه المادَّة ما يَختَصُّ بِدِراسَةِ عِلْمِ التَّوحيد، وهي مُقسَّمَةٌ إلى اثنَتي عشرة (12) مُسْتوى، وقد تضمَّنَ المستَوى الثاني عَشَر منها الكَثير مِن المباحث والمسائِلِ والتي مِن أهمِّها:

1- ذِكْرُ لَمْحَةٍ تاريخِيَّةٍ عن حُصولِ الانحِرافِ في الحياةِ البَشَرِيَّة، وذلك مِن خلالِ ظُهور الكُفْرِ والشِّرْكِ والنِّفاقِ.

2- بيانُ الأقوالِ والأفْعالِ والاعتِقاداتِ التي تُنافي التَّوحِيدَ أو تُنْقِصُه.

3- تَعريفُ كُلٍّ من الشِّرْكِ والكُفرِ والنِّفاقِ، وبيانُ أنواعِها، وحُكم كلِّ نوعٍ منها، مع التَّمثيلِ.

4- تَعْرِيفُ البِدْعَةِ، وبيانُ أنواعِها، وأحْكامِها، والأسبابِ التي أدَّت إلى ظُهورِها، ومَنْهَج أهلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ في الرَّدِّ علَيْهِم.

5- أنَّ مِن أصولِ السُّنَّة محبَّةُ الرَّسولِ ﷺ وتَعْظِيمُه، والنَّهي عن الغُلوِّ والإطراءِ في مَدْحِه، وبيانُ مَنزِلَتِه ﷺ.

6- بيانُ فَضْلِ أهلِ البَيْتِ وما يجِب لهم مِن غيرِ جفاءٍ ولا غُلُوٍّ، وبيانُ علُوِّ مكانَةِ الصَّحابَةِ رضي الله عنهم، وما يجِب اعتِقادُهُ فيهِم.

المستوى الثاني عشر

مقدمة

الحمدُ للهِ رَبّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلام على أَشْرَفِ الأنبياءِ والمرسَلِين، نبيِّنا محمَّد وعلى آلِه وصَحْبِه أجمَعِين، أمّا بعد:

فإنَّ تَوْحِيدَ اللهِ سبحانَه وتعالى هو أَوْجَبُ الواجِباتِ، وهو الأساسُ لجمِيعِ الأعمالِ، فلا يَقْبَلُ اللهُ أيَّ عَمَلٍ بِدونِه، ولا صَلاحَ ولا سَعادةَ في الدُّنيا ولا نجاةَ في الآخِرَةِ إلّا بِه.

وإيماناً بأهمِيَّة ذلك وتحقِيقاً له حَرِص مَكْتَب تَوعِيَة الجالِيات على تَدْرِيسِ مادَّةِ التَّوحيد.

وهذا مُقَرَّر التَّوحِيدِ لِلمُستَوى الثّاني عشَر تَضَمَّنَ عدَّة مسائِل عقدِيَّةٍ مِن أهمِّها: الحدِيثُ عن بِدايَةِ حُصولِ الانحِرافِ في الحياةِ البَشَرِيَّةِ بِظُهور الكُفْرِ والشِّرْكِ والنِّفاقِ، مع بيانِ الأقوالِ والأفْعالِ والاعتِقاداتِ التي تُنافي التَّوحِيدَ أو تُنْقِصُه. كما تناوَلَ أيضاً تَعرِيفَ كُلٍّ مِن الشِّرْكِ والكُفرِ والنِّفاقِ، وبيانَ أنواعِها، وحُكمَ كلِّ نوعٍ منها، مع التَّمثيلِ عليه بأمثلةٍ مُعاصِرَة وغيرها. كما اشتمَلِ على بيانِ أصولِ أهلِ السُّنَّة في محبَّتِهم للرَّسولِ ﷺ وتَعْظِيمِه، والنَّهي عن الغُلوِّ في مَدْحِه، مع بيانِ فَضْلِ أهلِ البَيْتِ وصَحابَةِ رسولِ الله صلَّى الله عليه وسلَّم، وما يجِب لهم مِن غيرِ جفاءٍ ولا غُلُوٍّ.

الباب الأوَّل

الانْحِراف في حياةِ البَشَرِيَّةِ

ولَمْحَةٌ تارِيخِيَّةٌ عن الكُفْرِ والشِّرْكِ والنِّفاقِ

ويتضمَّن الفُصول التّالية:

الفصل الأول: الانحراف في حياة البشرية.

الفصل الثاني: الشِّرك – تعريفه وأنواعه.

الفصل الثالث: الكفر – تعريفه وأنواعه.

الفصل الرابع: النِّفاق – تعريفه وأنواعه.

الفَصْلُ الأَوَّل

الانحِراف في حَياةِ البَشَرِيَّة

عِبادَةُ اللهِ تعالى هي الغايَة:

خَلَقَ اللهُ الخلقَ لِعِبادَتِه، وهيَّأ لهم ما يُعِينُهم عليها مِن رِزْقِه. قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الذاريات:٥٦ – ٥٨].

التَّوحِيدُ هو الفِطْرَةُ:

والنَّفسُ بِفِطْرتها إذا تُرِكَت كانَت مُقِرَّةً للهِ بِالإلهيَّة، مُحِبَّةً للهِ، تَعْبُدُه لا تُشْرِك بِه شَيْئاً. فالتَّوحِيد مرَكوزٌ في الفِطَر، والشِّرك طارِئٌ ودَخِيلٌ عليها، قال الله تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم : ٣٠].

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال ﷺ:" كلُّ مَوْلُودٍ يُولَد على الفِطْرة، فأبواه يُهوِّدانه، أو يُنَصِّرانه، أو يمجِّسانِه " [1]. فالأصل في بني آدم التوحيد، والدين والإسلام من عهد آدم عليه السلام ومن جاء بعده من ذريته قروناً طويلة، قال تعالى: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ٢١٣].

بِدايَة الانحِرافِ في تارِيخ البَشَرِيَّة:

وأوَّلُ ما حدَثَ الشِّركُ والانحِرافُ عن العَقِيدَةِ في قوم نُوحٍ، فكان عليه السَّلام أوّل رسولٍ ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴾ [النساء: ١٦٣].

([1]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، رقم (1292)، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، رقم (2658).

قال ابن عباس رضي الله عنهما:"كان بين آدَم ونوح عليهِما السَّلام عَشَرة قُرونٍ كلُّهم على الإسلامِ ".

قال ابن القيِّم:" وهذا القَوْل هو الصَّواب قطعاً، فإنَّ قراءَة أُبيّ بن كعب يعني في آية البقرة: " فاختَلفوا فبعث الله النبيين "[1]. ويشهد لهذه القِراءة قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخۡتَلَفُواْۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةٞ سَبَقَتۡ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡ فِيمَا فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ ﴾ [يونس:١٩]. فبِعْثَة النَّبِيِّين سَبَبها الاختِلاف عمّا كانوا عليه مِن الدِّين الصَّحيح.

وكان العرب بعد ذلك على دِين إبراهيم عليه السّلام، حتى جاء عَمْرو بن لُحَي الخزاعِي، فغيَّر دين إبراهيم، وجلَب الأصنامَ إلى أرضِ العَرَب وإلى أرض الحجاز بصِفَةٍ خاصَّة، فعُبِدَت مِن دون اللهِ، وانتشر الشِّرك في هذه البلاد المقدَّسة وما جاورها إلى أن بَعَثَ اللهُ نبيَّه محمَّداً خاتم النَّبِيِّين ﷺ فدعا النّاسَ إلى التَّوحِيد واتِّباع مِلَّة إبراهيم، وجاهد في الله حقّ جهادِه، حتى عادت عقيدة التّوحيد وملّة إبراهيم، وكسر الأصنام، وأكمَل اللهُ به الدِّين. وأتمَّ به النِّعمة على العالمين، وسارت على نهجه القرون المفضَّلة مِن صَدْرِ هذه الأُمَّة إلى أن فشا الجهل في القرون المتأخِّرة، ودخلها الدَّخِيل مِن الدِّيانات الأخرى، فعاد الشِّرك إلى كثِيرٍ مِن هذه الأُمَّةِ بِسَبب دُعاةِ الضَّلالِ، وبِسَبَبِ البِناءِ على القبور، مُتَمَثِّلاً بِتَعْظِيم الأولياء والصّالحين، وادِّعاء المحبَّة لهم حتى بُنِيَت الأضرِحَة على قبورهم. واتخذت أوثاناً تُعْبَد مِن دونِ اللهِ بأنواع القُرُبات مِن دُعاءٍ واستِغاثَةٍ وذَبْحٍ ونَذْرٍ لمقاماتهم.

وسموا هذا الشِّرك توسُّلاً بالصّالحين إظهاراً لمحبَّتِهم وليس عِبادَةً لهم بِزَعْمِهم، ونَسُوا أنَّ هذا هو قَوْلُ المشركِينَ الأوَّلِينَ حيث يقولون: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴾ [الزمر:٣].

ومع هذا الشِّرك الذي وقع في البشَريّة قديماً وحدِيثاً فالأكثرية منهم يُؤمِنون بِتَوحِيد الرُّبوبِيَّة، وإنما يشركون في العِبادَة، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦].

ولم يجحَد وُجودَ الرَّبِّ إلّا نزرٌ يسيرٌ مِن البشر، كفرعون والملاحِدَة الدَّهريِّين والشُّيوعِيِّين في هذا

([1]) إغاثة اللهفان (102/2).

الزمان، وجُحودهُم بِه مِن باب المكابَرَةِ، وإلّا فهم مُضْطَرُّون للإقرارِ بِه في باطِنِهِم وقرارَةِ أنفسِهم، كما قال تعالى: ﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّاۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [النمل:١٤].

وعقولهم تعرِف أنَّ كلّ مخلوق لا بدَّ له مِن خالِق. وكلُّ موجود لا بدّ له مِن مُوجِد. وأنّ نِظامَ هذا الكون المنضبِط الدَّقيق لا بدّ له مِن مُدَبِّر حكيمٍ قدير عليم، مَن أنكَره فهو: إمّا فاقِدٌ لِعَقْلِه، أو مُكابِرٌ قد ألغَى عَقْلَه، وسَفِه نَفْسَه، وهذا لا عِبرَةَ به.

الأسئِلَة:

س1: لماذا خلقَ اللهُ الخلقَ مع الاستِدلال على ذلك.

س2: ضَع علامة (✔) أمام العبارة الصَّحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخاطِئَة مع تصحِيح الخطأ.

أ- الإنسان مَفطورٌ على الخيرِ والشَّرِّ.

ب- الأصل في بني آدَم الشِّرك، فبَعث الله النَّبِيِّين لِدَعوتهم إلى التَّوحيد.

ج- كان بين آدَم ونُوح عليهِما السّلام عَشَرة قُرونٍ كلّهم على الإسلام.

د- جاء قصي بن كلاب فغير دين إبراهيم الذي كان عليه العرب.

هـ- أول من عبد الأصنام وجلبها إلى جزيرة العرب قبيلة خزاعة.

س3: ما المراد بالإيمان في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ ؟.

الفَصْلُ الثّاني:

الشِّرْكُ:

تَعرِيفُهُ وأنواعُهُ

تَعْرِيفُه:

الشِّرك هو: جَعْل شَرِيكٍ للهِ تعالى في ربوبِيَّتِه وإلهيَّتِه. والغالِب الإشراك في الأُلُوهِيَّة بأن يَدْعُو مع اللهِ غيرَه، أو يَصرِفَ له شيئاً من أنواع العبادة: كالذَّبح والنَّذر والخوف والرجاء والمحبَّة.

خَطَر الشِّرْكِ وعَظِمُهُ:

الشِّرك أعظم الذُّنوب، وذلك لأمورٍ، منها:

1 – أنَّه تشبِيهٌ للمخلوقِ بالخالِقِ في خصائِص الإلهيَّة، فمَن أشرَكَ مع اللهِ أحداً فقد شَبَّهَه به. وهذا أعظَمُ الظُّلم، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان:١٣].

والظُّلم هو وَضْعُ الشَّيءِ في غير مَوضِعه. فمَن عبدَ غيرَ اللهِ فقد وَضَع العِبادة في غير موضِعها، وصَرَفَها لغير مستَحِقِّها، وذلك أعظَم الظُّلم.

2 – أنَّ اللهَ أخبَر أنَّه لا يغفِر لِمَن لم يتُب منه – قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨].

3 – أنَّ اللهَ أخبَر أنَّه حرَّم الجنَّة على المشْرِك، وأنَّه خالِدٌ مخلَّد في نارِ جهنَّم، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢٨].

4 – أنّ الشِّرك يحبِط جميعَ الأعمالِ، قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۚ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨].

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ

مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

5 – أنَّ المشرِك إذا قاتَل المسلمين يكون حلالَ الدَّم والمال، أما إذا لم يُقاتِل المسلمين فلا يُعتَدى عليه كما قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

أمّا الكافِر الموجود في بلادِ المسلمين التي فتَحوها أو مَن جاء مِن الكفّار إلى بلاد المسلمين لِعَملٍ أو تجارةٍ وأعطوا العهد والأمان فهؤلاء لا يجوز الاعتِداء على أموالهم أو أعراضهم أو قتلهم، وقد أخرج البخاري في صحيحه عن النبي ﷺ قال:" مَن قَتَل معُاهَداً لم يرَح رائِحَة الجنَّة " [1].

6 – أنَّ الشِّرك تَنَقُّصٌ وعَيْبٌ نَزَّهَ الرَّبُّ سبحانَه نفسَه عنهما، فمَن أشركَ باللهِ فقد أثبت للهِ ما نزَّه نفسَه عنه، وهذا غاية المحادَّة للهِ تعالى، وغاية المعانَدَة والمشاقَّة للهِ.

رَجَبٌ – أنّ الشِّرك أكبَر الكبائِر، عن أبي بكرة ﷺ قال ﷺ:" ألا أنبِّئكم بأكبَر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: الإشراك بالله وعقوق الوالدين "[2] الحديث.

قال ابن القيم رحمه الله:" أخبر سبحانه أنّ القصدَ بالخلق والأمر أن يُعرَف بأسمائه وصِفاته، ويعبد وحدَه لا يشرك به "، قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾ [الذاريات:٥٦].وأن يقوم النّاس بالقِسط، وهو العدل الذي قامت به السّموات والأرض، كما قال تعالى: ﴿ لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾ [الحديد: ٢٥]، ومِن أعظَم القِسط التَّوحيد، وهو رَأْسُ العدل وقِوامه. وأنَّ الشِّرك ظُلْمٌ، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ﴾ [لقمان:١٣].

فالشِّرك أظلَم الظُّلم. والتَّوحِيد أعدَل العَدْلِ. فما كان أشَدّ مُنافاةً لهذا المقصود فهو أكبر الكبائِر "[3].

---

(1) كتاب الحرية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم، رقم (٣١٦٦).

(2) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، رقم (2511)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم (87)، والترمذي في كتاب تفسير القرآن، رقم (3019)، وأحمد (37/5).

(3) الجواب الكافي (ص 109).

أنواعُ الشِّرك:

الشِّرك نَوعان:

النَّوع الأوّل: وهو صَرْفُ شَيْءٍ مِن أنواعِ العِبادَة لغيرِ اللهِ، كدعاء غيرِ اللهِ والتَّقَرُّب بِالذَّبائِح والنُّذورِ لغيرِ اللّهِ مِن أصحاب القبورِ والجنِّ والشَّياطين. ورجاء غيرِ اللهِ فيما لا يَقْدِر عليه إلّا اللهُ مِن قَضاءِ الحاجات وتفريج الكُربات، ونحو ذلك مما يُفعَل الآن حَوْلَ الأضرِحة المبنِيَّة على قبورِ الأولياء والصّالحين. قال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس:١٨].

النَّوع الثّاني: شِرْكٌ أصغَر لا يخرِج مِن الملَّة، لكنَّه يُنْقِص التَّوحِيد، وهو وَسِيلَة إلى الشِّرك الأكبَر، **وهو قِسمانِ:**

القِسْمُ الأوَّل: شِرْكٌ ظاهِر، وهو: ألفاظٌ وأفعالٌ. **فالألفاظُ**، كالحلِفِ بغيرِ اللّه، قال ابن عمر – رضي الله عنهما – لا يحلَفُ بغيرِ الله، فإني سمعت رسولَ الله ﷺ يقول:" مَن حلَف بغيرِ اللّهِ فقد كَفَر وأشرك " [1] .

وهو شِركٌ أصغَر، إلّا إذا كان المحلوف بِه مُعَظَّماً عند الحالِف إلى درجة عِبادته له فهذا شِركٌ أكبر، كما هو الحال اليوم عند عُبّادِ القبور، فإنهم يخافون مَن يعظِّمون مِن أصحاب القبور أكثر مِن خوفِهم مِن الله وتعظِيمِه؛ بحيث إذا طُلِب مِن أحدِهم أن يحلِف بالوَلِيِّ الذي يُعظِّمه لم يحلِف بِه إلّا إذا كان صادقاً، وإذا طُلِبَ منه أن يحلِفَ باللهِ حَلَفَ بِه وإن كان كاذباً، فالحلف تَعْظِيمٌ للمحلوفِ بِه، ولا يلِيق إلّا باللهِ، ويجب توقِير اليمين باللهِ فلا يكثِر منها، قال تعالى:﴿ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ ﴾[المائدة: **٨٩**]، أي: لا تحلِفوا إلّا عند الحاجة، وفي حالة الصِّدق والبِرِّ؛ لأنَّ كَثْرَةَ الحلِفِ والكَذِب فيهِما يدلّان على الاستِخفاف باللهِ وعَدَمِ التَّعظِيم له، وهذا يُنافي كمال التَّوحيد.

ففيه شِدَّة الوَعِيد على كثرة الحلف مما يدلّ على تحريمه احتراماً لاسم الله تعالى

([1]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، رقم (5757)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، رقم (1646).

وتعظيماً له سبحانه، وكذلك يحرُم الحلِف بالله كاذباً، وقد وصف الله المنافقين بأنهم يحلِفون على الكَذِب وهم يعلمون.

وقول: ما شاء اللّه وشئت، وقول: لولا الله وفلان، والصَّواب أن يقال: ما شاء الله ثم فلان، ولولا اللّه ثم فلان؛ لأنَّ ثم تقتضي التَّرتيب مع التَّراخي، فتجعل مشيئة العبد تابِعةً لمشِيئَةِ اللّه، قال تعالى: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [التكوير:**٢٩**]، وأمّا الواو فهي لمطلَق الجمع، والاشتِراك لا تقتضي ترتيباً ولا تَعْقِيباً.

ومِن الأمثلة أيضاً قول: ما لي إلّا الله وأنت. وهذا مِن بركاتِ اللهِ وبركاتك.

وأمّا الأفعال: فمِثل لبس الحلَقة والخيط لِرفع البَلاء أو دَفْعه، ومثل تعليق التمائم خوفاً مِن العين وغيرها، إذا اعتقد أنَّ هذه أسباب لِرفع البَلاء أو دفعِه، فهذا شِرك أصغَر؛ لأنَّ اللهَ لم يجعل هذه أسباباً، وأمّا إن اعتقد أنها تدفع أو ترفَع البَلاء بنفسِها فهذا شِرك أكبَر؛ لأنَّه تَعَلَّق بغيرِ اللّه.

القِسْم الثّاني مِن الشِّرْكِ الأصغَر:

شِرْكٌ خَفِيٌّ، وهو الشِّرك في الإرادات والنِّيّات، كالرِّياء والسُّمعة، كأن يعمَل عمَلاً ممّا يُتَقَرَّب به إلى الله، يريد بِه ثَناءَ النّاسِ عليه، كأن يحسِّن صَلاتَه أو يتصَدَّق لأجل أن يمدَح ويُثنى عليه، أو يَتَلَفَّظ بِالذِّكر ويحسِّن صَوتَه بِالتِّلاوَة؛ لأجل أن يسْمَعه النّاس فَيُثنوا عليه ويمدَحُوه. والرِّياء إذا خالَط العَمَل أبْطَلَه، قال الله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف: **١١٠**].

وقال النَّبيُّ ﷺ:" أخوَف ما أخافُ عليكم الشِّركَ الأصغَر، قالوا: يا رسول اللّه، وما الشِّرك الأصغَر، قال: الرِّياء " [1].

ومنه العَمَل لأجلِ الطَّمع الدُّنْيَويِّ، كمَن يحجّ أو يؤذِّن أو يؤمُّ النّاسَ لأجلِ المالِ، أو

([1]) رواه أحمد (428/5)، والطبراني في المعجم الكبير برقم (4301)، والبغوي في شرح السنة (323/14)، وقال المنذري:" إسناده حسن ". وقال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد:" ورجاله رجال الصَّحيح "، وقال الحافظ ابن حجر:"إسناده حسن ".

يتَعَلَّم العلمَ الشَّرعيّ أو يجاهِد لأجل المال، قال النَّبيُّ ﷺ:" تَعِسَ عبد الدِّينار، تَعِس عبد الدِّرهم، تَعِس عبد الخمِيصَة، تَعِس عبد الخمِيلَة، إن أُعطِي رَضِي، وإن لم يعطَ سَخِط"[1].

قال الإمام ابن القيم رحمه اللّه:" وأمّا الشِّرك في الإرادات والنِّيّات فذلك البَحر الذي لا ساحِل له. وقلَّ مَن يَنْجُو مِنه، فمَن أرادَ بِعَمِله غيرَ وَجْهِ اللهِ ونوى شيئاً مِن غيرِ التَّقرُّبِ إليه وطَلَبِ الجزاءِ منه فقد أشْرَكَ في نِيَّتِه وإرادَتِه، والإخلاصُ أن يخْلِصَ للهِ في أفعالِه وأقوالِه وإرادَتِه ونِيَّتِه.

وهذه هي الحنِيفِيَّة مِلّة إبراهيمَ التي أمرَ اللّهُ بها عبادَه كلَّهم، ولا يُقبَل مِن أحَدٍ غيرها، وهي حَقِيقَة الإسلام. كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وهي ملّة إبراهيم عليه السّلام التي مَن رَغِبَ عنها فهو مِن السُّفهاءِ "[2] انتهى.

الفرق بين الشِّرك الأكبَر والشِّرك الأصغَر:

يتَّضِح مِما سبق أن هناك فُروقاً بين الشِّركِ الأكبَر والأصغَر، وهي:

1 – الشِّركُ الأكبر يخرِج مِن الملّة، والشِّرك الأصغر لا يخرج مِن الملَّة.

2 – الشِّرك الأكبر يخلِّد صاحِبُه في النّار، والشِّرك الأصغَر لا يخلِّد صاحِبُه فيها إن دَخلَها.

3 – الشِّرك الأكبر يحبِطُ جميعَ الأعمالِ، والشِّرك الأصغَر لا يحبِط جميع الأعمال، وإنما يحبِط الرِّياءُ والعملُ لأجلِ الدُّنيا العملَ الذي خالَطاه فقط.

4 – الشِّرك الأكبر يُبِيح الدَّم والمالَ [3]، والشِّرك الأصغَر لا يُبِيحُهُما.

ﻙ- الشِّرك الأكبر يُوجِب العَداوَة الخالِصَة بين صاحِبِه وبين المؤمِنِين، فلا يجوز لِلمُؤمنين محبَّتَه ومُوالاتِه ولو كان أقرَب قَرِيب، وأمّا الشِّرك الأصغَر فإنَّه لا يمنَع الموالاةَ مُطلقاً؛ بل صاحِبه يحَبُّ ويُوالى بِقَدْرِ ما فيه مِن الإيمانِ، ويُبْغَض ويُعادَى بِقَدْرِ ما فيه مِن العِصْيانِ.

([1]) رواه البخاري في صحيحه (223/3)، كتاب الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو، وفي (175/7)، كتاب الرقاق، باب: ما يتَّقى مِن فتنة المال.

([2]) الجواب الكافي (ص 115).

(3) لكن هذا ليس مباحاً لكلِّ أحَدٍ، وإنما هو للإمام العام لِلمُسلِمِين.

والمقصود بِتَحريم محبَّة الكافِر هنا المحبَّة الدِّينيَّة التي تقتَضي المناصَرَةَ والمؤازَرَة، فهذه لا تجوز إلّا لِلمُسلِم، وأمّا الكافِر فَيُبْغَض لأجلِ كُفْرِه، ولو كان أقرَبَ قريبٍ، وأدلَّة هذا الأصلِ كثيرة قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ الآية [الممتحنة: ٤]، وقوله تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾[المجادلة: ٢٢]، وأمّا المحبَّة الطَّبيعِيَّة كمَحَبَّة الزَّوجة أو الوالِد أو الوَلَد أو الأخ إذا كانوا كفّاراً غيرَ محارِبينَ فَجائِزة، فطَبِيعَة العَلاقَةِ بينَهما عَلاقَة بِرٍّ وتَعاوُنٍ وإحسانٍ ودَعْوَةٍ، ولذلك يجوز الإهداءُ إليهِم والتَّعامُل معهم، ويحرُم التَّعدِّي عليهِم وظُلْمِهِم، قال تعالى: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾[الممتحنة: ٨-٩]، فالنَّهي واقِعٌ على التَّولي والمحبَّةِ لأجلِ الدِّين، والأَمْرُ بالإحسانِ والبِرِّ واقِعٌ على الإحسانِ لأجلِ القَرابَة، أو لأجل الجوارِ على وَجْهٍ لا يخِلُّ بِدِينِ المسلِم.

الأسئِلَة:

س1: عرِّف الشِّرك، ولماذا صار أعظَم الذّنوب ؟

س2: أُذكر الدَّليل على:

أ- أنَّ اللهَ لا يغفِر لِمَن أشرَكَ بهِ.

ب- أنَّ اللهَ حرَّم الجنَّة على المشرِك، وأنَّه مخلَّدٌ في النّار.

ج- أنَّ الشِّركَ أكبَر الكبائِر.

س3: علِّل لِما يأتي:

1- الشِّرك أظلَم الظُّلم.

2- الشِّرك تنَقُّص وعَيْبٌ نَزَّه اللهُ سبحانَه نفسَه عنه.

3- المشرك أجْهَل الجاهلين بالله.

س4: أُذكر أنواع الشِّرك، مع الاستِدلال على ذلك.

س5: س: ضع علامة (✓) أمام العبارة الصَّحيحة، وعلامة (×) أمام العبارة الخاطِئة:

1- الشِّرك الأكبر يخرِج صاحِبَه مِن الملَّة ولا يخلِّده في النّار ( ).

2- رَجاء غيرِ اللهِ فيما لا يقدِر عليه إلّا الله شِرْكٌ أصغَر ( ).

3- الحلِف بغيرِ اللهِ شِرْكٌ خَفِيّ ( ).

4- لُبْسُ الحلقَةِ والخيطِ واعتِقادُ أنَّ هذه أسبابٌ لِرَفْعِ البَلاءِ شِركٌ أصغَر ( ).

5- مَن يحسِّن صلاتَه ويتَصَدَّق مِن أجل أن يمدَحَه النّاس ويُثنوا عليه شِركٌ خَفِيّ ( ).

س6: أَذكر الفرق بين الشِّرك الأكبَر والشِّرك الأصغر.

الفَصْلُ الثّالِث:

الكُفْرُ: تَعْرِيفُه، وأَنْواعُهُ

(أ) تَعْرِيفُه:

الكُفْرُ في اللُّغَةِ: التَّغطِيَة والسّتْرُ.

والكُفْرُ شرعاً: ضِدُّ الإيمانِ، فإنَّ الكُفْرَ عَدَم الإيمانِ باللّهِ ورُسُلِه، سواء كان معه تَكذِيبٌ أو لم يكُن معه تَكذيبٌ؛ بل شَكٌّ ورَيْبٌ أو إعراضٌ أو حَسَد أو كِبْرٌ أو اتِّباعٌ لِبَعضِ الأهواءِ الصّادَّة عن اتِّباع الرِّسالة، وإن كان المكذِّب أعظَم مِن غيرِه. [1]

(ب) أنواعُه:

الكُفْرُ نَوعانِ:

النَّوع الأوّل: كُفْرٌ أكبَر يخرجُ مِن الملَّة، وهو خمسَة أقسامٍ:

القِسْم الأوَّل: كُفْرُ التَّكْذِيبِ، والدَّليل عليه قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُۥٓ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ ﴾[العنكبوت: ٦٨].

القِسْمُ الثّاني: كُفْر الإباءِ والاِسْتِكْبارِ مع التَّصدِيقِ، والدَّلِيل قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[البقرة: ٣٤].

القِسْمُ الثّالِث: وهو كُفْرُ الظَّنِّ، والدَّلِيل قوله تعالى: ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾ لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴿٣٨﴾ ﴾ [الكهف: ٣٥ - ٣٨].

القِسْم الرّابع: كُفْر الإعراضِ، والدَّليل قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَمَّآ أُنذِرُوا۟ مُعْرِضُونَ ﴾ [الأحقاف: ٣].

([1]) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (335/12).

القِسْم الخامِس: كُفْرُ النِّفاقِ، والدَّلِيل قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون: **٣**].

النَّوع الثّاني: كُفْرٌ أصغَر لا يخرِج مِن المِلَّة، مِثل الذُّنوبِ التي وَرَدَت تَسْمِيَتُها في الكتاب والسُّنَّةِ كُفْراً، وهي لا تَصِل إلى حَدِّ الكفر الأكبر، ومثاله: كُفْرُ النِّعْمَة المذكورِ في قولِه تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: **١١٢**].

ومثل الحلِفِ بغيرِ اللهِ، قال ﷺ:" مَن حَلَف بغيرِ اللهِ فقد كَفَر أو أَشْرَك " [1].

ومثل قِتالِ المسلِم المذكورِ في الحديث الذي رواه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال:" سِبابُ المسلِم فُسُوقٌ، وقِتالُهُ كُفْرٌ " [2].

وفي حديث جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال: قال لي النَّبيُّ ﷺ في حَجَّة الوَداعِ:" اسْتَنْصِت النّاسَ"، ثم قال:" لا تَرْجِعوا بَعْدِي كُفّاراً، يَضْرِب بعضُكم رِقابَ بَعْضٍ " [3].

وقد جَعَل اللّهُ مُرتَكِبَ الكَبِيرَة مُؤمِناً، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾ فلم يخرِج القاتِل مِن الذين آمنوا، وجعلَه أخاً لِوَلي القِصاصِ فقال:﴿ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: **١٧٨**]، والمراد أخوة الدِّين بِلا رَيْبٍ. وقال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ ، إلى قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [الحجرات: **٩ - ١٠**] [4].

وأمّا الفرق بين الكُفْرِ الأكبَر والكُفْرِ الأصغَر فيُقال فيه مِثل ما قيل في الفَرْقِ بين الشِّرك الأكبَر والشِّرك الأصغَر.

([1]) تقدم تخريجه.

([2]) رواه البخاري في صحيحه (17/1)، كتاب الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان قول النبي صلّى الله عليه وسلّم:" سِباب المسلِم فُسوقٌ، وقِتالُه كفر "، رقم (65).

([3]) رواه البخاري في صحيحه (38/1)، كتاب العلم، باب: الإنصات للعلماء ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان معنى قول النبي صلّى الله عليه وسلّم:" لا ترجعوا بعدي كُفّاراً يضرِب بعضُكم رِقابَ بعضٍ "، رقم (65).

([4]) شرح الطحاوية (ص 361)، ط المكتب الإسلامي.

الأسئِلَة:

س1: عرِّف الكُفْرَ لُغَةً وشَرْعاً.

س2: اذكر الأَدِلَّة على ما يأتي:

أ- كفر الظّنّ.

ب- كُفْر التَّكذِيب.

ج- كُفْر الإباء والاستِكبار مع التَّصديق.

د- كُفْر الإعراض.

هـ- كفر النِّفاق.

س3: بيِّن الكُفْرَ المخرِجَ مِن الملَّة في النُّصوصِ التّالية:

أ- قال تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَمَّآ أُنذِرُواْ مُعۡرِضُونَ﴾.

ب- قال تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ﴾.

ج- قال ﷺ:" سِبابُ المسلِم فُسوقٌ، وقِتالُه كُفْرٌ ".

د- قال ﷺ:" مَن حَلَف بِغَيْرِ اللهِ فقد كَفَر أو أَشْرَك ".

الفَصْلُ الرّابع

النِّفاقُ تَعرِيفُه، وأَنْواعُهُ

(أ) تَعرِيفُه:

النِّفاقُ لغَةً: مصدر: نافَقَ، يُقال: نافَقَ، يُنافِقُ، نِفاقاً ومُنافَقَةً، وهو مَأخُوذ مِن النّافِقاء: أَحَد مخارِجِ اليَرْبُوعِ مِن جُحْرِهِ، فإنَّه إذا طُلِبَ مِن واحِدٍ هَرَب إلى الآخَر وخَرَجَ منه، وقيل: هو مِن النَّفَق، وهو السّرْبُ الذي يُسْتَتَر فِيهِ [1].

وأما النِّفاق في الشَّرع فمعناه: إظهارُ الإسلامِ وإبطانُ الكُفْرِ والشَّرِّ، سمِّي بذلك؛ لأنَّه يَدْخُل في الشَّرْعِ مِن بابٍ ويخرُج منه مِن بابٍ آخَر. وإلى ذلك نَبَّهَ اللهُ تعالى بِقوله: ﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۚ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٦٧]، أي: الخارِجون مِن الشَّرْعِ.

وجَعَلَ اللهُ المنافِقِين شَرّاً مِن الكافِرِين فقال: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ١٤٥]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال تعالى: ﴿ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ۝٩ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًاۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ۝١٠ ﴾ [البقرة: ٩ - ١٠].

(ب) أَنْواعُه:

النِّفاقُ نَوعانِ:

النَّوع الأوّل: النِّفاق الاعتِقادي، وهو النِّفاق الأكبَر الذي يُظْهِر صاحِبه الإسلامَ ويُبطِن الكُفْرَ. وهذا النَّوع مخرِجٌ مِن الدِّين بِالكلِّية، وصاحِبه في الدَّرك الأسفَل مِن النّار.

صِفاتُ أهلِه والتَّحذِير منهم: وقد وَصَف اللّه أهلَه بِصِفاتِ الشَّرِّ كلِّها: مِن الكُفرِ، وعَدَمِ

([1]) النهاية لابن الأثير (98/5) بمعناه.

الإيمانِ، والاسْتِهزاءِ بِالدِّينِ وأهلِه، والسُّخْرِيَة منهم، والميلِ بِالكُلِّيَة إلى أعداءِ الدِّينِ لِمُشارَكَتِهِم لهم في عَداوَةِ الإسلامِ، وهؤلاء مَوجودون في كلِّ زَمانٍ، ولا سيَّما عندما تظهَر قُوَّة الإسلامِ ولا يَستَطِيعون مُقاوَمَته في الظّاهر، فإنهم يُظهِرون الدُّخول فيه لأجل الكيدِ له ولأهلِه في الباطِن. ولأجل أن يعيشوا مع المسلمين ويأمَنوا على دمائهم وأموالهم. فيُظهِر المنافِق إيمانَه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وهو في الباطِن مُنْسَلِخٌ مِن ذلك كلِّه، مُكَذِّبٌ بِه.

وقد هتَك اللهُ أسْتارَ هؤلاءِ المنافِقين، وكشَفَ أسرارَهُم في القرآن الكريم، وجلَّى لِعبادِه أمورَهم ليكونوا منها ومِن أهلها على حَذر. وذكر طوائِف العالم الثَّلاثَة في أوَّل سورةِ البقرة مِن المؤمنين والكفّار والمنافقين. فذكَر في المؤمنين أربع آيات، وفي الكفّار آيتين، وفي المنافقين ثلاث عشرة آية؛ لِكَثْرتِهم وعُمومِ الابتِلاء بهم، وشِدَّة فِتْنَتِهم على الإسلامِ وأهلِه، فإنَّ بَلِيَّةَ الإسلامِ بهم شَدِيدَةٌ جِدّاً؛ لأنَّهم مَنسوبون إليهِ وإلى نُصْرَتِه ومُوالاتِه، وهم أعداؤُه في الحقِيقَةِ يخرِجون عَداوَتَه في كلّ قالَبٍ، يَظنُّ الجاهِل أنَّه عِلْمٌ وإصلاحٌ، وهو غايَةُ الجهْلِ والإفسادِ [1].

ومِن أنواعِ النِّفاقِ الاعتِقادِيّ [2] .

1 - تكذِيبُ الرسولِ ﷺ.

2 - تكذيبُ بعض ما جاء به الرَّسول ﷺ.

3 - بُغْضُ الرَّسول ﷺ.

4 - بغض بعض ما جاء به الرّسول ﷺ.

5 - المسرة بانخفاضِ دِينِ الرّسول ﷺ.

6 - الكَراهِيَة لانتِصار دِين الرّسول ﷺ.

النَّوع الثّاني: النِّفاقُ العَمَلِيّ وهو النِّفاق الأصغَر، وهو عَمَلُ شَيْءٍ مِن أعمالِ المنافِقِين مع بَقاءِ الإيمانِ في القَلْبِ، وهذا لا يخرج مِن المِلَّة، لكنَّه وَسِيلَة إلى ذلك، وصاحِبه يكون فيه إيمان ونِفاق، وإذا كثر صار بِسَبَبِه مُنافِقاً خالِصاً، والدَّليل عليه قوله ﷺ:" أربَعٌ مَن كُنَّ فيه كان منافِقاً

([1]) انظر: مدارج السالكين (1/347 - 348).

([2]) مجموعة التوحيد النجدية (ص 9).

خالِصاً، ومَن كانت فيه خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كانت فيه خَصْلَة مِن النِّفاق حتى يَدَعَها: إذا اؤْتمِنَ خانَ، وإذا حَدَّث كَذَب، وإذا عاهَد غَدَر، وإذا خاصَمَ فَجَرَ " [1].

فمَن اجتَمَعت فيه هذه الخصالُ الأرْبَع فقد اجتَمَع فيه الشَّرّ، وخَلصت فيه نُعوت المنافقين، ومَن كانت فيه واحِدةٌ منها صارَ فيه خَصْلَةٌ مِن النِّفاق، فإنَّه قد يجتَمِع في العبد خِصالُ خَيْرٍ وخِصالُ شَرٍّ، وخِصالُ إيمانٍ وخِصالُ كُفْرٍ ونِفاقٍ. ويستَحِقّ مِن الثَّواب والعِقاب بحسب ما قام بِه مِن مُوجبات ذلك، ومنه التَّكاسل عن الصَّلاة مع الجماعة في المسجد، فإنَّه مِن صِفات المنافقين، فالنِّفاق شَرٌّ وخَطِير جدّاً، وكان الصَّحابة يَتَخَوَّفون مِن الوُقوع فيه. قال ابن أبي مليكة:" أدرَكْتُ ثَلاثين مِن أصحابِ رَسولِ اللهِ ﷺ كلهم يخافُ النِّفاقَ على نَفْسِه ".

الفرق بين النِّفاق الأكبر والنِّفاقِ الأصغَر:

1 – أنَّ النِّفاقَ الأكبر يخرِجُ مِن الملَّة ويخلد صاحِبه في النّار، والنِّفاق الأصغَر لا يخرج مِن الملَّة، ولا يخلد صاحِبُه في النّار.

2 – أنّ النِّفاق الأكبَر اختِلافُ السِّرِّ والعَلانِية في الاعتِقاد، والنِّفاق الأصغَر اختِلافُ السِّرِّ والعَلانِيَة في الأعمالِ دون الاعتِقاد.

3 – أنَّ النّفاق الأكبر لا يصدُر مِن المسلِم، وأمّا النِّفاق الأصغَر فقد يصدُر مِن المسلم.

4 – أنَّ النّفاقَ الأكبَر في الغالِب لا يتُوب صاحِبُه، بخلافِ النِّفاق الأصغَر فإنّ صاحِبه يتوبُ إلى اللهِ في الغالِب فيتوب اللهُ عليه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية:" وكثيراً ما تَعْرِضُ لِلمُؤمِن شُعْبَة مِن شُعَبِ النِّفاق ثم يَتوب اللهُ عليه، وقد يَرِد على قَلْبِه بعض ما يُوجِب النِّفاقَ ويَدفَعُه اللهُ عنه. والمؤمِن يُبْتَلى بِوساوِس الشَّيطانِ وبِوساوِس الكُفْرِ التي يَضِيقُ بها صَدْرُه، كما قال الصَّحابة:" يا رسول الله، إنَّ أحدَنا لَيَجِدُ في نفسِه ما لَئِن يخرَّ مِن السَّماء إلى الأرض أحبّ إليه مِن أن يَتَكَلَّم بِه، فقال:" ذلك صَرِيح الإيمان "، وفي رواية:" ما يَتَعاظَم أن يَتَكَلَّم بِه. قال: الحمد للهِ الذي رَدَّ كَيْدَه إلى الوَسْوَسَةِ "[2]، أي: حُصولُ هذا الوسواسِ مع هذه الكَراهة العَظِيمَة، ودَفْعِه عن القَلْبِ

([1]) رواه البخاري في صحيحه (14/1)،كتاب الإيمان، باب: علامة المنافِق، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان خصال النّفاق، رقم (58).

([2]) الحديث في مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء ناسٌ مِن أصحاب النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم فسألوه إنّا نجد ==

هو مِن صَرِيح الإيمان "[1].

وأمّا أهل النِّفاق الأكبَر، فقال اللّه فيهم: ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ [البقرة: ١٨]، أي: في الإسلام في الباطِن. وقال تعالى فيهم: ﴿ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾[التوبة: ١٢٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:" وقد اختَلَف العُلماء في قَبُولِ تَوْبَتِهِم في الظّاهِر، لِكَوْنِ ذلك لا يُعْلَم؛ إذْ هم دائِماً يُظْهِرون الإسلامَ "[2].

الأسئِلَة:

س1: عرِّف النِّفاقَ لغةً وشَرعاً.

س**ك**: ما أنواع النِّفاق ؟، وأيّ الأنواعِ المخرِج مِن الملَّة ؟

س**ك**: أيُّهما أشَدُّ خَطَراً على الدِّين الكفّار أم المنافقون ؟، ولماذا ؟

س**ك**: بَيِّن النِّفاقَ الاعتِقادِيّ والعَمَلِيّ في الصُّور التّالية:

أ- تَكذِيب بعض ما جاء به الرَّسول ﷺ.

ب- التَّكاسُل عن الصَّلاة مع الجماعة في المسجد.

ج- الكَراهية لانتِصار دِين الرَّسول ﷺ.

==

في أنفسنا ما يتَعاظم أحدُنا أن يتَكَلَّم به، قال:" وقد وَجَدتموه "؟ قالوا: نعم، قال:" ذاك صَرِيح الإيمان ". كتاب الإيمان، باب: الوسوسة في الإيمان وما يقوله مَن وجدها، رقم (132)، و جاء في سنن أبي داود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إنَّ أحدَنا يجِد في نفسِه يعرض بِالشَّيء لأن يكونَ حُمَمَة أحبّ إليه مِن أن يَتكَلَّم به. فقال:" الله أكبَر، الله أكبر، الحمد لله الذي ردَّ كَيْدَه إلى الوسوسة ". وانظر: المسند (397/2، و441، و456).

([1]) انظر: كتاب الإيمان (ص 238).

([2]) انظر: مجموع الفتاوى (434/28 - 435).

د- الكَذِب في الحديث.

هـ- الفُجور في المخاصَمة.

و- المسرَّة بانخفاضِ دِين الرَّسول ﷺ.

س٨: أُذكر الفَرق بين النِّفاق الأكبَر والنِّفاق الأصغر.

الباب الثّاني
أقوالٌ وأفْعالٌ تُنافي التَّوحِيدَ أو تُنْقِصُه

وفيه الفصول التالية:

الفصل الأول: ادعاء علم الغيب في قراءة الكف والفنجان والتنجيم.. إلخ.

الفصل الثاني: السِّحر والكهانة والعرافة.

الفصل الثالث: الرّقى والتّمائم

الفصل الرابع: تقديم القرابين والنّذور والهدايا للمزارات والقبور وتعظيمها.

الفصل الخامس: تعظيم التّماثيل والنصب التّذكارية.

الفصل السادس: الاستهزاء بالدين والاستهانة بحرماته.

الفصل السابع: ادّعاء حقّ التّشريع والتّحليل والتّحريم.

الفصل الثامن: الحكم بغير ما أنزل اللّه.

الفصل التاسع: الانتماء إلى المذاهب الإلحادية والأحزاب الجاهليّة.

الفصل العاشر: النّظرة المادية للحياة.

الفصل الحادي عشر: التّوسل بغير الله والاستعانة بالمخلوق.

الفَصْلُ الأوّل

ادِّعاءُ عِلْمِ الغَيْبِ في قِراءَةِ الكَفِّ والفِنْجانِ والتَّنجِيم وغيرِهما

المُراد بِالغَيْبِ:

ما غاب عن النّاس مِن الأمور المستقْبَلَة والماضِيَة وما لا يَرَوْنَه، وقد اختَصَّ اللهُ تعالى بِعِلْمِه، قال تعالى: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥] .فلا يعلَمُ الغيبَ إلّا اللهُ سبحانَه وَحْدَه، وقد يَطَّلع رُسلَه على ما شاء مِن غَيْبِه لحكْمَةٍ ومَصْلَحَةٍ، قال تعالى: ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ ﴾ [الجن: ٢٦ - ٢٧]، أي: لا يَطَّلِع على شَيْءٍ مِن الغَيْبِ إلّا مَن اصْطَفاه لِرِسالَتِه، فَيُظْهِره على ما يشاء مِن الغَيْبِ؛ لأنَّه يستَدِلّ على نُبُوَّتِه بالمعجزات التي منها الإخبارُ عن الغَيْبِ الذي يُطْلِعه اللهُ عليه، وهذا يَعُمّ الرَّسولَ مِن الملائِكَة ومِن البَشَرِ، ولا يطَّلِع عليه غيرُهم لِدَلِيلِ الحصْرِ.

حُكْمُ ادِّعاءِ عِلْمِ الغَيْبِ:

مَن ادَّعى عِلْمَ الغَيْبِ بأيِّ وَسِيلَةٍ مِن الوَسائِل - غير مَن اسْتِثناه اللّه مِن رُسُله - فهو كاذِبٌ كافِرٌ.

صُوَرُ ادِّعاءِ عِلْمِ الغَيْبِ:

ادِّعاءُ الغَيْبِ قد يكون بِواسَطَة قِراءَة الكفِّ أو الفِنْجانِ أو الكهانَة أو السِّحْر آو التَّنجيم أو غير ذلك، وهذا الذي يحصُل مِن بَعْضِ المشَعْوذِينَ والدَّجّالين مِن الإخبار عن مَكانِ الأشياءِ المفقودَةِ والأشياءِ الغائِبة. والإخْبارِ عن أسبابِ بعض الأمراضِ، فيقولون: فلانٌ عَمِلَ لك كذا وكذا فَمَرِضْت بِسَبَبِه، إنَّما هو لِاسْتِخدامِ الجنِّ والشَّياطِين، ويُظهِرون لِلنّاسِ أنَّ هذا يحصلُ لهم عن طَرِيقِ عَمَل هذه الأشياء مِن باب الخداع والتَّدلِيس، وقد يكون إخبارُهم عن ذلك عن طَرِيقِ التَّنجِيم.

تَعْرِيفُ التَّنْجِيمِ: وهو الاسْتِدلالُ بِأحوالِ النُّجُومِ على الحوادِثِ الأرضِيَّة، فيقولون: مَن تَزَوَّج بِنَجْمِ كذا وكذا حَصَلَ له كذا وكذا، ومَن سافَر بِنَجْم كذا حَصَل له كذا، ومَن وُلِدَ بِنَجْم

كذا وكذا حَصَل له كذا مِن السُّعُود أو النُّحوسِ، كما يُعْلَن في بعض المجلّات السّاقِطَة من الخزعْبَلات حَوْلَ البُروجِ وما يجري فيها مِن الحظوظِ.

وقد يذهب بعض الجهّال وضِعاف الإيمان إلى هؤلاء المنجِّمِين فيسألهم عن مستقبَلِ حَياتِه وما يجري عليه فيه مِن زواجٍ وغير ذلك. ومَن ادَّعى علمَ الغيبِ أو صدَّق مَن يدَّعيه فهو مُشرِك كافِر؛ لأنَّه يدَّعي مُشارَكَة اللهِ فيما هو مِن خَصائِصِه، والنُّجومُ مُسَخَّرةٌ مخلُوقَةٌ ليس لها مِن الأمر شَيْءٌ، ولا تدلُّ على نحوسٍ ولا سُعودٍ، ولا مَوْتٍ ولا حَياةٍ.

وليس مِن علم التَّنجيم المحرَّم تَعَلُّم مَنازِل الشَّمس والقَمَرِ ومَعرِفَة النُّجوم للاسْتِدلالِ بذلك على جِهَةِ القِبْلَة وأوقات الصَّلوات والفُصول، قال تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍۚ وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

وقال تعالى:﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهۡتَدُواْ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ ﴾[الأنعام: ٩٧].

الأسئِلَة:

س1: ما المراد بالغيب ؟ وما الدَّليل على اختِصاص الله تعالى به ؟

س٢: مَن الذي يُطْلِعُه اللهُ على شَيْءٍ مِن الغيب ؟، وما الحكمة مِن ذلك ؟

س٣: ما سَبَبُ إخْبارِ الكُهّانِ عن بعضِ المغَيَّباتِ ؟

س٤: عرِّف التَّنجِيم، وما حكمُه ؟ مع التَّعليل.

س٥: بيِّن حكمَ ما يأتي:

أ- ذَهابُ بعضِ النّاسِ إلى المنجِّمِين لِيَسألُوهم عن مُستَقْبَل حَياتهم.
ب- تعلُّم بعضِ النّاسِ مَنازِل الشَّمسِ والقَمَرِ لِمَعرِفَة جِهَة القِبْلَةِ.
ج- تعلَّم بعضِ النّاسِ مَنازِلَ النُّجُومِ لِمَعرِفَة الفُصُولِ.
د- الإعلانُ في بعض المجلّاتِ حول البُروجِ وما يجري فيها مِن الحظوظ.

الفَصْلُ الثّانِي

السِّحْرُ والكهانَة والعِرافَة [1].

1- تَعْرِيفُ السِّحْرِ:

لغةً: ما خَفِيَ ولَطُفَ سَبَبُهُ، وسمِّي سِحراً؛ لأنَّه يحصُل بِأمورٍ خَفِيَّة لا تُدْرَك بِالأبصارِ.

وشَرْعاً: عَزائِم وعُقَدٌ يُنْفَثُ ويُنفَخ فيها ورُقىً وكَلامٌ يُتَكَلَّم بِه وأدوِيَة وتَدخِينات، وله حَقِيقَة، ومنه ما يُؤَثِّر في القلوبِ والبَدَنِ فيُمْرِض ويَقْتُل ويُفَرِّق بين المرءِ وزَوْجِه، وتَأثِيرُه بإذنِ اللّهِ الكَونيِّ القَدَرِيّ.

والسِّحْرُ عَمَلٌ شَيْطانيٌّ، وكثِير منه لا يُتَوَصَّل إليه إلّا بِالشِّركِ والتَّقرُّبِ إلى الأرواح الخبِيثَة بما تحبّ والتَّوصّل إلى استِخدامِها بالإشراك بها، ولهذا قَرَنَه الشّارِع بِالشِّرك حيث يقول النبي ﷺ:" اجتَنِبوا السَّبْعَ الموبِقات. قالوا: وما هي؟ قال: الإشراكُ باللّهِ والسِّحْرُ ..."[2] الحديث.

حُكْمُ السِّحْرِ:

السِّحْرُ كُفْرٌ وشِرْكٌ يُناقِضُ العَقِيدَةَ، ويجِب قَتْلُ مُتَعاطِيه، كما قَتَل جماعَةٌ مِن أكابِر الصَّحابَة رضي اللّه عنهم، وقد تَساهَل النّاس في شأن السّاحر والسِّحر، وربما عَدوا ذلك فنّاً مِن الفُنون التي يفتَخِرون بها ويمنحون أصحابها الجوائِز والتَّشجِيع. ويقيمون النَّوادِي والحفلات والمسابقات لِلسَّحَرَةِ، ويحضُرها آلاف المتفرِّجِين والمشَجِّعِين، وهذا مِن الجهل بالدِّين والتَّهاوُنِ بِشَأنِ العقيدَةِ وتمكينٍ لِلعابِثِين بها.

2 – الكهانَة والعرافَة:

---

(1) العرّاف: هو الذي يدَّعي مَعرِفة الأمور بمقدِّمات يستَدِلُّ بها على المسروقِ ومَكان الضَّالَّة ونحوِ ذلك. وقيل: هو الكاهِن. والكاهِن: هو الذي يخبِر عن المغَيَّبات في المستَقبَل. قال شيخ الإسلام ابن تيمية:" العرّاف اسْمٌ للكافِرِ والمنَجِّم والرَّمّال ونحوِهم ممَّن يَتَكَلَّم في مَعرِفَة الأُمورِ بهذِه الطُّرُقِ ".

(2) رواه البخاري في صحيحه (195/3)، كتاب الوصايا، باب: قول الله تعالى:" إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما " الآية، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: الكبائر، رقم (89).

وهما ادِّعاء الغَيْبِ ومَعرِفَة الأُمورِ الغائِبَة: كالإخبارِ بما سيَقَع في الأرض وما سَيَحْصُل، وأين مكان الشّيءِ المفقود، وذلك عن طَريقِ اسْتِخدامِ الشَّياطِين الذين يَسْترقون السَّمْعَ مِن السَّماءِ. قال تعالى: ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۝٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝٢٢٢ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ ۝٢٢٣ ﴾ [الشعراء: **٢٢١ - ٢٢٣**]. وذلك أنَّ الشَّيطان يسترِقُ الكَلِمَة مِن كلامِ الملائكة، فيُلقِيها في أُذُنِ الكاهِن، ويَكذِب الكاهِنُ مع هذه الكَلِمَة مائة كذْبَة، فيُصَدِّقُه النّاس بِسَبَبِ تلك الكَلِمَة التي سُمِعَت مِن السَّماء.

حُكْمُ الكِهانَة:

اللّه سبحانه وتعالى هو المنفرِد بِعلم الغَيب. فمَن ادَّعى مُشارَكته في شيءٍ مِن ذلك بكِهانة أو غيرها، أو صدَّق مَن يدَّعي ذلك فقد جَعَلَ للهِ شريكاً فيما هو مِن خَصائِصه. والكِهانة لا تخلو مِن الشِّرك، لأنها تقرُّبٌ إلى الشَّياطين بما يحبُّون. فهي شِرك في الرُّبوبِيَّة مِن حيث ادّعاء مُشاركة اللّه في عِلْمِه، وشِرْكٌ في الألوهِيَّة مِن حيث التَّقرُّب إلى غيرِ اللّه بِشَيءٍ مِن العِبادة. فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبي ﷺ أنَّه قال:" مَن أتى كاهِناً فصَدَّقَه بما يقول فقَدَ كَفَر بما أُنزِلَ على محمَّد ﷺ "[1].

خَطَر الكَهَنَة والسَّحَرَةِ والعَرّافِينَ على النّاس:

ومما يجِب التَّنبيه عليه والتَّنَبُّه له: أنَّ السَّحَرةَ والكُهّان والعَرّافين يعبثون بِعقائِد النّاس بحيث يَظهَرون بمظهَرِ الأطِبّاء، فيأمُرون المرضى بِالذَّبح لغيرِ اللهِ، بأن يذبحوا خَروفاً صِفَتُه كذا وكذا أو دَجاجة. أو يكتُبون هم الطَّلاسِم الشِّركيَّة والتَّعاويذَ الشَّيطانِيَّة بِصِفَة حُروزٍ يعلِّقونها في رِقابهم أو يَضعونها في صَنادِيقِهم أو في بُيوتهم. والبعض الآخر يَظْهَر بمظهَرِ المخبِر عن المغيَّباتِ وأماكِن الأشياء المفقودَة، بحيث يأتيه الجهّال فيسألُونه عن الأشياءِ الضّائِعَة فيُخبِرهم بها، أو يحضِرُها لهم بِواسِطَة عُمَلائِه مِن الشَّياطين، وبعضهم يظهَر بمظهَر الوَلِيِّ الذي له خَوَارِق وكَرامات كدُخولِ النّار

([1]) رواه أحمد (429/2)، والحاكم (8/1)، وصححَّه على شرطهما، وقال الذهبي:" إسناده قوي "، وانظر: سنن أبي داود، كتاب الطب، باب: في الكاهن، والترمذي، كتاب الطهارة، باب: ما جاء في كراهية إتيان الحائض، وابن ماجه، كتاب الطهارة، باب: النهي عن إتيان الحائض، والدارمي، كتاب الطهارة، باب: مَن أتى امرَأتَه في دُبُرِها.

مِن دون أن تُؤَثِّرَ فيه، أو ضَرْب نفسِه بالسِّلاح، أو وَضْع نفسِه تحت عَجَلات السَّيارة ولا تؤثِر فيه، أو غير ذلك مِن الشَّعوذات التي هي في حَقِيقَتِها سِحْرٌ مِن عَمَلِ الشَّيطانِ يجري على أيدي هؤلاءِ لِلْفِتْنَة، أو هي أُمورٌ تخيُّلِيَّة لا حَقِيقَة لها؛ بل هي حِيَلٌ خَفِيفَةٌ يَتَعاطونها أمامَ الأنظارِ كَعَمَلِ سَحَرَةِ فِرْعَون بِالحبالِ والعصِيّ.

مِثالٌ مِن دَجَلِ السَّحَرَةِ وتَلْبِيسِهِم:

قال شيخ الإسلام – رحمه الله– في مُناظَرَتِه لِلسَّحَرَةِ البَطائِحيَّة الأحمَدِيَّة (الرِّفاعِيَّة) قال: (يعني شَيخ البَطائِحِيّة) ورفَع صَوته: نحن لنا أحوال. وكذا وكذا، وادَّعى الأحوالَ الخالِقَة كالنّارِ وغيرِها واختِصاصهم بها، وأنهم يَسْتَحِقُّون تَسلِيمَ الحالِ إليها لأجلِها، قال شيخ الإسلام: فقلت ورَفَعْت صوتي وغَضِبْت: أنا أخاطِب كلَّ أحمدِيٍّ مِن مَشْرِقِ الأرضِ إلى مَغرِبِها، أي: شَيْء فَعَلوه في النّار فأنا أصنَع مثل ما تصنَعون، ومَن احتَرَقَ فهو مَغْلُوبٌ، وربما قلت: فعليه لَعْنَة اللهِ – ولكن بعد أن تُغسَل جُسومنا بالخلِّ والماءِ الحارّ – فسألني الأمراءُ والنّاس عن ذلك فقلت: لأنَّ لهم حِيَلاً في الاتِّصالِ بِالنّارِ يصنَعونها مِن أشياء مِن دُهْنِ الضَّفادِعِ ومِن النّارنج وحَجَر الطَّلق فَضَجَّ النّاس بذلك – فأخذ يُظْهِر القُدْرَةَ على ذلك فقال: أنا وأنت نُلَفُّ في بارية بعد أن تُطْلَى جُسومنا بِالكبرِيت. فقلت: فَقُم. وأخذت أُكَرِّر عليه في القِيام إلى ذلك. فمَدَّ يَدَه يُظْهِر خَلْعَ القَمِيصِ. قلت: لا حتى تَغْتَسِل بالماءِ الحارّ والخلّ فَأُظْهِرَ الوَهم على عادَتهم فقال: مَن كان يحبُّ الأميرَ فيحضِر خَشباً، أو قال حُزْمَةَ حَطَبٍ. فقلت: هذا تطويل وتفرِيقٌ لِلجَمْعِ ولا يحصُل به مقصود، بل قِنْدِيلٌ يُوقَد وأُدْخِل أُصبُعِي وأُصبعك فيه بعد الغَسْلِ، ومَن احتَرَقَت أُصبُعه فعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ أو قلت فَهو مَغلوب، فلمّا قلت ذلك تَغَيَّر وذَلَّ. انتهى[1] والمقصود منه بيانُ أنّ هؤلاء الدَّجّالين يكذِبون على النّاس بمثل هذه الحيَلِ الخفِيَّة.

عَلاقَةُ السِّحْرِ والكِهانَة والعَرافَة بِالشِّرك:

كلِّ هذه الأمور أعمال شَيطانِيَّة محرَّمة تخِلُّ بالعَقِيدَة أو تُناقِضُها؛ لأنها لا تحصُل إلّا بِأُمورٍ

([1]) مجموع الفتاوى (11/445 – 466).

شِرْكِيَّة، فهي داخِلَةٌ في الشِّرْكِ مِن ناحِيَتَيْن:

النّاحِيَةُ الأُولى: ما فيها مِن استِخدامِ الشَّياطين والتَّعَلُّق بهم والتَّقرُّبِ إليهِم بما يحبُّونَه مِن طاعَتِهم وصَرْفِ شَيْءٍ مِن العِبادَة لهم لِيَقوموا بخدْمَةِ السّاحِر. فالسِّحر مِن تَعْلِيم الشَّياطِين، قال تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾ [البقرة: **١٠٢**].

النّاحية الثّانية: ما فيها مِن دَعوى عِلْمِ الغَيْبِ ودَعوى مُشارَكَة اللّهِ في ذلك. وهذا كُفْرٌ وضلالٌ، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلْأَخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾، أي: نَصِيبٌ.

الأسئِلَة:

س1: عرِّف السِّحر لغةً وشرعاً، ولماذا سمي السِّحر سِحراً ؟

س: لماذ قُرِنَ السِّحر بالشِّرك ؟ مع الاستِدلال على ذلك.

س: ما حُكْم مُتعاطِي السِّحْر ؟، وماذا يجِب نحوه ؟ مع الاستِدلالِ.

س: ما الكِهانة والعرافَة، وما حكمهما.

س: أُذكر صُوراً تُبَيِّن خَطَرَ الكَهَنَةِ والسَّحَرة والعَرّافِين على النّاس.

س: ما حُكم الذَّهابِ إلى الكُهّان والعَرّافين لِلعلاجِ عندهم ؟ دَلِّل على ما تقول.

س: ما حكم تمكينِ الكُهّان والعَرّافين مِن إظهارِ أعمالهم أمام الجمهورِ مِن المسلمين؟ علِّل ما تقول.

س: ما وَجْهُ كَوْنِ الكِهانَة شِرْكاً في الرُّبُوبِيَّة وشِركاً في الأُلُوهِيَّة ؟

سٍ: أُذكر مِثالاً مِن دَجَلِ السَّحَرة وتَلبِيسِهشم.

سٌ- ما علاقَة السِّحر والكِهانة والعرافَة بالشَّرك ؟

الفَصْلُ الثّالِث
الرُّقَى والتَّمائِمُ

تَعرِيفُ الرُّقَى:

الرُّقَى: جمع رُقْيَةٍ، وهي: العُوذَةُ التي يرْقَى بها صاحِب الآفَةِ كالحمّى والصَّرع وغيرِ ذلك مِن الآفاتِ، ويسمّونها العَزائِم، وهي على نَوعَيْن:

النَّوع الأوّل: ما كان خالياً من الشِّرك، بأن يُقْرأ على المريضِ شيءٌ مِن القرآن، أو يُعَوَّذ بأسماءِ اللّه وصفاتِه، فهذا مباحٌ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ قد رَقى وأَمَر بِالرُّقْيَة وأجازَها.

عن عوف بن مالك قال:" كنّا نرقى في الجاهلِيَّة، فقلنا: يا رسول اللّه، كيف ترى في ذلك؟. فقال: اعْرِضوُا عليَّ رُقاكم، لا بأس بِالرُّقى ما لم تَكُن شِركاً "[1].

شُروطُ الرُّقْيَةِ الشَّرعِيَّة:

قال السيوطي: وقد أجمع العلماء على جواز الرّقى عند اجتماع ثَلاثَةِ شُروطٍ:

مُحَرَّمٌ– أن تكون بكلامِ اللّه أو بأسماءِ اللّه وصفاتِه أو بالأدعيَّة النَّبويَّة.

صَفَرٌ– أن تكون باللِّسان العربيِّ وما يُعرَف معناه.

رَبِيعٌ أَوَّلٌ– أن يعتَقِد أنَّ الرُّقى لا تُؤثِّر بذاتها؛ بل بِتَقْدِير اللّهِ تعالى [2].

كَيْفِيَّتُها:

أن يقرأَ وينْفُثَ على المرِيضِ، أو يقرأ في ماءٍ ويُسقاه المريضُ، كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها:" أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول لِلمريض: بسمِ الله، تُرْبَة أرضِنا، بِرِيقَة بعضِنا، يُشفَى سَقِيمُنا، بإذنِ رَبِّنا "[3].

([1]) رواه مسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب: لا بأس بالرّقى ما لم يكن فيه شِرك، قم (2200).

([2]) فتح المجيد (ص 135) بتصرف.

(3) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب: رقية النبي ﷺ، ومسلم، كتاب السلام، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث، رقم (**٢١٩٤**)، ومعنى الحديث: أنَّه يأخذ مِن ريقِه على إصبُعه السَّبابَة، ثم يضَعها على التُّرابِ فيَعْلَق بها

==

النَّوع الثّاني: ما لم يخلُ مِن الشِّرك، وهي الرُّقى التي يُستَعان فيها بغيرِ اللّهِ مِن دُعاءٍ غيرِ اللّهِ والاستِغاثَةِ والاستِعاذَةِ به، كالرُّقى بأسماءِ الجنِّ أو بأسماءِ الملائِكَةِ والأنبياء والصّالحين، فهذا دعاءٌ لِغَيْرِ اللّهِ، وهو شِرْكٌ أكبَر، أو يكون بغيرِ اللِّسان العربيِّ أو بما لا يُعرَف معناه؛ لأنَّه يخشى أن يَدْخُلَها كُفْرٌ أو شِرك ولا يعلم عنه، فهذا النَّوع مِن الرُّقيَة ممنوعٌ سَدّاً لِلذَّرِيعَة.

تعرِيفُ التَّمائِم:

التَّمائِمُ: جمع تميمَةٍ، وهي: ما يُعَلَّق بِأعناقِ الصِّبْيان لِدَفْع العَيْنِ، وقد يُعَلَّق على الكِبار مِن الرِّجال والنِّساء، وهو على نوعين:

النَّوع الأوّل: ما كان مِن القرآنِ، بأن يكتَب آياتٌ مِن القرآن، أو مِن أسماءِ اللهِ وصِفاتِه ويعلّقها للاستِشْفاء بها، فهذا النَّوع قد اختَلَف العلماء في حُكْمِ تَعلِيقِه على قولين:

القَوْلُ الأوّل: الجوازُ، وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو ظاهِر ما روي عن عائِشَة، وبه قال أبو جعفر الباقِر وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وحملوا الحديث الوارِد في المنع مِن تَعلِيقِ التَّمائِم على التَّمائِم التي فيها شِرْك.

القول الثّاني: المنع مِن ذلك، وهو قول ابن مسعود وابن عباس ﷺ، وهو ظاهِر قَولِ حذيفَة وعقبَة بن عامِر وابن عكيم ﷺ، وبِه قال جماعةٌ مِن التابعين، مِنهُم أصحابُ ابن مسعودٍ وأحمَد، وفي روايَةٍ اختارَها كثيرٌ مِن أصحابِه، وجزم بها المتأخِّرون، واحتجُّوا بما رواه ابن مسعود ﷺ قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول:"إنَّ الرُّقى والتَّمائِمَ والتِّوَلَة [1] شِرْكٌ" [2]

وهذا هو الصَّحيح لِوُجُوهٍ ثَلاثَة:

الأوّل: عُمومُ النَّهي ولا مخصِّصَ لِلعُموم.

الثّاني: سَدّ الذَّرِيعَة، فإنها تُفضِي إلى تَعْلِيقِ ما ليس مُباحاً.

الثالث: أنّه إذا عَلَّق شيئاً مِن القرآن، فلا بُدَّ أن يمتَهِنَه المعلِّق بحملِه معه في حالِ قَضاءِ الحاجَة

==

منه شَيْءٌ، فيَمْسَح بِه على الموضِع أو العَلِيل، ويقول هذا في المسحِ.

(1) التِّوَلَة: شَيْءٌ يصنَعونَه يَزعُمون أنَّه يحبِّبُ المرأةَ إلى زَوْجِها والرَّجُل إلى امرَأَتِه.

(2) رواه أبو داود في كتاب الطِّبّ، رقم (3883)، وابن ماجه في كتاب الطّبّ، رقم (3530)، وأحمد (381/1).

والاستِنجاءِ ونحوِ ذلك، ولا سيَّما إذا كان مِن الصِّبيان.[1]

النَّوع الثّاني مِن التَّمائِم: ما يُعلَّق على الأشخاصِ ما كان مِن غيرِ القرآنِ، كالخرز والعِظام والوَدَع والخيوطِ والنِّعالِ والمسامِيرِ وأسماء الشَّياطِين والجنِّ والطَّلاسِم، فهذا محرَّمٌ قَطْعاً، وهو من الشِّرك؛ لأنَّه تَعَلَّق على غيرِ اللّهِ سبحانَه وأسمائِه وصِفاته وآياتِه، وفي الحديث:" مَن تَعَلَّقَ شَيئاً وُكِلَ إليه "[2]، أي: وَكَلَهُ اللهُ إلى ذلك الشَّيءِ الذي تَعَلَّقَه، فمَن تعلَّق بِاللّهِ والتَجَأ إليه، وفوَّض أمرَه إليه كفاه، وقَرَّبَ إليه كلَّ بَعِيدٍ، ويَسَّر له كُلَّ عَسِيرٍ، ومَن تَعَلَّق بغيرِهِ مِن المخلوقينَ والتَّمائِم والأدوِيَة والقبورِ وَكَلَه اللّهُ إلى ذلك الذي لا يُغني عنه شَيْئاً ولا يملِك له ضرّاً ولا نَفْعاً، فخَسِر عَقِيدَتَه وانقَطَعَت صِلَتُهُ بِرَبِّهِ وخَذَلَه اللهُ تعالى.

الواجِب على المُسلِم:

والواجِب على المسلِم المحافظَة على عقِيدَتِه ممّا يُفْسِدها أو يخِلُّ بها، فلا يَتَعاطَى ما لا يجوز مِن الأدوية، ولا يذهب إلى المخرِّفين والمشعوذِين؛ لِيتَعالج عندهم مِن الأمراض؛ لأنهم يمرِضون قلبَه وعقِيدَته، ومَن توكَّل على اللّهِ كَفاه.

وبعض النّاس يعلِّق هذه الأشياء على نفسِه، وهو ليس في مَرَضٍ حِسِّيٍّ، وإنما في مَرَضٍ وَهْمِيٍّ، وهو الخوف مِن العين والحسَد، أو يعلّقها على سَيارَتِه أو دابَّتِه أو بابِ بَيْتِه أو دُكّانِه. وهذا كلّه مِن ضَعْفِ العَقِيدَة هو المرض الحقِيقِيّ الذي يجِب عِلاجُه بمعرِفَة التَّوحِيدِ والعَقِيدَةِ الصَّحِيحَة.

تَنْبِيهٌ مِهِمٌّ:

الرُّقى غيرُ الشَّرْعِيَّة والتَّمائِم إن اعتَقَد مُتَّخِذها أنها تُؤَثِّر بِذاتها، أو اشتَمَلَت على تَقَرُّبٍ إلى الشَّياطِين فهِي شِرْكٌ أكبَر، وإن اعتَقَد أنها سَبَبٌ غيرُ مُؤَثِّرٍ بِذاتِه، والتَّأثِير بِتَقْدِيرِ اللهِ فهِي شِرْكٌ أصغَر.

الأسئِلَة:

([1]) فتح المجيد (ص 136).

([2]) رواه أحمد (311/4)، والترمذي (2072)، والحاكم (216/4).

س1: عرِّف الرُّقى، وما أنواعُها مع ذِكْرِ الأدِلَّة.

س2: ما شروط الرُّقية الشَّرعيَّة ؟

س3: عرِّف النَّمِيمَة ؟

س4: ما حُكم تَعلِيق التَّمائِم التي تُكْتَب مِن القُرآن أو مِن أسماءِ اللهِ وصِفاتِه مع التَّرجِيح والاستِدلالِ على ذلك ؟

س5: ما حُكمُ تَعلِيق التَّمائِم التي مِن غيرِ القرآن، كالخرز العِظامِ ونحوِ ذلك مع الاستِدلال؟

س6: متى تكون الرُّقى غير الشِّرعيِّة شِركاً أكبَر، ومتى تكون شِركاً أصغَر ؟

س7: ما حكم الرُّقيَة بِغَيرِ اللِّسان العَرَبِيِّ أو بما لا يُعرَف مَعناه ؟، ولماذا ؟

الفَصْلُ الثّالِث

تَقْدِيمُ القَرابِينِ والنُّذُورِ والهَدايا لِلمَزاراتِ [1] والقُبورِ وتَعظِيمُها

لقد سَدَّ النَّبيُّ ﷺ كلَّ الطُّرقِ المفضِيَة إلى الشِّرك، وحذَّر منها غايَة التَّحذير، ومن ذلك مسألة القبور، فقد وَضَع الضَّوابِطَ الواقِيَة مِن عِبادَتها، والغُلُوّ في أصحابها، ومِن ذلك:

1 – أنَّه ﷺ حذَّر مِن الغُلُوّ في الأولِياء والصّالحين، لأنَّ ذلك يُؤدِّي إلى عبادتهم، فعن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:" يا أيّها النّاس إيّاكم والغُلُوّ في الدِّين، فإنما أهلك مَن كان قبلَكم الغُلُوّ في الدِّين " [2]، وقال:" لا تطروني كما أَطرَت النَّصارى ابن مريم. إنما أنا عبد، فقولوا: عبد اللّهِ ورسولُه "[3] .

2 – أنَّه حذَّر ﷺ مِن البِناء على القبور، كما روى أبو الهيّاج الأسدَيّ قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه:" ألا أبعثُك على ما بعثَني عليه رسول اللّهِ ﷺ أن لا تَدَعَ تمثالاً إلّا طَمَسْتَه. ولا قَبْراً مُشْرفاً إلّا سَوَّيْتَه "[4]. ونهى عن تجصِيصِها والبِناء عليها، فعن جابر رضي الله عنه قال:" نهى رسولُ الله ﷺ عن تجصِيصِ القَبْرِ. وأن يُقْعَدَ عليه، وأن يُبنَى عليه " [5].

3 – أنَّه حذَّر ﷺ مِن الصّلاة عند القبورِ، فعَن عائشةَ رضي اللّه عنها قالت:" لَمّا نُزِلَ بِرَسولِ اللّه ﷺ طَفِقَ يطرَح خَمِيصَةً له عن وَجْهه. فإذا أَغتَمّ بها كشَفها. فقال وهو كذلك: لَعْنَةُ اللهِ على اليهود والنَّصارى اتخذوا قُبورَ أنبيائِهِم مَساجِد. يحذِّر ما صَنَعوا، ولولا ذلك أُبْرِزَ قَبْرُه غير أنَّه

---

(1) المزارات: جمع مَزار وهو: ما بُرز مِن القُبورِ والآثارِ والأمكِنَة بقصد التَّعَبُّد. القَرابين: جمع قُربان، وهو: ما تُقُرِّبَ بِه مِن النَّذورِ والذَّبائِح والأطعِمة. النُّذُور: جمع نَذْرٍ، وهو: ما يُلْزِمُ المرءُ بِه نفسَه مِن القُربان.

(2) رواه الإمام أحمد (215/1)، والنسائي، كتاب المناسك، باب: التقاط الحصى، رقم (3057)، وابن ماجه، كتاب المناسك، باب: قدر حصى الرمي، رقم (3029)، وهذا لفظُه.

(3) رواه البخاري في صحيحه (142/1)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى:" واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها "الآية.

(4) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب: الأمر بتسويَة القبر، رقم (969).

(5) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب: النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، رقم (970).

خَشِيَ أن يُتَّخَذَ مَسْجِداً "[1].

وعن جندب قال: سمعت رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يقول:" ألا وإنَّ مَن كان قبلكم كانوا يَتَّخِذون قبورَ أنبيائِهِم مَساجِد، ألا فلا تَتَّخِذوا القُبورَ مَساجِد، فإني أنهاكُم عن ذلك" [2]، واتخاذُها مَساجِدَ معناه الصَّلاة عندها، وإن لم يُبْنَ مَسْجِدٌ عليها، فكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَ لِلصَّلاةِ فيه اتخذَ مَسْجِداً، كما قال ﷺ:" جُعِلَت لي الأرضُ مَسْجِداً وطَهُوراً "[3]، فإذا بُنِيَ عليها مَسْجِدٌ فالأَمْرُ أشَدّ.

مُخالَفة النّاس سنَّة النَّبيِّ ﷺ في القَبْر:

وقد خالَف أكثَر النّاس هذه النّواهِي، وارتكبوا ما حذّرَ منه النّبيّ ﷺ فوقَعوا بسبب ذلك في الشّرك، ومِن صُوَر هذه المخالَفة:

مُحَرَّمٌ- نهى رسولُ اللّهِ ﷺ عن الصَّلاةِ إلى القبور، وهؤلاء يُصَلُّون عندها.

صَقَرٌ- نهى عن اتخاذِها مَساجِد، وهؤلاء يَبنُون عليها المساجِد ويسمُّونها مَشاهِد؛ مضاهاةً لِبُيوتِ اللّهِ.

رَبِيعٌ أوّل- نهى عن أن تُتَّخَذ عِيداً، وهؤلاء يَتَّخِذونها أعياداً ومَناسِكَ، ويجتمِعون لها كاجتِماعِهِم لِلعِيدِ أو أَكْثَر.

رَبِيعٌ ثانٍ- أمَر بِتَسْوِيَتِها، كما روى مسلمٌ في صحيحه عن أبي الهياج الأسَديّ قال: قال لي عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه:(ألا أبعَثُك على ما بعثني عليه رسولُ اللّهِ ﷺ أن لا تَدَعَ صُورةً إلّا طَمَسْتَها، ولا قَبْراً مُشْرِفاً إلّا سَوَّيْتَه) [4].

([1]) رواه البخاري في صحيحه (106/2)، كتاب الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم (529).

([2]) رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصّلاة، باب: النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، رقم (532).

([3]) رواه البخاري في صحيحه (86/1)، كتاب التيمم أول الكتاب، ومسلم، كتاب المساجد، الباب الأول، رقم (521).

([4]) أي: بِعَدَمِ رَفْعِه، رواه مسلم، كتاب الجنائز، باب: الأمر بِتَسوِيَة القبر، رقم (969).

وهؤلاء يبالِغون في مخالَفَة هذا الحديثِ ويرفعونها عن الأرضِ كالبَيْتِ، ويَعقِدون عليها القِباب.

ﷺ- أنَّ الحكمَة التي لأجلها شَرع النّبيُّ ﷺ زيارة القبور هي تَذَكُّر الآخِرة، والإحسانُ إلى المزورِ بِالدُّعاء له والتَّرحُّمِ عليه والاستغفارِ وسُؤال العافِية له. فيكون الزّائِر محسِناً إلى نفسِه وإلى الميِّت. فقَلَب هؤلاءِ المشركون الأَمْرَ، وعَكَسُوا الدِّين، وجَعلوا المقصودَ بِالزِّيارَة الشِّرْكَ بِالميِّت ودُعاءَه والدّعاءَ بِه وسُؤالَ حَوائِجِهِم واستِنْزالَ البَرَكات مِنه ونَصْرَه لهم على الأعداءِ ونحوَ ذلك. فصاروا مُسِيئِين إلى أنفسِهم وإلى الميِّت، ولو لم يكُن إلّا بحرمانِه بَرَكَة ما شَرَعَه تعالى مِن الدُّعاء والتَّرحُّم عليه والاستِغفار له.

فانظُر إلى هذا التَّبايُن العَظِيم بين ما شَرَعَه رسولُ اللهِ ﷺ وقصَده مِن النَّهْي عمّا تقدم ذِكرُه في القبور، وبين ما شَرَعه هؤلاءِ وقصَدُوه، ولا ريب أنَّ في ذلك مِن المفاسِدِ ما يعجَزُ العبدُ عن حَصْرِه [1].

حُكْمُ تَقْدِيم النُّذُورِ والقَرابِين لِلمَزاراتِ:

تقديم النُّذور والقرابين للمَزارات شِرْكٌ أكبَر. سَبَبه مخالَفَة هَدي النَّبيِّ ﷺ في الحالة التي يجب أن تكون عليها القبور، مِن عَدَم البِناء عليها، وإقامَة المساجِد عليها؛ لأنها لِمّا بُنِيَت عليها القِبابُ وأُقِيمَت حولها المساجِد والمزارات ظَنَّ الجهّال أنَّ المدفونين فيها يَنفَعُون أو يضرُّون. وأنهم يغيثون مَن اسْتَغاثَ بهم، ويقَضُونَ حَوائِجَ مَن التَجَأَ إليهِم، فقدَّموا لهم النُّذُورَ والقَرابِينَ. حتى صارت أوثاناً تُعْبَد مِن دون اللهِ، وقد قال النّبيُّ ﷺ:" اللَّهمَّ لا تجعَل قَبْرِي وَثَناً يُعْبَد"[2] وما دعا بهذا الدُّعاء إلّا لأنَّه سيحصُل شَيْءٌ مِن ذلك في غيرِ قبرِه ﷺ، وقد حصَل في كثيرٍ مِن بلادِ الإسلام، أمّا قبرُه فقد حماه اللّهُ بِبَرَكَةِ دُعائِه، وإن كان قد يحصل في مَسجِده شيءٌ من المخالفات مِن بعض الجهّالِ أو المخرِّفين لكنَّهم لا يَقْدِرونَ على الوُصولِ إلى قبرِه ﷺ؛ لأنّ قَبرَه في بَيْتِه، وليس في المسجِد، وهو محوَّط بِالجُدرانِ.

الأسئِلَة:

([1]) انظر: إغاثة اللهفان (214/1) وما بعدها.

([2]) رواه أحمد (246/2)، ورواه مالك مرسلاً كتاب قصر الصلاة في السفر، باب: جامع الصلاة، رقم (85).

س1: ما حُكْمُ الوَسائِلِ التي تُفضِي إلى الشِّرك، وبيِّن كيف سدَّها النَّبيُّ ﷺ مُستَدِلّاً لِما تقول.

سصَفَر: بيِّن حكمَ ما يأتي مع التَّعلِيل.

أ- تجصِيصُ القُبورِ والبِنُاء عليها.

ب- الصَّلاة عند القبور.

ج- إيقاد السُّرجِ والقَنادِيلِ على القُبورِ.

د- الدُّعاءُ للمَيِّت والتَّرحُّمُ عليه وسُؤالُ العافِيةِ له.

سرَبيع أوّل: ما الذي يُستفادُ مِن قَوْلِ الرَّسول ﷺ:" اللَّهم لا تجعَل قبرِي وَثَناً يُعبَد :؟ وهل عُبد قبره ﷺ ؟

الفَصْلُ الخامِس

تَعْظِيمُ التَّماثِيلِ والنُّصُبِ التِّذْكارِيَّة

تَعريفها:

التَّماثِيل: جمع تمثال: وهو الصُّورَة المجسَّمَة على شَكْلِ إنسانٍ أو حَيَوانٍ أو غيرِهما ممّا فيه رُوحٌ.

والنُّصُب في الأصل: العَلَمُ وأحجار كان المشركون يَذْبحون عِنْدَها.

والنُّصُب التِّذكارِيَّة: تماثِيلٌ يُقِيمونها في الميادِينِ ونحوِها لإحياءِ ذِكْرى زَعِيمٍ أو مُعَظَّم على صُوَرِهم.

تَصْوِيرُ ذَواتِ الأرواحِ وَسِيلَةٌ إلى الشِّرْكِ:

لقد حذَّر النّبيُّ ﷺ مِن تصوِير ذوات الأرواح، ولا سيّما تصوير المعظَّمين مِن البشر: كالعلماء والملوك والعبّاد والقادة والرُّؤساء، سواء كان هذا التَّصوير عن طريق رسم الصُّورة على لوحة أو ورقة أو جدار أو ثوب، أو عن طَرِيق الالتِقاطِ بِالآلَة الضَّوئِيَّة المعروفة في هذا الزَّمان، أو عن طَرِيق النَّحتِ وبِناء الصُّورَة على هَيْئَة التِّمثال. ونهى ﷺ عن تَعْلِيق الصُّوَر على الجدران ونحوها، وعن نَصْبِ التَّماثِيل، ومنها النُّصُب التِّذكارِيَّة؛ لأنَّ ذلك وَسِيلَة إلى الشِّرك. فإنَّ أوَّلَ شِرْكٍ حَدَثَ في الأرض كان بِسَبَبِ التَّصوِير ونَصْبِ الصُّوَرِ. وذلك أنَّه كان في قوم نُوحٍ رِجالٌ صالحون، فلمّا ماتوا حَزِن عليهم قَوْمُهم، فأوحى إليهم الشَّيطان أن انصِبوا إلى مجالِسِهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائِهم ففعلوا ولم تُعْبَد، حتى إذ هَلَك أولئك ونُسِيَ العِلْمُ عُبِدَت [1] ولَمّا بَعَثَ اللّهُ نَبِيَّه نُوحاً عليه السَّلام ينهَى عن الشِّركِ الذي حصل بِسَبَبِ تلك الصُّورَةِ التي نُصِبَت امتَنَع قَوْمُه مِن قَبولِ دَعْوَتِه، وأصَرُّوا على عِبادَةِ تلك الصُّوَرِ المنصوبَة التي تحوَّلت إلى أَوثانٍ: ﴿ وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾[نوح: ٢٣].

وهذه أسماء الرِّجال الذين صُوِّرَت لهم تلك الصُّور على أشكالهم إحياءً لذِكرياتهم وتعظيماً

([1]) انظر: صحيح البخاري (73/6)، كتاب التفسير، تفسير سورة نوح.

لهم.

فانظر ما آلَ إليه الأمرُ بسبب هذه الأنصاب التِّذكاريَّة مِن الشِّرك باللّه ومعانَدة رُسُلِه. ممّا سبَّب إهلاكَهُم بِالطُّوفانِ ومَقْتِهِم عند اللّهِ وعند خَلْقِه، ممّا يدلُّ على خُطورَةِ التَّصويرِ ونَصْبِ الصُّوَرِ. ولهذا لَعَنَ النَّبيُّ ﷺ المصوِّرِينَ [1]، وأخبر أنهم أشدُّ النّاسِ عذاباً يوم القيامة [2]، وأمَرَ بِطَمْسِ الصُّور. وأخبر أنّ الملائكةَ لا تدخل بيتاً فيه صورة [3]، كلّ ذلك مِن أجل مفاسِدها وشدَّة مخاطِرها على الأُمَّة في عقيدتها. فإنّ أوَّلَ شِرْكٍ حَدَث في الأرض كان بسبب نصب الصُّور، وسواء كان هذا النَّصْبُ لِلصُّوَرِ والتَّماثِيل في المجالِس أو الميادين أو الحدائِق، فإنَّه محرَّمٌ شَرْعاً؛ لأنَّه وَسِيلَةٌ إلى الشِّرْكِ وفَسادِ العَقِيدَة. وبهذا نَعْلَم أنَّ تَعظِيمَ الصُّوَرِ المجسّمَةِ والمنحُوتَة على هَيْئَة الصَّنَمِ والتِّمثال ممّا فيه مُضاهاةِ خَلْقِ اللهِ عزَّ وجلَّ أَمْرٌ محرَّمٌ شَرْعاً، وأمّا الصُّوَرُ الفُوتوغرافِيَّة المستَعْمَلة في إثباتِ الشَّخصِيَّة كبِطاقَة الأحوالِ وجَوازِ السَّفر وما في حكمِها ممّا تَدعو إليه الحاجَة أو تمليهِ المصلَحَةُ فلا بأس بها إن شاءَ الله.

الأسئِلَة:

---

(1) عن أبي جحيفة ﷺ قال:" لعن النّبيّ ﷺ الواشمة والمستوشمة وآكِل الرّبا وموكله، ونهى عن ثمن الكلب، وكسب البغي، ولَعن المصوِّرين ". صحيح البخاري (٦/١٨٨)، كتاب الطلاق، باب: مهر البغي والنّكاح الفاسد.

(2) عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول:" أشَدُّ النّاسِ عَذاباً يوم القيامة المصَوِّرين ". متفق عليه صحيح البخاري (٧/٦٥)، كتاب اللباس، باب: عذاب المصورين يوم القيامة، وصحيح مسلم، كتاب اللباس، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه، رقم (٢١٠٩).

(3) عن القاسم بن محمّد رحمه الله أنّ عائِشةَ رضي الله عنها أخبرته أنها اشترت نمرقة فيها تَصاوِير فلمّا رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخله، فعرفت في وجهه الكراهة فقالت: يا رسول الله، أتوب إلى الله وإلى رسوله ﷺ ماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ:" ما بال هذه النمرقة "؟ قال: اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها، فقال رسول الله ﷺ:" إنَّ أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم أحيوا ما خلقتم ". وقال:" إنَّ البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة". متفق عليه. صحيح البخاري (٣/١٧)، كتاب البيوع، باب: التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء، ومسلم كتاب اللباس، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة ممتهنة بالفرش ونحوه، رقم (٢٠١٧)، واللّفظ لِلبُخاري.

س1: ما المراد بالتَّماثيل والنّصب التِّذكارِيَّة ؟

سصَقَرٌ: متى حصل أوّل شِرْكٍ في الأرض، وما سببه، وكيف حصَل ذلك ؟

سربيع أول: بيِّن حُكْمَ ما يأتي مع التَّعلِيلِ:

أ- الرَّسم عن طَرِيقِ النَّحْتِ وبِناءِ الصُّوَرِ على هَيْئَة تماثِيلَ.

ب- نَصْبُ التَّماثِيلِ والنُّصُبِ التِّذْكارِيَّة.

الفَصْلُ السّادِس

الاسْتِهْزاءُ بِالدِّينِ والاسْتِهانَةُ بِحُرُماتِهِ

حُكْمُ الاسْتِهزاءِ بِالدِّينِ:

يجب على المسلِم تَعْظِيم كِتابِ اللهِ تعالى وسُنَّةِ رسولِه ﷺ واحترامِ عُلَماءِ المسلِمين، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ۖ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]. كما ينبَغي أن يعرِفَ حكمَ مَن اسْتَهْزأَ بِشَيْءٍ فيه ذِكْرُ اللهِ أو القرآنِ أو الرَّسول ﷺ ليكون المسلِم على حَذَرٍ مِن ذلك.

والاستِهزاء بالدِّين رِدَّةٌ عن الإسلامِ، وخُروجٌ عن الدِّينِ بِالكُلِّيَّة. قال اللّه تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَـٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦].

فهذه الآية تدلَّ على أنّ الاستهزاءَ باللّه كُفْر. وأنَّ الاستِهزاء بالرَّسول كُفر، وأنَّ الاستِهزاءَ بآيات اللّهِ كُفْر، فمَن استَهزأ بواحِدٍ مِن هذه الأمور فهو مُستَهْزئٌ بجمِيعِها. والذي حَصَل مِن هؤلاء المنافقين أنهم استَهْزَءوا بِالرَّسولِ وصَحابَتِه فنَزلَت الآية. فالاستِهزاءُ بهذه الأمور مُتَلازِمٌ.

والاستِخفافُ بِتَوحِيدِ اللّهِ تعالى وتَعْظِيمِ دُعاءِ غيرِهِ مِن الأمواتِ كُفْرٌ. فمِن النّاسِ مَن إذا أُمِروا بِالتَّوحِيد ونهوا عن الشِّرْكِ اسْتَخَفُّوا بذلك. كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَـٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا ﴿٤١﴾ إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَآ أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا ۚ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [الفرقان: ٤١ - ٤٢]، فاستَهزؤوا بالرَّسول ﷺ لَمَا نَهاهُم عن الشّرك، وما زال المشركون يَعِيبُون الأنبياءَ ويصِفونهم بالسَّفاهَة والضَّلالِ والجنونِ إذا دَعَوْهُم إلى التَّوحيد؛ لِما في أنفسِهم مِن تَعظِيم الشِّرك. وهكذا تجِدُ مَن فيه شَبَهٌ مِنهم إذا رأى مَن يدعو إلى التَّوحِيد استَهْزأ بِذلك لِما عندَه مِن الشِّرْكِ.

قال اللّه تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فهؤلاءِ الذين اتخذوا القبورَ أوثاناً يستهزءون بما هو مِن توحيدِ اللّهِ وعبادَتِه، ويُعظِّمون ما اتخذوه مِن دون اللّه شفعاءَ، ويحلِفُ أحدُهم اليمينَ الغَمُوس كاذِباً، ولا يجتَرئُ أن يحلِفَ بِشَيْخِه كاذِباً. وكثيرٌ مِن أصحابِ تلك الطَّوائِفِ تَرى أحدَهُم يَرى أنَّ استِغاثَتَهُ بِالشَّيخِ إمّا عند قبره أو غير ذلك أنفَعَ له مِن أن يَدْعُوَ اللّهَ في المسجِد عند السَّحَرِ، ويَسْتَهْزِئ بمن يَعْدِل عن طَرِيقَتِه إلى التَّوحِيد. وكثيرٌ منهم يخرِّبون المساجِدَ ويَعمُرونَ المشاهِد [1]. فهل هذا إلّا مِن استِخفافِهم باللّهِ وبآياتِه ورسولِه وتعظِيمِهم لِلشِّرك [2] وهذا كثيرٌ وُقوعُه في القُبورِيِّين اليومَ.

مِن صُورِ الاسْتِهْزاءِ:

ما ورد مِن قولِ مَن نزلت فيهم الآية السّابقة – من سورة التوبة –: ما رأينا مِثل قُرّائِنا هؤلاء أرغَب بُطوناً، ولا أكذَب ألسناً، ولا أجبن عند اللِّقاء، أو نحو ذلك مِن أقوالِ المستهزئين كقول بعضهم: إنَّ الإسلامَ يَصْلُح لِلقُرونِ الوُسْطى، وأنَّه تَأَخُّرٌ ورَجْعِيَّةٌ، وأنَّ فيه قَسْوَة ووحْشِيَّة في عُقوباتِ الحدودِ والتَّعازِير، وأنَّه ظَلَمَ المرأةَ حُقوقَها حيث أباحَ الطَّلاقَ وتَعَدُّدَ الزَّوجاتِ، وقولهم: الحكم بِالقَوانين الوَضْعِيَّة أحسَن لِلنّاسِ مِن الحكم بِالإسلامِ.

ومِن الاستهزاء: السُّخْرِية بمن يَدْعُو إلى التَّوحيد، أو بِمَن يُنْكِر عِبادَةَ الشِّرْكِ، أو يَأمُر بالمعروفِ أو ينهَى عن المنكر، ومنه أيضاً الاستِهزاء بِالسُّنَّةِ الظّاهِرَة كإعفاء اللِّحى وتَرْكِ الإسبالِ، ومثله السُّخرِيَّة والاستِهزاءُ بالحجابِ، سواء كان ذلك على جِهَةِ الجدِّ والقَصْدِ، أم الضَّحِكِ واللَّعِب، أم كان تَصريحاً واضِحاً، أو غَمْزاً، أو همزاً، أو لَمْزاً، فكلُّه داخِلٌ في الاستِهزاءِ المنهِيِّ عنه، وداخِلٌ في الوَعِيدِ الشَّدِيدِ.

وقولُ الآخَر إذا رأى الآمِرينَ بالمعروف والنّاهين عن المنكر: جاءَكُم أهلُ الدِّين مِن باب السُّخْرِيَّة.

الأسئِلَة:

س1: ما حُكم الاستِهزاء بالدِّين، مع الاستِدلال على ذلك ؟

---

(1) المشاهِد: القبور المبْنِيَّة.

(2) مجموع الفتاوى (15/48 - 49).

س2: ما سبَب الاستِهزاء بالدِّين، مع ذكر الدليل؟

س3: أُذكر خمسَ صُوَرٍ مِن صُوَرِ الاسْتِهزاءِ بِالدِّينِ.

الفَصْلُ السّابعُ

ادِّعاءُ حَقِّ التَّشْرِيعِ والتَّحْلِيلِ والتَّحْرِيمِ

التَّشْرِيعُ حَقٌّ للهِ تعالى:

تَشريعُ الأحكامِ التي يَسِير عليها العِباد في عِبادتهم ومُعاملاتهم وسائِر شُؤونِهم والتي تَفْصِل النِّزاعَ بينَهم وتُنْهِي الخصوماتِ حَقٌّ للهِ تعالى رَبِّ النّاسِ وخالِق الخلْقِ، ذلك لأنَّه – سُبحانه — هو الذي يَعْلَمُ ما يُصْلِحُ عِبادَهُ فيُشَرِّعْهُ لهم. فبِحُكْم رُبوبيَّتِه لهم يُشَرِّع لهم، وبحُكْمِ عُبودِيَّتِهم له يَقْبَلون أحكامَه، والمصلَحة في ذلك عائِدَةٌ إليهِم، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: **٥٩**].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ ﴾ [الشورى: **١٠**].

فالتَّحليل والتَّحريم حقٌّ للهِ تعالى لا يجوز لأحَدٍ أن يُشارِكَه فيه، قال تعالى ﴿ وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴾ [الأنعام: **١٢١**]، فجعل سبحانَه وتعالى طاعَة الشَّياطين وأوليائِهم في تحليل ما حرَّم اللهُ شِرْكاً بِه سبحانَه.

فيجِب على المسلِم أن يحذَر مِن التَّساهُلِ في إطلاقِ التَّحليلِ والتَّحريمِ بغيرِ عِلْمٍ ودَليلٍ، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ ﴾ [النحل: **١١٦**].

وقال تعالى في التَّحذيرِ مِن القَوْلِ بِلا عِلْمٍ في دِينِ اللهِ تعالى: ﴿ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ [الأعراف: **٣٣**]، واستنكَرَ سبحانَه أن يتَّخِذ العِبادُ مُشَرِّعاً غيرَه، فقال: ﴿ أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةُ ٱلۡفَصۡلِ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾[الشورى: **٢١**].

حُكْمُ قَبولِ تَشْرِيعِ غيرِ اللهِ:

فمَن قَبِل تَشْرِيعاً غيرَ تَشْرِيعِ اللّهِ عالِماً بذلك مختاراً له غيرَ مُكْرَهٍ، أو مُضْطَرٍّ إليه، فقد أَشْرَك باللّهِ تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠]. ولا يجوز لمخلوقٍ أن يُطِيعَ أحداً في تحريمِ ما أحلَّ اللهُ أو تحليلِ ما حرَّمَ اللهُ لقوله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١]. ولَمّا سمع عَدِيّ بن حاتم الطّائي رضي الله عنه رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يقرأ هذه الآية، قال عَديّ: إنهم لم يعبُدوهُم، فقال رسول الله ﷺ:" بلى إنهم حرَّموا عليهِم الحلالَ وأحلوا لهم الحرامَ فاتَّبعوهم، فذلك عِبادتهم إيّاهم "[1] .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهؤلاء الذين اتخذوا أحبارَهم ورُهبانهم أرباباً حيث أطاعُوهم في تحليلِ ما حرَّمَ اللهِ، وتحريمِ ما أحلَّ اللهُ يكونون على وجهين:

أحدهما: أن يعلَموا أنهم بدَّلوا دِينَ اللهِ فيتَّبِعونهم على التَّبديل، فيَعتَقِدون تحليلَ ما حرَّم الله، وتحرِيمَ ما أحلَّ اللهُ اتِّباعاً لِرُؤسائِهِم، مع عِلْمِهِم أنهم خالَفوا دِينَ الرُّسُلِ، فهذا كُفْر، وقد جعَلَه اللهُ ورسولُه شِركاً، وإن لم يكونوا يُصَلُّون لهم ويَسجُدون لهم، فكان مَن اتَّبَع غيرَه في خِلافِ الدِّين مع عِلْمِه أنّه خِلاف الدِّين مُشركاً، حيث اعتَقَد ما قاله ذلك، دون ما قال اللهُ ورسولُه.

والثاني: أن يكونَ اعتِقادُهم وإيمانهم بِتَحريمِ الحرامِ وتحليلِ الحلال ثابِتاً، لكنَّهم أطاعوهم في مَعصِيَة اللهِ كما يفعلُ المسلِم ما يفعله مِن المعاصِي التي يعتقد أنها مَعاصٍ، فهؤلاء لهم حكم أمثالهم مِن أهل الذُّنوب، كما ثبت في الصَّحيح عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال:" إنما الطّاعَة في المعروف"، وقال ﷺ:" على المسلِم السَّمع والطّاعَة فيما أحَبّ وكَرِهَ ما لم يُؤْمَر بمعصِيَة ".

وقال ﷺ:" لا طاعَةَ لمخلوقٍ في مَعْصِيَة الخالِقِ "، وقال ﷺ:" مَن أمَرَكُم بمعصِيَةِ اللهِ فلا تُطِيعوه "[2].

([1]) رواه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة، رقم (3095)، وقال:" حسنٌ غريب "، ورواه الإمام أحمد، وحسَّنه الألباني.

(2) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (70/7).

وأمّا الأنظِمة التي يسنُّها وُلاةُ الأمرِ ولم يكُن فيها مخالَفَةٌ لأوامِر اللهِ ورسولِه مما يُقصَد بها تَنظِيم أُمورِ الرَّعِيَّة بما يجلِب لهم المصالح أويدفَع عنهم المفاسِد ويحفَظ حُقوقَهُم، فليس بمنهِيٍّ عنه شَرعاً، ولا يدخل في تَشرِيع ما لم يأذَن بِه الله، ويلزَم الرَّعِيَّة السَّمع والطّاعَة فيه، وتُعَدُّ مخالَفَتُه مَعْصِيَة.

وقد ذكر ابن القيِّم أنَّ السِّياسَة الشَّرعِيَّة هي: كلُّ فِعْلٍ يكون معه النّاسُ أقْرَبَ إلى الصّلاحِ، وأبعَدَ عن الفَسادِ، وإن لم يَضَعْهُ الرَّسولُ ﷺ ولا نَزَلَ بِه وَحْيٌ [1].

الأسئِلَة:

س1: مَن الذي يستَحِقّ أن يُشَرِّع الأحكامَ، وما الدَّلِيل على ذلك ؟

س2: أكمِل ما يأتي:

أ- جَعلَ سبحانَه وتعالى طاعَة الشَّياطِين وأوليائِهم في تحلِيلِ ما حَرَّم.....

ب- مَن قَبِلَ تَشْريعاً غير تَشْرِيعِ اللهِ عالِماً بذلك غيرَ جاهِلٍ مختاراً له غَيْرَ مُكْرَهٍ أو مُضْطَرٍ إليه.....

ج- أنَّ ما لم يَشْرَعْه اللهُ ولا رسولُه في السِّياسَة والحكم بين النّاس ممّا يخالِف ما شَرَّعَه اللهُ ورسولُه فهو حُكْم.....

د- مَن أطاعَ مخلوقاً في تحرِيمِ ما أحَلَّ اللهُ أو تحلِيلِ ما حَرَّمَ اللهُ فلا يخلو مِن وَجْهَين.....

(1) ينظر: الطرق الحكمية في السِّياسة الشَّرعيّة (ص **١٣**).

الفَصْلُ الثّامِنُ

الحُكْمُ بِغَيْرِ ما أَنْزَلَ اللهُ

مِن مُقْتَضى الإيمانِ باللهِ تعالى وعِبادَتِه الخضوعِ لحكْمِهِ والرِّضا بِشَرْعِهِ والرُّجوعِ إلى كِتابِه وسُنَّةِ رَسولِه عند الاختِلاف في الأقوال وفي الأصول وفي الخصومات وفي الدماء والأموال وسائر الحقوق. فإن اللّه هو الحكم وإليه الحكم. فيجب على الحكام أن يحكموا بما أنزل اللّه. ووجب على الرعية أن يتحاكموا إلى ما أنزل اللّه في كتابه وسنة رسوله قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴾ [النساء: ٥٨].

ويجب على الرَّعِيَّة أن يَتحاكَمُوا إلى ما أَنْزَلَ اللهُ في كِتابِهِ وسُنَّةِ رسولِهِ ﷺ، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

التَّحاكُمُ إلى غيرِ ما أنزَلَ اللهُ يُنافِي الإيمانَ:

قال تعالى: ﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزۡعُمُونَ أَنَّهُمۡ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبۡلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمۡ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا ﴾ [النساء: ٦٠] إلى قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴾ [النساء: ٦٠].

المُتَحاكِمُ إلى غَيرِ شَرْعِ اللهِ له ثلاث حالاتٍ:

الأولى: مَن تحاكَم إلى غيرِ شَرْعِ اللهِ رَغْبَةً عنه، ويَرى أنَّ ذلك سائِغٌ، وهو مختارٌ غيرُ مُكْرَهٍ، فهذا الفِعْلُ كُفْرٌ لا يجتَمِع مع الإيمانِ.

الثّانية: أن يعتَقِدَ وُجوبَ التَّحاكُمِ إلى شَرْعِ اللهِ عزَّ وجلَّ، لكنَّه تحاكَم إلى غيرِهِ لهوى، أو مُصانَعَةً لأحَدٍ، أو لِمَصلَحَةٍ يَطْلُبُها، مع إقرارِهِ أنَّه ارتَكَبَ مَعْصِيَةً يَسْتَحِقُّ معها العقوبَة، فهذا يُنافي الإيمان الواجِبَ ولكنَّه لا يَنْفِي الإيمانَ بِالكُلِّيَّةِ، أي: لا يعني زوالَ الإيمانَ بِالكُلِّيَّةِ، قال

شيخ الإسلام ابن تيمية عند قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾: " فمن لم يلتزم تحكيمَ اللهِ ورسولِه فيما شَجَر بينَهم فقد أقسَم اللهُ بنفسِه أنَّه لا يُؤْمِن، وأمّا مَن كان مُلتَزِماً بحكمِ الله ورسوله باطناً وظاهِراً ولكن عصى واتَّبَع هواه فهذا بمنزِلة أمثاله مِن العُصاة "[1].

الثالثة: مَن تحاكَم إلى غيرِ شَرْعِ الله مُكرهاً، أو جاهلاً، فلا يدخُل في أحكامِ الوَعِيد المتعلِّقة بمن تحاكَم إلى غيرِ شرع الله [2]، لقوله تعالى:﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾ [النحل: ١٠٦].

عُمومُ التَّحاكُمِ بما أنزَلَ اللهُ في جَمِيعِ مَواطِنِ النِّزاعِ:

ولا بُدَّ مِن الحكم بما أنزَلَ اللهُ والتَّحاكُم إليه في جميعِ مَوادِّ النِّزاعِ في الأقوال الاجتِهاديَّة بين العلماء، فلا يُقبَل منها إلّا ما دلَّ عليه الكتاب والسُّنَّة مِن غيرِ تَعَصُّبٍ لِمَذْهَبٍ ولا تحيُّزٍ لإمامٍ.

حُكْمُ مَن حَكَمَ بغيرِ ما أَنْزَلَ اللهُ:

الحكْمُ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ نوعانِ:

النَّوع الأوّل: يكون الحكم بغيرِ ما أنزلَ اللهُ كفراً مخرِجاً مِن الملَّة إن اعتَقَد أنَّ الحكمَ بما أنزلَ الله غيرُ واجِبٍ، وأنَّه مخيَّر فيه، أو استَهان بحكمِ اللهِ، واعتَقَد أنَّ غيرَه مِن القَوانِينِ والنُّظُم الوضْعِيَّة أحسَن منه، وأنَّه لا يصلُح لهذا الزَّمان، أو أن تَطْبِيقَ بعضِ الحدودِ فيه قَسْوَةٌ ووَحْشِيَّة.

النَّوع الثّاني: يكون كُفْراً غير مخرِجٍ مِن الملَّة إن اعتَقَد وُجوبَ الحكمِ بما أنزَلَ اللهُ، لكنَّه عَدَلَ عنه مع اعترافِه بأنَّه مُسْتَحِقٌّ لِلعُقوبَة؛ فهذا عاصٍ، ويسمَّى كافِراً كُفْراً أصغَر.

---

(1) منهاج السنة النبوية (١٣١/٥).

(2) سئل الشيخ عبدالرزاق عفيفي رحمه الله: ما حكم التَّحاكم إلى المحاكم التي تحكم بالقوانين الوضعية؟ فأجاب: بقدر الإمكان لا يُتَحاكَم إليها، وأما إذا كان لا يمكِن أن يَسْتَخْلِص حقَّه إلّا عن طَرِيقِها فلا حرج عليه. فتاوى ورسائل الشيخ عبدالرزاق عفيفي (ص ٣٦٥)، السؤال رقم (٥٠).

قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] قال:" إنَّه ليس بِالكُفر الذي تذهَبون إليه، إنَّه ليس كُفراً يَنْقُلُ مِن الملَّة هو كُفْرٌ دون كُفْرٍ "[1]، وقال عطاء:" كُفْرٌ دون كُفْرٍ، وظُلْمٌ دون ظُلْمٍ، وفِسْقٌ دون فِسْقٍ "، وقال طاووس:" إنَّه ليس بِكُفْرٍ يَنْقُل مِن الملَّةِ "[2].

هذا إذا كان عالِماً بحكمِ اللهِ تعالى في المسألة، أمّا لو جَهِلَ حكمَ اللهِ فيها مع بَذْلِ جُهْدِه واستِفراغ وُسْعِه في مَعرِفَة الحكم وأخطَأه فهذا مخطئٌ، له أجْرٌ على اجتِهادِه، وخَطَؤُهُ مَغْفُورٌ [3].

سئِلَ الشَّيخ ابن باز رحمه الله كما في رسالة " حِوار حول مَسائِل التَّكفير " (ص ك-ك) هذا السَّؤال: هل تَبدِيلُ القَوانِين يُعَدُّ كُفْراً مخرِجاً مِن الملَّةِ ؟

فكان جَوابُه رحمه الله: "... إذا استَباح الحكْمَ بِقانُونٍ غيرِ الشَّريعَة يكون كافِراً كُفراً أكبَر، أمّا إذا فعل ذلك لأسبابٍ خاصَّة عاصِياً للهِ مِن أجْلِ الرّشْوَة، أو مِن أجلِ إرضاءِ فُلانٍ أو فلانٍ، ويعلَم أنَّه محرَّمٌ يكون كُفراً دون كُفْرٍ ".

كما قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ قال: ليس كمَن كَفَرَ باللهِ، ولكنَّه كُفْرٌ دون كُفْرٍ.

الحَذَرُ مِن الحُكْمِ بغيرِ عِلْمٍ في دِينِ اللهِ:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" فإنَّ الحاكِمَ إذا كان دَيِّناً لكنَّه حَكَمَ بغيرِ عِلْمٍ كان مِن أهلِ النّارِ، وإن كان عالِماً لكنَّه حَكَمَ بخلافش الحقِّ الذي يَعْلَمُه كان مِن أهلِ النّارِ، وإذا حَكَمَ بِلا عَدْلٍ ولا عِلْمٍ أولى أن يكونَ مِن أَهْلِ النّارِ"[4].

---

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين.

(2) ذكرهما ابن كثير في تفسيره (120/3).

(3) شرح الطحاوية صفحة (363 - 364).

(4) مجموع الفتاوى (388/25).

الأسئِلَة:

س1: هل يجتَمِع التَّحاكم إلى غيرِ ما أنزلَ اللهُ مع الإيمانِ. مع الاستِدلال على ذلك ؟

س2: هل يكفي الحكُم في بعضِ مَوارِد النِّزاع أو القَضايا بما أنزل الله كالأحوال الشَّخصيَّة مع تركِ جَوانِب أخرى يُتَحاكَمُ فهيا إلى غيرِ شَرْعِ اللهِ ؟

الفَصْلُ التّاسِع
الانْتِماءُ إلى المَذاهِبِ الإلْحادِيَّةِ والمادِّيَّة

الانْتِماءُ إلى المذاهِب الإلحادِيَّة مع الاعتِقادِ بأُصولها المخالِفَة لِلدِّين، كالشُّيوعِيَّة والعِلمانِيَّة وغيرِهما رِدَّةً عن دِينِ الإسلامِ إذا كان المنتَمِي يَعْلَم بمخالَفَةِ أصولها وقَواعِدَها لِدِينِ اللهِ وضَرَرِها على الإسلامِ والمسلمين.

وقد أَمَرَ اللهُ بالانتِماءِ إلى المؤمنين: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[التوبة: ١١٩].

وأما هذه المذاهِب الإلحادِيَّة فمَذاهِب فاسِدَةٌ؛ لأنها مُؤَسَّسَة على الباطِل، فالعِلمانية تَفْصِل الدِّين عن الحكم، والشُّيوعِيَّة تُنْكِر وُجودَ الخالِقِ سبحانَه وتعالى وتحارِبُ الأديان السَّماوِيَّة.

أما انتِماء المسلِم لِوَطَنِه وقَوْمِه وحُبِّه لهم ووَلاؤُه ونَصِيحَتُه لهم واجتِهادُه فيما يَنْفَعُهُم ويحقِّق اجتِماعَ كَلِمَتِهم فلا يَتَنافى مع حُبِّه إخوانه المسلمين في أنحاءِ الأرض، ولا يَهْدِر حُقوقَ الأُخُوَّة الإسلاميَّة بينَه وبين المسلمين قاطِبَةً، وفي هذا رَدٌّ عَمَلِيٌّ على أولئِك الذين يَسْعَوْنَ إلى تَفرِيق المسلمِين إلى جماعاتٍ وأحزاب لا يجوز لِلمُسلم أن يتَعَصَّب لها؛ لأنَّ الإسلامَ يَرْفُض العَصَبِيّات والنَّعرات الجاهِلِيَّة يقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣].

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنَّه قال:" مَن خَرَجَ مِن الطّاعَةِ وفارَقَ الجماعَة فَمَات، ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً، ومَن قاتَل تحت رايَةٍ عُمِّيَّة يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أو يدعو إلى عَصَبَةٍ، أو يَنْصُر عَصَبَةً فَقتل فَقِتْلَة جاهِلِيّةً، ومَن خَرَج على أُمَّتي يَضرِبُ بِرَّها وفاجِرَها ولا يَتَحاش عن مُؤمِنها، ولا يَفِي لذِي عَهْدٍ عَهْدَه فليس مِنِّي ولست منه"[1]، وعنه أيضاً قال ﷺ:"قد أذهَب اللهُ عنكم عُبِّيَّةَ الجاهِلِيَّةِ وفَخْرَها بِالآباءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ، والنّاس بنو آدَم، وآدَمُ مِن تُرابٍ "[2].

---

(1) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، رقم (١٨٤٨).

(2) رواه الترمذي في سننه،كتاب المناقب باب: فضل الشام واليمن، وأبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب: في ==

أثَر الحِزْبِيّات في تَفْرِيقِ المُسلِمِينَ:

الأصلُ أنَّ المسلِمين أُمَّة واحِدَةٌ كما أخبَر اللهُ عزَّ وجلّ: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[الأنبياء: ٩٢].

فلا يجوزُ أن يَتفَرَّق المسلِمون تحت شِعاراتٍ حِزْبِيَّةٍ أو عَصَبِيَّةٍ أو مادِيَّةٍ أو غيرِها ولو تَسَمَّتِ بِالإسلامِ فَيُعادِي بعضُهُم بَعْضاً، ولا يُوالِي أحَدُهُم ولا يحِبُّ إلّا مَن كان مُنْتَمِياً إلى حِزْبِهِ أو جماعَتِه، فتَراه يَسْتَبِيحُ غَيْبَة مخالِفِه وسُوءِ الظَّنِّ بِه، ولا شَكَّ أنَّ ذلك مما نهى اللهُ عنه في قوله عز وجل: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقوله: ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الروم: ٣١ - ٣٢]، فالمسلمون يجمعهم الصراط المستقيم، وعماده الكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وحَسْبُ المسلِمين مِن آثارِ الحِزْبِيَّة والتَّفرُّقِ إلى جماعاتٍ وأحزابٍ أن تَذْهَب ريحُهُم ويَطْمَع فيهِم عُدُوّهُم، وتَضْعُف شَوكَتُهُم، وتَتَفَرَّق صُفوفُهم، وتَتَبَدَّد طاقاتهم، وتختَلِف كَلِمَتُهم، ويَضْعُف وَلاء بعضِهم لبعضٍ، وغيرها مِن المفاسِد التي هي مِن أهمِّ أسبابِ ما آلَ إليه حال المسلمين اليوم.

وأصبَحت شُعوبُه تَنْدَفِع اندِفاعاً غَريباً إلى إحياءِ هذه العَصَبِيّات التي أماتها الإسلامُ، والتَّغَنِّي بها، وإحياءِ شَعائِرِها، والافتِخارِ بعهدها الذي تقدَّم على الإسلامِ، وهو الذي يُلِحُّ الإسلامُ على تَسْمِيَتِه بالجاهِلِيَّة، وقد مَنَّ اللهُ على المسلمين بالخروجِ عنها وحَثّهم على شُكْرِ هذه النِّعْمَةِ.

والطَّبِيعِيّ مِن المؤمِن أن لا يَذْكُر جاهِلِيَّة تَقادَم عَهْدُها أو قارَبَ إلّا بمقتٍ وكراهِيَّةٍ وامْتِعاضٍ واقْشِعرارٍ، وهل يذكر السَّجِين المعَذَّب الذي يُطْلَق سَراحُه أيّام اعتِقالِه وتَعْذِيبِه وامتِهانِه إلّا واعْتَرَتْه

==

التَّفاخُر بالأحسابِ واللَّفظ لِلتِّرمذي.

قُشْعَرِيرَةٌ، وهل يذكُر البَريءُ مِن عِلَّةٍ شَدِيدة طَوِيلة أشرْف منها على الموت أيّام سَقَمْه إلّا وانكَفَّ بالُه وانتَقَع لَوْنُه [1].

والواجِب أن يُعْلَم أنَّ هذه الحزبِيّات عَذابٌ بَعَثَه اللهُ على مَن أعرَضَ عن شَرْعِه وتَنَكَّر لِدِينشه كما قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ [الأنعام: ٦٥].

والتَّعصُّب لِلحزبِيّات سَبَبٌ لِرَفْضِ الحقِّ الذي مع الآخَرين، كحالِ اليهود الذي قال الله فيهم: **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ﴾ [البقرة: ٩١].

وكحالِ أهل الجاهلِيَّة الذين رَفَضُوا الحقَّ الذي جاءَهُم بِه الرَّسول ﷺ تَعَصُّباً لِما عليه آباؤُهم: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ﴾ [البقرة: ١٧٠].

ويَرِيد أصحابُ هذه الحزبِيّات أن يجعَلوها بَدِيلَةً عن الإسلامِ الذي مَنَّ اللهُ بِه على البَشَرِيَّة.

الأسئِلَة:

س1: ما حُكْمُ انتِماءِ مَن يدَّعِي الإسلامَ إلى المذاهِب الإلحادِيَّة مع الدَّلِيلِ على ذلك ؟

س2: اكتُب نُبْذَةً قَصِيرَةً عن كلٍّ مِن:

1- الشُّيوعِيَّةُ.

2- العِلْمانِيَّةُ.

3- الرّأسمالِيَّةُ.

س3: ما حُكْم الانتِماء لِلأحزابِ الجاهِلِيَّة والقَومِيات العُنْصُرِيَّة مع الدَّلِيلِ على ذلك ؟

س4: ما أَثَر الحزبِيات في تَفْرِيق المسلِمِين ؟

---

(1) مِن رسالة:" ردة ولا أبابكر لها " لأبي الحسن النَّدوي.

الفَصْلُ العاشِر
النَّظَرِيَّةُ المادِيَّة لِلحَياةِ

هناك نَظْرتان لِلحَياة، نَظْرَةٌ مادِيَّة لِلحَياةِ، ونَظْرَةٌ صَحِيحَة، ولكلٍّ مِن النَّظرَتَيْنِ آثارُها:

(1) **فالنَّظْرَةُ المادِيَّة لِلحَياةِ معناها**: أن يكونَ تَفْكِير الإنسانِ مَقصوراً على تحصِيلِ مَلَذّاته العاجِلة، ويكون عمَلُه محصوراً في نِطاقِ ذلك، فلا يتَجاوَز تفكيره ما وراء ذلك مِن العَواقب، ولا يعمَل له، ولا يهتَمُّ بِشأنِه، ولا يعلَم أنَّ اللهَ جعل هذه الحياة الدُّنيا مزرَعَة للآخِرَة، فجعل الدُّنيا دارَ عَمَلٍ، وجَعَل الآخِرَة دارَ جَزاء. فمَن استغلَّ دُنياه بالعمَل الصّالح رَبِحَ الدّارَيْنِ، ومَن ضَيَّع دُنْياه ضاعَت آخِرَتُه: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ [الحج: ١١]، فالله لا يخلُق هذه الدُّنيا عَبَثاً؛ بل خَلَقَها لحِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡمَوۡتَ وَٱلۡحَيَوٰةَ لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡغَفُورُ ﴾ [الملك: ٢]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلۡنَا مَا عَلَى ٱلۡأَرۡضِ زِينَةٗ لَّهَا لِنَبۡلُوَهُمۡ أَيُّهُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗا ﴾ [الكهف: ٧]، أوجَد سبحانَه في هذه الحياة مِن المتَع العاجلة والزِّينة الظّاهرة مِن الأموال والأولاد والجاه والسُّلطان وسائِر المستلذّات ما لا يعلَمه إلّا الله.

فمِن النّاس – وهم الأكثر – مَن قَصرَ نَظَرَهُ على ظاهِرها ومَفاتِنِها، ومَتَّع نفسَه بها ولم يتأمَّل في سِرِّها، فانشَغل بتَحصِيلِها وجمعِها والتَّمتُّع بها عن العَمَلِ لِما بعدَها؛ بل أنكَرَ أن يكون هناك حَيَاةٌ غيرها كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ إِنۡ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا وَمَا نَحۡنُ بِمَبۡعُوثِينَ ﴾ [الأنعام: ٢٩].

الوَعِيدُ لأصحابِ النَّظْرَةِ المادِيَّةِ:

وقد تَوَعَّدَ الله تعالى مَن هذه نَظْرَتُه لِلحَياةِ، فقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ لِقَآءَنَا وَرَضُواْ بِٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَٱطۡمَأَنُّواْ بِهَا وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِنَا غَٰفِلُونَ ٧ أُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٨﴾[يونس: ٧ – ٨].

وقال تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيۡهِمۡ أَعۡمَٰلَهُمۡ فِيهَا وَهُمۡ فِيهَا لَا يُبۡخَسُونَ ١٥ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيۡسَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٦ ﴾[هود: ١٥ –

١٦].

وهذا الوَعِيدُ يشمَل أصحابَ هذه النَّظرَةِ، سواء كانوا مِن الذين يعمَلون عمَل الآخِرة يريدون بِه الحياةَ الدُّنيا كالمنافقين والمرائين بأعمالهم، أو كانوا مِن الكُفّار الذين لا يُؤمِنون بِبَعثٍ ولا حِسابٍ، كحالِ أهل الجاهليَّة والمذاهِبِ الهدَّامَة مِن رأسماليَّة وشيوعِيَّة وعِلمانِيَّة إلحادِيَّة، وأولئك لم يعرفوا قَدْرَ الحياةِ ولا تعدو نظرتهم بها أن تكونَ كَنَظْرَةِ البَهائِم؛ بل هم أضَلُّ سبيلاً، لأنهم ألغَوا عُقولهم وسَخَّروا طاقاتهم وضيَّعوا أوقاتهم فيما لا يبقى لهم ولا يَبْقُونَ له، ولم يعملوا لمصيرِهم الذي ينتظِرُهم ولا بدَّ لهم منه، والبَهائِم ليس لها مصيرٌ ينتظِرها وليس لها عُقولٌ تُفَكِّر بها بخلافِ أولئِك، ولهذا يقول تعالى فيهم: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

العِلْمُ الحَقِيقِيّ:

العِلْمُ الحقِيقِيّ: هو العِلْمُ بِاللهِ تعالى، وما يجِب له على عِبادِهِ، مما يكون به سَعادَةُ الإنسانِ في الدُّنيا ونجاتِه في الآخِرَة، وهذا لا يكون إلّا لأهلِ العِلْمِ بِشَرِيعَةِ اللهِ تعالى.

أمّا مَن كَفَر باللهِ تعالى، ولم يُؤَدّ حقوقَ اللهِ عليه فلا يَسْتَحِقُّ أن يوُصَفَ بِالعِلْمِ بإطلاقٍ فيُقال: العالم فُلان، وإن صاحَبَ عِلْم وخِبْرة في المختَرعات والصِّناعات والعُلوم المادِيّة البَحْتَة، وإنما يُوصَف بِالعِلْم مُقَيّداً، فيُقال عالم الذَّرَّة فُلان، وعالم الكِيمِياء فلان ونحو ذلك، والدَّلِيل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَعْدَ اللَّهِ ۖ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ۝٦ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ۝٧﴾ [الروم: ٦- ٧].

فوَصَفَ الكُفّارَ بِعَدَمِ العِلْمِ مع أنهم يعلَمون ظاهِراً مِن الحياة الدُّنيا، بينَما أطلَقَ اللهُ وَصْفَ العُلماءِ على أهل مَعْرِفَتِه وخَشْيَتِهِ، فقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

ومِن النَّظْرَةِ المادِيَّة لِلحياةِ الدُّنيا ما ذكَره في قِصَّة قارون وما آتاهُ الله مِن الكُنوزِ، قال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ۖ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [القصص: ٧٩].

فتَمَنَّوا مِثْلَه وغَبطوهُ ووصَفُوه بِالحظِّ العظِيم بناءً على نظرتهم المادِيَّة، وهذا كما هو الحال الآن في الدُّول الكافِرة وما عندها مِن تَقَدُّمٍ صِناعِيٍّ واقتِصادِيٍّ، فإنَّ ضِعافَ الإيمان من المسلمين

ينظرون إليهم نَظْرَةَ إعجابٍ دون نَظَرٍ إلى ما هم عليه مِن الكُفْرِ وما يَنتَظِرهم مِن سُوءِ المصِير، فتَبْعَثُهم هذه النَّظرَة الخاطِئة إلى تعظِيم الكفّار واحترامِهم في نفوسِهم، والتَّشبُّه بهم في أخلاقِهم وعاداتهم السَّيِّئَة، ولم يقلِّدوهم في الجدِّ وإعداد القُوَّةِ والشَّيءِ النّافِعِ مِن المخترَعات والصِّناعات.

(ب) النَّظرَةُ الصَّحِيحَة لِلحَياةِ:

هي أن يعتَبِر الإنسانُ ما في هذه الحياة مِن مالٍ وسُلطانٍ وقوى مادِيَّة وَسِيلَةً يُستَعان بها لعَمَلِ الآخِرة، فالدُّنيا في الحقيقة لا تُذَمّ لِذاتها، وإنما يَتَوَجَّه المدح والذَّمّ إلى فِعْلِ العَبْدِ فيها، فهي قَنْطَرَةٌ ومَعْبَرٌ لِلآخِرَة، ومنها زاد الجنَّة، وخير عَيْشٍ يَنالُه أهل الجنَّة إنما حَصَل لهم بما زَرَعُوه في الدُّنيا.

فالدُّنيا دارُ الجهادِ والصَّلاة والصِّيام والإنفاقِ في سبيل اللهِ، ومِضمارٌ التَّسابِقُ إلى الخيرات. يقول اللّه تعالى لأهل الجنَّة: ﴿ كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ هَنِيٓـَٔۢا بِمَآ أَسۡلَفۡتُمۡ فِي ٱلۡأَيَّامِ ٱلۡخَالِيَةِ ﴾ [الحاقة: **٢٤**]، يعني الدُّنيا.

الأسئِلَة:

س1: ما معنى النَّظرة المادِيَّة لِلحياةِ وما مفاسِدها ؟، وما النَّظرة الصَّحِيحِة لها مع ذكْرِ الأدِلَّة على ذلك ؟

س2: هل الدُّنيا تُذَمُّ لِذاتها، ولماذا ؟

س3: بم تَوَعَّد اللهُ أصحابَ النَّظرة المادِيَّة للحياة مع الدَّليل ؟

س4: ما الدَّليل على نَفْيِ اللهِ العِلْمَ عن أصحابِ النَّظرَةِ المادِيَّة، وكيف تجمَع بين ذلك وبين خِبْرتهم في الصِّناعات والمخترَعاتِ ؟

س5: ما المقصود بِالعِلْمِ الحقَيقِيِّ مع الدَّلِيلِ ؟

الفَصْلُ الحادِي عَشَر

التَّوَسُّلُ بِغَيْرِ اللهِ والاسْتِغاثَةُ بِالمَخلُوقِ

(أ) التَّوَسُّلُ:

التَّوَسُّل: هو التَّقَرُّبُ إلى الشَّيْءِ والتَّوَصُّلُ إليهِ، والوَسِيلَة: القُرْبَةُ، قال اللّه تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [المائدة: **٣٥**]، أي: القُرْبَةُ إليه سبحانَه بِطاعَتِهِ واتِّباعِ مَرْضاتِهِ.

أقسامُ التَّوسُّلِ:

التَّوسُّل قِسمان:

القِسْمُ الأوّل: توسُّلٌ مَشْرُوعٌ، وهو أَنْواعٌ:

النَّوع الأوَّل: التَّوسُّلُ إلى اللهِ تعالى بأسمائِهِ وصِفاتِه، كما أمرَ تعالى بذلك في قولِه: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [الأعراف: **١٨٠**].

النَّوع الثّاني: التَّوسُّلُ إلى اللهِ تعالى بالإيمانِ والأعمالِ الصّالحة التي قام بها المُتَوَسِّل، كما قال تعالى عن أهلِ الإيمانِ: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ ﴾ [آل عمران: **١٩٣**].

وكما في حديثِ الثَّلاثَة الذين انْطَبَقَت عليهِم الصَّخْرَة فسَدَّت عليهِم بابَ الغارِ، فلم يَسْتَطِيعوا الخروجَ، فتَوَسَّلوا إلى الله بصالح أعمالهم، ففَرَّجَ الله عَنْهُم [1].

النَّوع الثّالِث: التَّوَسُّل إلى اللهِ تعالى بِتَوحِيدِهِ، كما تَوَسَّلَ يونُس عليه السَّلام: ﴿ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء: **٨٧**].

النَّوع الرّابع: التَّوسُّل إلى اللهِ تعالى بإظهارِ الضَّعْفِ والحاجَةِ والافْتِقارِ إلى اللهِ، كما قال أيوب عليه

([1]) انظر: صحيح البخاري (37/3)، كتاب البيوع، باب إذا اشترى لغيره بغير إذنه فرضي، وصحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال، رقم (2743).

السَّلام: ﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾[الأنبياء: **٨٣**].

النَّوع الخامِس: التَّوسُّل إلى الله بِدُعاءِ الصّالحين الأحياءِ، وكما كان الصَّحابَة إذا أجْدَبُوا طَلبوا مِن النَّبيِّ ﷺ أن يَدْعُو اللهَ لهم، ولَمّا تُوُفِي صاروا يَطلبُون مِن عَمِّه العباس ﷺ فيدعو لهم [1] .

النَّوع السّادِس: التَّوسُّل إلى الله بِالاعتِراف بِالذَّنْبِ: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى فَغَفَرَ لَهُۥٓ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [القصص: **١٦**]، وقال تعالى حكاية عن آدم وزوجه: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف: **٢٣**].

القسم الثّاني: تَوَسُّلٌ مَمْنوعٌ:

وهو التَّوَسُّل بما عدا الأنواعِ المذكورة في التَّوسُّلِ المشروع، كالتَّوَسُّل بِطَلَبِ الدُّعاءِ والشَّفاعَةِ مِن الأموات، والتَّوسُّل بجاهِ النَّبيِّ ﷺ، والتَّوسُّل بِذَوات المخلوقين أو حَقِّهِم، وتَفصِيل ذلك كما يلي:

1 – طَلَبُ الدُّعاءِ مِن الأَمْواتِ:

وهذا لا يجوز؛ لأنَّ الميِّتَ لا يَقْدِر على الدُّعاءِ، كما كان يَقْدِر عليه في الحياة، وطَلَبُ الشَّفاعَةِ مِن الأمواتِ لا يجوز؛ لأنَّ عمرَ بن الخطّاب ومُعاوِيَة بن أبي سفيان ومَن بحضرَتِهما مِن الصَّحابَة والتّابعين لهم بإحسانٍ لِمَا أجدَبوا اسْتَسْقوا وتَوسَّلوا واسْتَشْفَعوا بمن كان حيّاً، كالعبّاس وكيَزيد بن الأسود، ولم يتَوسَّلوا ولم يَسْتَشْفِعوا ولم يَسْتَسْقوا بِالنَّبيِّ ﷺ لا عند قَبرِهِ ولا عند غَيرِهِ، بل عَدَلوا إلى البَدَلِ كالعبّاس ويَزِيد، وقد قال عمر: اللَّهم إنّا كنّا نَتَوَسَّل إليك بِنَبِيِّنا فَتَسْقِينا وإنّا نَتَوَسَّل بِعَمِّ نَبِيِّنا فاسْقِنا، فجَعلوا هذا بَدَلاً مِن ذلك لَمّا تَعَذَّرَ أن يَتَوَسَّلوا بِه على الوجه المشروعِ الذي كانوا يفعَلُونَه.

وقد كان مِن الممكِن أن يأتوا إلى قبرِهِ فيتَوسَّلوا بِه يعني [2]. لو كان جائزاً. فتَرْكُهُم لذلك دَلِيلٌ على عَدَمِ جَوَازِ التَّوسُّلِ بِالأمواتِ، لا بِدُعائِهِم ولا بِشَفاعَتِهِم، فلو كان طَلَبُ الدُّعاءِ منه والاسْتِشْفاع بِه حَيّاً ومَيِّتاً سواءً لم يَعْدِلوا عنه إلى غيرِه ممَّن هو دُونَه.

2 – التَّوسُّل بِجاهِ النَّبيِّ ﷺ أو بِجاهِ غيرِهِ لا يَجُوز:

حُكْمُه: لا يجوزُ؛ لأنَّه لا يَصِحّ فيه دَلِيلٌ، وهو عِبادَةٌ والعِباداتُ لا تَثْبُت إلّا بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ

([1]) رواه البخاري في صحيحه.

([2]) مجموع الفتاوى (1/ 318).

وصَرِيحٍ.

وأمّا الحديث الذي فيه:" إذا سَأَلْتُمُ اللهَ فاسألُوه بجاهِي، فإنَّ جاهِي عند اللهِ عَظِيمٌ " فهو حَدِيثٌ مَكذوبٌ ليس في شَيْءٍ مِن كُتُبِ المسلِمِين التي يُعْتَمَد عليها، ولا ذَكَرَه أحَدٌ مِن أهلِ العِلْمِ بالحدِيثِ [1].

وإذا كان هذا في حقِّ النَّبيِّ ﷺ وهو أشَرَفُ الخلقْ، فغَيْرُه مِن بابِ أولى.

3 – التَّوسُّلُ بِذَواتِ المَخلوقِينَ:

حكمُه: لا يجوزُ، لِعَدَمِ وُرُودِ ما يَدُلُّ على ذلك، والتَّوسُّل عِبادَةٌ، والعِبادَة يُتَوَقَّفُ فيها عند النَّصِّ، ثم إنَّ المتَوسِّل بِذاتِ المخلوقِ إن كان يَقْصِد بِالباء في قوله: أسألك بِذات فلانٍ القَسَم فهو إقسام بِهِ على اللهِ تعالى، وإذا كان الإقسامُ بالمخلوقِ على المخلوقِ لا يجوزُ ويُعَدُّ شِرْكاً كما في الحديث:" مَن حَلَفَ بغيرِ اللهِ فقد كَفَر أو أشْرَك "[2]، فكيف بِالإقسامِ بالمخلوقِ على الخالِق جلَّ وعَلا.

وإن كانت الباء لِلسَّبَبِيَّة، فالله سبحانَه لم يجعَل السُّؤالَ بالمخلوقِ سَبَباً للإجابَةِ، ولم يَشْرَعْه لِعِبادِه.

4 – والتوسل بحق المخلوق:

لا يجوز لأَمْرَيْن:

الأوَّل: أنَّ اللهَ سبحانَه لا يجِب عليه حَقٌّ لأحَدٍ، وإنما هو الذي يَتَفَضَّل سبحانَه على المخلوقِ بِذلكِ، كما قال تعالى: ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم: ٤٧]، فكَوْنُ المطِيعِ يَسْتَحِقُّ الجزاءِ هو اسْتِحقاقُ فَضْلٍ وإنْعامٍ، وليس هو اسْتِحْقاقُ مُقابَلَةٍ، كما يَسْتَحِقُّ المخلوقُ على المخلوقِ.

الثّاني: أنَّ هذا الحقَّ الذي تَفَضَّل اللهُ بِه على عَبْدِهِ هو حَقٌّ خاصٌّ بِه لا عَلاقَة لغيرِهِ بِه، فإذا تَوَسَّل بِه غيرُ مُسْتَحِقِّهِ كان مُتَوسِّلاً بأَمْرٍ أجنَبِيٍّ لا عَلاقَة له بِه، وهذا لا يُجْدِيهِ شَيْئاً.

وأمّا الحدِيث الذي فيه:" أسأَلُكَ بحقِّ السّائِلِين "[3] فهو حديث لم يَثْبُت؛ لأنَّ في إسنادِه

([1]) مجموع الفتاوى (10/ 319).

(2) سبق تخريجه.

([3]) رواه أحمد في المسند (21/3)، وابن ماجه في السنن، كتابالمساجد والجماعات، رقم (778).

عَطِيَّة العَوفي وهو ضَعِيفٌ مجمَعٌ على ضَعْفِه، كما قال بعض المحدِّثين، وما كان كذلك فإنَّه لا يحتَجُّ بِه في هذه المسألة المهِمَّة مِن أُمورِ العَقِيدَة، ثم إنَّه ليس فيه تَوَسُّلٌ بحقِّ شَخْصٍ مُعَيَّنٍ، وإنما فيه التَّوسُّلُ بحقِّ السّائلين عُموماً، وحَقُّ السّائِلِينَ الإجابَة كما وَعَدَهُم اللهُ بذلك، وهو حَقٌّ أوجَبَهُ على نَفْسِه لهم لم يُوجِبْه عليه أَحَدٌ، فهو تَوَسُّلٌ بِوَعْدِهِ الصّادِقِ لا بحقِّ المخلوقِ.

(ب) حُكْمُ الاستِعانَة والاستِغاثَةِ بِالمَخلُوقِ:

الاستِعانَة: طَلَبُ العَوْنِ والمؤازَرَةِ في الأَمْرِ.

والاسْتِغاثَة: طَلَبُ الغَوْثِ، وهو إزالَة الشِّدَّةِ.

فالاستِعانَة والاستِغاثَة بالمَخلوقِ على نَوْعَيْنِ:

النَّوع الأوَّل: الاستِعانَة والاستِغاثَة بِالمخلوقِ فيما يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وهذا جائِزٌ.

قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ ﴾ [الروم: ٤٧]، وقال تعالى: ﴿ فَٱسۡتَغَٰثَهُ ٱلَّذِي مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِي مِنۡ عَدُوِّهِۦ ﴾ [القصص: ١٥]، وكما يَسْتَغِيثُ الرَّجُل بأصحابِه في الحربِ وغيرِها ممّا يقدِر عليه المخلُوقُ.

النَّوع الثّاني: الاستِغاثَة والاسْتِعانَة بالمخلوقِ فيما لا يَقْدِرُ عليه إلّا اللهُ، كالاسْتِعانَة بالأمواتِ، والاسْتِغاثَة بِالأحياءِ، والاستِعانَةِ بِهِم فيما لا يَقْدِر عليه إلّا اللهُ مِن شِفاءِ المرضى وتَفْرِيجِ الكُرباتِ ودَفْعِ الضّرِّ.

فهذا النَّوع غيرُ جائِزٍ، وهو شِرْكٌ أكبَر – وقد أَمَر النَّبيُّ ﷺ ابنَ عباسٍ رضي الله عنه في وَصِيِّتِه له أن يتَّجِه بِالسُّؤالِ والاستِعانَة وطَلَبِ دَفْعِ الضّرِّ إلى اللهِ وَحْدَه، فقال ﷺ:" إذا سَأَلْتَ فاسْأَلِ اللهَ، وإذا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِن باللهِ "[1].الحديث.

الأسئِلَة:

س1: عَرِّف التَّوَسُّلَ، وما المراد بِالوَسِيلَة مع الدَّلِيلِ على ذلك ؟

---

(1) رواه الترمذي في سننه (667/4)، وقال:" هذا حديث حَسَن صحِيح "، ورواه أحمد في مسنده (293/1، و307)، قال أحمد شاكر:" إسناده صحيح ". وقد شرح هذا الحديث الحافظ ابن رجب رحمه الله في كتاب باسم " نور الاقتباس شرح وصيَّة النَّبيِّ صلّى الله عليه وسلّم لابن عباس ".

س2: أُذكر أنواعَ التَّوسُّلِ المشروعِ مِن خِلالِ النُّصوصِ والآثارِ التّالية:

1- قال تعالى:﴿ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

2- قال تعالى: ﴿ أَنِّي مَسَّنِيَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

3- حديث الثَّلاثَة الذين انطبَقَت عليهم الصَّخرة فسَدَّت باب الغارِ فلم يستطيعوا الخروجَ.

4- قال تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمۡتُ نَفۡسِي فَٱغۡفِرۡ لِي ﴾[القصص: ١٦].

5- قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

6- كان الصَّحابة إذا أجدَبوا طَلَبُوا مِن النَّبيِّ ﷺ أن يَدْعُو لهم، ولَمّا تُوَفّي صاروا يَطْلُبونَ مِن عَمِّه العباس رضي الله عنه فيَدْعُو لهم.

س3: بيِّن الحكْمَ فيما يأتي مع التَّعليلِ والاسْتِدلالِ:

أ- طَلب الدُّعاءِ مِن الأمواتِ.

ب- التَّوسُّل بجاهِ النَّبيِّ ﷺ.

ج- التَّوسُّل بذاتِ المخلوقين.

د- التَّوسُّل بحقِّ المخلوقِ.

س4: ما المراد بالاستِعانَة والاستِغاثَة ؟

س5: بيِّن الحكمَ فيما يأتي مع الاستِدلال:

أ- الاستِغاثَة والاستِعانَة بالمخلوقِ فيما يقدشر عليه.

ب- الاستِغاثَة بالأمواتِ.

ج- الاستِعانَة بالأحياءِ فيما لا يقدر عليه إلّا الله.

الباب الثّالث

في بَيانِ ما يجِب اعتِقادُه في الرَّسولِ ﷺ وأهلِ بَيْتِه وصَحابَتِه

ويتضمَّن الفصول التّالية:

الفصل الأول: محبَّة الرَّسول وتعظِيمه، والنَّهي عن الغُلوّ والإطراء في مَدْحِه، وبيان منزلته ﷺ.

الفصل الثاني: طاعته ﷺ والاقتداء به والصّلاة والسّلام عليه.

الفصل الثالث: فضل أهل البيت وما يجب لهم من غير جفاء ولا غلو.

الفصل الرابع: فضل الصّحابة وما يجب اعتقاده فيهم. ومذهب أهل السُّنّة والجماعة فيما حدث بينهم.

الفصل الخامس: النّهي عن سبِّ الصّحابة وأئمة الهدى.

الفَصْلُ الأوَّل

وُجُوبُ مَحَبَّةِ الرَّسولِ وتَعْظِيمِه وبَيانُ مَنْزِلَتِهِ والنَّهي عن الغُلُوِّ والإطْراءِ في مَدْحِهِ

وُجوبُ مَحَبَّتِه وتَعظِيمِهِ ﷺ:

يجِب على العبد أوّلاً محبَّة اللّهِ ﷻ وهي مِن أعظَم أنواعِ العِبادَة، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥]؛ لأنَّه هو الرَّبُّ المتفَضِّل على عِبادِه بجمِيعِ النِّعَم ظاهِرِها وباطِنِها، ثم بعد محبَّةِ اللّهِ تعالى محبَّة رسولِه محمّد ﷺ؛ لأنّه هو الذي دعا إلى اللّه، وعرَّف به، وبلَّغ شِرِيعَتَه، وبيَّن أحكامَه، فما حصَل لِلمُؤمنين من خيرٍ في الدُّنيا والآخِرة فعلى يَدِ هذا الرَّسول، ولا يدخل أحَدٌ الجنَّةَ إلّا بِطاعَتِهِ واتِّباعِه ﷺ وفي الحديث:" ثَلاثٌ مَن كنَّ فيه وَجَدَ حَلاوَةَ الإيمانِ: أن يكون اللّهُ ورسولُه أحَبَّ إليه مما سِواهما، وأن يحبَّ المرءَ لا يحبّه إلّا للّه، وأن يكرَهَ أن يعودَ في الكُفْرِ بعد أن أنقَذَه اللّهُ منه، كما يَكْرَه أن يُقْذَفَ في النّارِ "[1].

فمحبَّة الرَّسولِ تابِعَةٌ لِمَحَبَّة اللّهِ تعالى ولازِمَةٌ لها وتَلِيها في المرتَبَةِ، وقد جاء بخصوصِ محبَّتِه ﷺ ووُجوبِ تقدِيمِها على محبَّة كلِّ محبوبٍ سِوى اللّه تعالى قولُه ﷺ:" لا يُؤمِن أحدُكُم حتى أكونَ أحبَّ إليه مِن وَلَدِهِ ووالِدِهِ والنّاسِ أجمعِين "[2].

بل ورد أنَّه يجب على المؤمِن أن يكونَ الرَّسول ﷺ أحبّ إليه مِن نَفْسِه، كما في الحديث:" أنَّ عمرَ بن الخطّاب ﷺ قال: يا رسول اللّه، لأنتَ أحبّ إليَّ مِن كلِّ شَيْءٍ إلّا مِن نفسِي. فقال: والذي نفسِي بِيَدِه حتى أكونَ أحبّ إليك مِن نفسِك، فقال له عمر: فإنَّك الآنَ أحَبُّ إليَّ مِن نفسِي، فقال: الآن يا عُمَر "[3].

ففي هذا أنَّ محبَّةَ الرَّسولِ ﷺ واجِبَة ومُقَدَّمَة على محبَّة كلِّ شَيءٍ سِوى محبَّةِ اللّهِ، فإنها تابعة لها ولازِمة لها؛ لأنها محبَّةٌ في اللّهِ ولأجْلِه، تَزيدُ بزِيادَةِ محبَّةِ اللّهِ في قَلْبِ المؤمِنِ، وتَنْقُصُ بِنَقْصِها، وكلُّ مَن كان محبّاً للّهِ فإنما يحِبُّ في اللّهِ ولأجلِهِ.

([1]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (16)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (43).

([2]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (15)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، رقم (44).

([3]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأيمان والنذور، رقم (6257).

قال العلّامة ابن القيم رحمه الله:" وكلُّ محبَّةٍ وتعظِيمٍ للبَشَرِ فإنما تجوزُ تَبَعاً لِمَحَبَّةِ اللّهِ وتَعظِيمِه، كمَحَبَّة رسولِ الله ﷺ وتعظِيمِه، فإنها مِن تمامِ محبَّة مُرسِلِه وتَعظِيمِه، فإنَّ أُمَّتَهُ يحبِّونَه لمحبَّةِ اللّهِ له، ويُعظِّمونَه ويجِلُّونه لإجلالِ اللّهِ له، فهي محبَّة مِن مُوجِبات محبَّةِ اللّهِ ".

مُقْتَضياتُ مَحَبَّتِهِ ﷺ:

ومحبَّتُه ﷺ تقتَضي تعظِيمَه وتَوقيرَه واتِّباعَه، وتقديمَ قولِه على قَوْلِ كلِّ أحَدٍ مِن الخلق، وتعظِيمَ سُنَّتِه، وقد ألقى اللّهُ على النَّبيِّ ﷺ مِن المهابَة والمحبَّة. ولهذا لم يكُن بَشَرٌ أحبّ إلى بَشَرٍ ولا أَهْيَب وأجَلّ في صَدْرِه مِن رسولِ اللّه ﷺ في صُدورِ أصحابِه رضي اللّه عنهم. قال عمرو بن العاص بعد إسلامِه: إنَّه لم يكُن شَخْصٌ أبغَضَ إليَّ منه، فلمّا أسلَمت لم يكُن شَخْصٌ أحَبَّ إليه منه، ولا أجَلّ في عَيْنِه منه، قال: ولو سُئِلْت أن أَصِفَه لكُم لَما أَطَقْت؛ لأني لم أكُن أَمْلأ عَينِي منه إجلالاً له "[1].

وقال عروة بن مسعود لقريش:" يا قوم، واللّهِ لقد وَفدتُ إلى كِسرى وقَيْصَر والملوكَ فما رأيتُ مِلِكاً يُعَظِّمُه أصحابُه ما يُعَظِّمُ أصحابُ محمَّدٍ محمّداً ﷺ، واللّهِ ما يحدّون النَّظَرَ إليه تعظِيماً له، وما تَنَخَّمَ نخامَةً إلّا وَقَعَت في كَفِّ رَجُلٍ منهم فيَدلُكَ بها وَجْهَه وصَدْرَه، وإذا تَوَضَّأ كادوا يَقْتَتِلون على وَضُوئِه، وإذا تَكَلَّم خَفَضوا أصواتهم عندَه، وما يحدُّون النَّظَرَ إليه تَعظِيماً له "[2].

النَّهي عن الغُلُوِّ والإطراءِ في مَدْحِهِ:

الغُلُوُّ: تجاوُز الحدِّ، يُقال: غَلا غُلُوّاً: إذا تجاوَزَ الحدَّ في القَدْرِ، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]، أي: لا تجاوِزوا الحدَّ. والمراد بِالغُلُوِّ في حَقِّ النَّبيِّ ﷺ: مجاوَزَة الحدِّ في قَدْرِه بأن يُرْفَعَ عن مَرْتَبَةِ العُبودِيَّةِ والرِّسالَة، ويجعَلَ له شَيْءٌ مِن خَصائِصِ الإلهيَّة، بأن يُدْعَى ويُسْتَغاثَ بِه مِن دونِ اللّهِ ويحلَفَ بِه.

والإطْراءُ: مجاوَزة الحدِّ في المدحِ والكَذِب فيه.

([1]) رواه مسلم في صحيحه ضمن حديث طويل في كتاب الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله، رقم (121).

([2]) رواه البخاري في صحيحه (178/3)، كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط. وانظر: جلاء الأفهام (ص 120-121).

والمراد بالإطْراء في حقِّه ﷺ: أن يُزادَ في مَدْحِه، فقد نهى ﷺ عن ذلك بقوله:" لا تَطْرُوني كما أَطرت النَّصارى ابنَ مريم، إنما أنا عَبْدٌ، فقولوا: عَبْدُ اللّهِ ورَسولُه "[1]، أي: لا تمدَحُوني بِالباطِلِ ولا تجاوِزوا الحدَّ في مَدْحِي كما غَلَت النَّصارى في عيسى عليه السّلام، فادَّعَوا فيه الألوهية، وَصِفُوني بما وصَفَني بِه ربي، فقولوا: عبد اللّه ورسوله، وعن عبدالله بن الشخير ﷺ قال: انطَلَقت في وَفْدِ بني عامِرٍ إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سيِّدنا: فقال:" السَّيِّد اللّهُ تبارك وتعالى "، قلنا: وأفضَلنا فَضْلاً وأعْظَمُنا طَوْلاً، فقال:" قُولوا بِقَولِكُم أو بِبَعْضِ قَوْلِكم، ولا يَسْتَجْرِيَّنَكُم الشَّيطانُ "[2].

فَكِرَهَ ﷺ أن يمدَحُوه بهذه الألفاظ: أنت سَيِّدنا، أنت خَيْرُنا، أنت أفْضَلُنا، أنت أعْظَمُنا، مع أنَّه أفضَل الخلقِ وأشرَفُهم على الإطلاق، لكنَّه نهاهم عن ذلك ابتِعاداً بهم عن الغُلُوِّ والإطراءِ في حقِّه وحِمايَةً للتَّوحِيد، وأرشَدَهُم أن يَصِفُوه بِصِفَتَيْن هما أعلى مَراتِب العَبْد، وليس فيهِما غُلُوٌّ ولا خَطَرٌ على العَقِيدَة، وهما: عبد اللّه ورسوله، ولم يحب أن يَرفَعُوه فوق ما أنزَلَه اللّهُ ﷻ مِن المنزِلَة التي رَضِيَها له، وقد خالَف نهيَه ﷺ كثِيرٌ مِن النّاسِ، فصاروا يَدْعُونَه، ويَستَغِيثون به، ويحلِفون بِه، ويَطلُبون منه ما لا يُطْلَب إلّا مِن اللّهِ، كما يُفعَل في الموالِدِ والقَصائِد والأناشِيد، ولا يميِّزون بين حَقِّ اللّهِ وحَقِّ الرَّسولِ ﷺ.

حُكْمُ بيانِ مَنْزِلَتِهِ ﷺ :

لا بأسَ بِبَيانِ مَنْزِلَتِه بمدحِهِ ﷺ بما مَدَحَه اللّهُ به، وذِكر مَنْزِلَتِه التي فَضَّلَه اللّه بها، واعتِقاد ذلك. فله ﷺ المنزِلَة العالِيَة التي أنزَلَه اللّهُ فيها، فهو عبد اللّه ورسولُه وخِيرَتُه مِن خَلْقِه. وأفضَل الخلقِ على الإطلاق. وهو رسول اللّه إلى النّاس كافَّة، وإلى جميع الثَّقَلَيْن الجنّ والإنس. وهو أفضَل الرُّسل، وخاتم النَّبِيِّين، لا نبيَّ بعدَه، قد شَرح اللّه له صَدْره، ورَفَع له ذِكْرَه، وجَعَل الذِّلَّةَ والصَّغارَ على مَن خالَفَ أَمْرَه، وهو صاحِب المقامِ المحمودِ الذي قال اللّه تعالى فيه: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ﴾ [الإسراء: **٧٩**]، أي: المقامُ الذي يُقِيمُه اللّهُ فيه لِلشَّفاعَةِ لِلنّاس يومَ القِيامَة؛ ليريحَهُم رَبُهم مِن شِدَّة الموقِف، وهو مَقامٌ خاصٌّ بِه ﷺ دون غيرِه مِن

([1]) رواه البخاري في صحيحه، وقد تقدَّم تخريجه.

([2]) رواه أبو داود بِسَنَدٍ جيِّد، كتاب الأدب، باب: في كراهية التمادح، رقم (4806)، وأحمد (25/4).

النَّبِيِّين، وهو أخشى الخلقِ للّهِ وأتْقاهُم له، وقد نهى عن رَفْعِ الصَّوْتِ بحضْرَتِه ﷺ، وأثنى على الذين يَغُضُّونَ أصواتهم عِندَه، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٣ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝٤ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥ ﴾ [الحجرات: ٢ - ٥].

قال الإمام ابن كثير رحمه اللّه:" هذه آياتٌ أدَّبَ اللّهُ فيها عِبادَه المؤمِنِينَ فيما يُعامِلونَ بِه النَّبيَّ ﷺ مِن التَّوقيرِ والاحترام والتَّبجِيلِ والإعظامِ، أن لا يَرْفَعوا أصواتهم بين يَدَي النَّبيِّ ﷺ فوقَ صَوْتِه، ونهى سبحانَه وتعالى أن يُدْعَى الرَّسولُ باسمه كما يُدْعى سائِر النّاس فيُقال: يا محمَّد. وإنما يُدْعى بِالرِّسالَة والنُّبوَّة فيقال: يا رسولَ اللّهِ، يا نَبِيَّ اللّهِ، قال تعالى: ﴿ لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣].

كما أنَّ اللّهَ سبحانَه يُنادِيه بِيا أيُّها النَّبيّ، يا أيَّها الرَّسول. وقد صلَّى اللّهُ وملائِكَتُه عليه، وأمَر عِبادَه بالصَّلاةِ والتَّسليم عليه فقال تعالى؛ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، لكن لا يخصَّص لِمَدْحِهِ ﷺ وَقْتٌ ولا كَيفِيَّة مُعَيَّنة إلّا بِدَلِيلٍ صَحِيحٍ مِن الكتاب والسُّنَّة، فما يَفعَله أصحاب الموالِد مِن تخصِيصِ اليوم الذي يَزعُمون أنَّه يوم مَولِدِه لِمَدْحِه بِدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ.

تَعظِيمُ سُنَّتِه ﷺ:

ومِن تِعْظِيمِه ﷺ تَعظِيمُ سُنَّتِه واعتِقاد وُجوبِ العَمَل بها، وأنها في المنزِلَة الثّانية بعد القرآن الكريم في وُجوبِ التَّعظِيم والعَمَل؛ لأنها وَحْيٌ مِن اللّهِ تعالى، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

فلا يجوزُ التَّشكيكُ فيها والتَّقليلُ مِن شأنها، ولا الجراءة عليها بتَصحِيحٍ أو تَضعِيفٍ أو شَرْحٍ قبل الرُّسوخِ في العِلْمِ والتَّمَكُّن فيه والتَّأَهُّلِ له، وقد كَثُرَ في هذا الزَّمان تَطاوُل الجهّال على سنَّة الرَّسولِ ﷺ خصوصاً مِن بعضِ النّاشِئِين الذين لا يَزالون في المراحِل الأولى مِن التَّعلِيم، فصاروا يُصَحِّحون ويُضَعِّفون الأحادِيثَ ويجرِّحون الرُّواة بغيرِ عِلْمٍ سوى قِراءَة الكُتُبِ مِن غير تَبَحُّرٍ في هذا

الفَنِّ العَزِيزِ، وهذا خَطَرٌ عَظِيمٌ عَليهِم وعلى الأُمَّة، فيجِب عليهم أن يَتَّقُوا اللّهَ، ويقَفِوا عند حُدُودِهِ.

الأسئِلَة:

س1: بيِّن حُكمَ محبَّة الرَّسولِ ﷺ، مع الاستِدلال لذلك.

س2: ماذا تقتَضِي محبَّة الرَّسولِ ﷺ ؟

س3: ما معنى الغُلُوِّ والإطراءِ ؟، وما المراد بهما في حَقِّ النَّبيِّ ﷺ ؟، وما حُكْمُ ذلك مع الدَّليلِ ؟

س4: ما الحكْمَة في مَنْعِ الإطراءِ في حَقِّه ﷺ ؟

س5: ما المدحُ الذي يجوزُ في حَقِّ النَّبيِّ ﷺ ؟ أُذكُر شيئاً مِن أدِلَّة تَعظِيمِه في القرآن الكريم.

الفَصْلُ الثّانِي

طاعَتُهُ ﷺ والاقْتِداءُ بِه والصَّلاة والسَّلامُ عَلَيْهِ

تجِب طاعَةُ النَّبيِّ ﷺ بِفِعْلِ ما أَمَر بِه وتَرْكِ ما نهى عنه، وهذا مِن مُقْتَضى شَهادَةِ أنَّه رَسولُ اللهِ.

الأدِلّة على وُجوب طاعَتِه ﷺ:

وقد أمر اللّه تعالى بِطاعَته في آياتٍ كثيرةٍ:

تارَةً مَقْرونَةً مع طاعَةِ اللّهِ كما في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[النساء: ٥٩]، وأمثال ذلك مِن الآيات.

وتارةً يأمُر بها مُفْرَدَةً، كما في قوله: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾[النساء: ٨٠].

وتارَةً يتوعَّد مَن عَصى رسولَه ﷺ كما في قوله تعالى: ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ [النور: ٦٣]، أي: تُصيبُهُم فِتْنَةٌ في قُلوبِهِم مِن كُفْرٍ أو نِفاقٍ أو بِدْعَةٍ أو عَذابٍ أَليمٍ في الدُّنيا بِقَتْلٍ أو حَدٍّ أو حَبْسٍ أو غيرِ ذلك مِن العُقوبات العاجِلَة، وقد جَعَلَ اللّهُ طاعَتَه ﷺ سبباً لِنَيْلِ محبَّةِ اللّهِ لِلعَبْدِ ومَغْفِرَةِ ذُنوبِه، فقال تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وجَعل طاعَته هِدايَةً، ومَعْصِيَتَه ضَلالاً، قال تعالى: ﴿ قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ ﴾ [النور: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿فَإِن لَّمۡ يَسۡتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهۡوَآءَهُمۡۚ وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيۡرِ هُدٗى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [القصص: ٥٠].

التَّأسِّي بِه ﷺ:

أخبَر سبحانَه وتعالى أنَّ فيه القُدْوَةَ الحسَنَة لأمَّتِه، فقال تعالى: ﴿ لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا ﴾[الأحزاب: ٢١].

قال ابن كثير رحمه اللّه تعالى:" هذه الآية الكريمة أصلٌ كبيرٌ في التَّأسِّي برسولِ اللّه ﷺ في أقوالِه

وأفعالِه وأحوالِه، والله تبارَك وتعالى أَمَر النّاسَ بِالتَّأسِّي بِالنَّبيِّ ﷺ يومَ الأحزابِ في صَبْرِهِ ومُصابَرَتِه ومُرابَطَتِه ومجاهَدَتِه وانتِظارِه الفَرَج مِن رَبِّه ﷻ صَلوات اللّه وسَلامُه عليه دائِماً إلى يَوْمِ الدِّينِ ".

شِدَّة الحاجَةِ إلى مَعْرِفَةِ سُنَّتِهِ ﷺ:

ذكَر اللّهُ طاعَة الرَّسولِ واتِّباعَه في نحوِ أربعين مَوْضِعاً مِن القرآنِ، فالنُّفوسُ أَحْوَج إلى مَعرِفَة ما جاء بِه واتِّباعه منها إلى الطَّعام والشَّراب، فإنَّ الطَّعامَ والشَّراب إذا فاتَ الحصولُ عليهِما حَصَل الموت في الدُّنيا، وطاعَة الرَّسولِ واتِّباعُه إذا فاتا حَصَل العَذابُ والشَّقاء الدّائِم، وقد أمَر ﷺ بالاقتِداءِ بِه في أداءِ العباداتِ، وأن تُؤَدَّى على الكيفِيَّة التي كان يُؤَدِّيها بها، فقال ﷺ:"صلُّوا كما رَأيتُموني أُصَلِّي " [1]، وقال:" لِتَأخُذُوا عنِّي مَناسِكَكم "[2]، وقال:" مَن عَمِل عَمَلاً ليس عليه أَمْرُنا فهو رَدٌّ "[3].

وقال:" مَن رَغِبَ عن سُنَّتي فليس مِنِّي "[4] إلى غيرِ ذلك من النُّصوص التي فيها الأَمْرُ بالاقتِداء بِه والنَّهْيِ عن مخالَفَتِه.

الصَّلاة والسَّلام على الرَّسول ﷺ :

مَشْروعِيَّتُها:

مِن حقوقِه ﷺ على أُمَّتِه الصَّلاة والسَّلام عليه، قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

([1]) رواه البخاري في صحيحه (155/1)، كتاب الأذان، باب: الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة كذلك، مِن حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

([2]) رواه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه. قال: رأيت النَّبي صلّى الله عليه وسلّم يُومِئ على راحِلَتِه يوم النَّحر ويقول:" لتأخذوا عنِّي مَناسِكَكم فإنِّي لا أَدْرِي لَعَلِّي لا أَحُجُّ بعد حَجَّتِي هذه "، وفي كتاب الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً وبيان قوله صلّى الله عليه وسلّم:" لِتأخُذوا مَناسِكَكم "، رقم (1297).

([3]) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدَثات الأمور، رقم (1718).

([4]) رواه البخاري في صحيحه (166/6)، كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ومسلم، كتاب النكاح، باب: استحباب النكاح لِمَن تاقَت نفسه إليه ووجد مَؤونة، رقم (1401).

مَعناها:

ومعنى صَلاةُ اللّهِ تعالى عليه: ثَناؤُهُ عليه عند الملائِكَة، وصَلاةُ الملائِكَة الدُّعاءُ [1]. وقد أخبر اللّه سبحانَه في هذه الآية عن مَنزِلَة عَبْدِه ونَبِيِّه عنده في الملأ الأعلى بأنَّه يُثْني عليه عند الملائِكَة المقَرَّبين، وأنَّ الملائِكَة تُصَلِّي عليه، ثم أمَر تعالى أهلَ العالم السُّفلِيِّ بالصَّلاةِ والتَّسلِيم عليه؛ ليَجْمَع له الثَّناءَ عليه مِن أهلِ العالم العُلْوِيِّ والسُّفْلِيِّ.

ومعنى " وسَلِّموا تَسْلِيماً " أي: حَيُّوه بِتَحِيَّة الإسلامِ، فإذا صلَّى على النَّبيِّ ﷺ فليَجْمَع بين الصَّلاة والتَّسلِيم، فلا يقتَصِر على أحدِهما، فلا يقول: صلَّى اللهُ عليه فقط، ولا يقول: عليه السَّلام فقط؛ لأنَّ اللّهَ تعالى أَمَرَ بِهما جميعاً.

مَواطِنُها:

تُشْرَع الصَّلاة والسَّلام عليه ﷺ دائِماً، وتَتَأكَّد شَرْعِيَّتُها في مَواضِع إمّا وُجوباً، وإمّا استِحْباباً مُؤَكّداً، وذَكَر ابن القَيِّم رحمه اللّه في كتابه " جلاء الأفهام " قَرِيباً مِن أربَعِين مَوْطِناً، بدَأها بِقَوْلِه الموطِن الأوَّل: وهو أهمُّها وآكَدُها في الصَّلاةِ في آخِر التَّشَهُّد، وقد أجمع المسلمون على مَشروعِيَّتِه واختَلفوا في وُجوبِه فيها [2]، ثم ذَكَر مِن المواطِنِ: آخِر القُنوت وفي الخطَبِ كخطبَة الجمعة والعِيدَين والاستِسْقاء، وبعد إجابَة المؤَذِّن، وعند الدُّعاء، وعند دُخولِ المسجِد والخروجِ منه، وعند ذِكْرِهِ ﷺ [3].

فَوائِد الصَّلاة والسَّلام على النَّبيِّ ﷺ:

لِلصَّلاة والسَّلام على النَّبيِّ ﷺ ثمرات كَثِيرَة، منها:

مُحَرَّمٌ- امْتِثالُ أَمْرِ اللّهِ سبحانَه بذلك.

---

(1) ذكره البخاري في صحيحه (37/6) عن أبي العالية ،كتاب تفسير القرآن، سورة الأحزاب، باب: قوله تعالى:" إن الله وملائكته يصلون على النبي " الآية.

(2) جلاء الإفهام (ص 222) وما بعدها.

(3) وقد قال بعض أهل العلم بوجوب الصّلاة والسّلام عليه عند ذكره واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلَّم:" البَخِيل مَن ذُكِرت عندَه فلَم يُصَلّ عليّ ".

صَفْرٌ- حُصول عَشْر صَلواتٍ مِن اللّهِ على المصَلِّي مَرَّةً.

رَبِيعٌ أَوَّلٌ- رَجاء إجابَةِ الدُّعاء إذا قدَّمها أمامَه.

رَبِيعٌ ثَانٌ- أنها سبَب لِغفرانِ الذُّنوب.

جُمَادَى الأُولَى- أنها سبَب لِرَدِّ النَّبيِّ ﷺ على المصَلِّي والمسلِّم عليه، فصَلوات اللّهِ وسَلامُه على هذا النَّبيِّ الكريم [1].

الأسئِلَة:

س1: ما حُكْمُ طاعَةِ النَّبيِّ ﷺ ؟، وما الدَّلِيل على ذلك ؟، أُذكُر شيئاً مِن ثمراتها.

س2: ما حكم الصَّلاة والسَّلام على النَّبيِّ ﷺ مع الاستِدلال، وما معنى الصَّلاة والتَّسلِيم عليه ؟

س3: أُذكر بَعضَ المواضِع التي تَتَأكَّد فيها الصَّلاة والسَّلام على النّبيِّ ﷺ.

س4: اذكر شيئاً مِن ثمرات الصَّلاة والسَّلام على النَّبيِّ ﷺ.

(1) جلاء الأفهام (ص 302).

الفَصْلُ الثّالِث

فَضْلُ أهلِ البَيْتِ وما يَجِب لَهُم

أَهْلُ البَيْتِ:

أهل البَيت هم آلُ النَّبيِّ ﷺ الذين حَرَّم عليهِم الصَّدقَةَ، وهم آل عليٍّ، وآل جَعْفَرٍ، وآل عقيل، وآل العباس، وبنو الحارِث بن عبد المطَّلب، وأزواج النَّبيِّ ﷺ وبَناتُه.

أدِلَّة فَضْلِ أهلِ البَيْتِ:

قوله تعالى: ﴿ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: **٣٣**].

وقال ﷺ:" أُذَكِّرُكُم اللهَ في أهلِ بَيْتِي "[1].

دُخولُ نِساءِ النَّبيِّ ﷺ في أَهْلِ البَيْتِ:

قال تعالى: ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب: **٣٢ -٣٤**].قال الإمام ابن كثير رحمه اللّه:" ثمَّ الذي لا يُشَكُّ فيه مَن تَدَبَّر القُرآنَ أنّ نِساءَ النَّبيِّ ﷺ داخِلاتٌ في قوله: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾[الأحزاب: **٣٣**].

فإنَّ سِياق الكلامِ مَعَهُنَّ، ولهذا قال بعد هذا كلِّه:﴿ وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب: **٣٤**]، أي: واعمَلْنَ بما يُنَزِّلُ اللهُ تبارك وتعالى على رَسولِه ﷺ في بُيوتِكُنَّ مِن الكتاب والسُّنَّةِ، قال قتادة وغير واحد: واذْكُرنَ هذه النِّعمَةَ التي خُصِّصْتُنَّ بها مِن بين النّاس، وأنَّ الوحيَ يَنْزِل في بُيوتِكُنّ دون سائِر النّاس، وعائشة الصِّدِيقَة بنت الصِّدِّيق رضي اللّه عنها أوْلاهنَّ بهذه النِّعمَة، وأحظاهنَّ بهذه الغنيمة، وأخصُّهُنّ مِن هذه الرَّحمةِ العَمِيمَة، فإنَّه لم يَنزِل على رسولِ اللّهِ ﷺ الوَحْي في فِراشِ امرأةٍ سِواها، كما نَصَّ على ذلك

---

(1) رواه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رقم (**٢٤٠٨**).

صلَوات اللّهِ وسَلامُه عليه [1]، وقال بعض العلماء: لأنَّه لم يتَزَوَّج بِكراً سِواها، ولم يَنَم معها رَجُلٌ في فِراشِها سِواه ﷺ – يريد أنها لم تتَزوَّج غيرَه – فناسَب أن تخصَّصَ بهذِه المزِيَّة، وأن تفرَد بهذه المرتَبَة العَلِيَّة، ولكن إذا كان أزواجُه مِن أهل بَيْتِه فَقرابَته أحقُّ بهذه التَّسمِيَة [2].

مَذهَب السَّلفِ في أهلِ البَيْتِ:

مَوقِف السَّلف مِن أهل البيت مَوقِفُ الاعتِدالِ والإنصافِ، يتولَّونَ أهلَ الدِّين والاستِقامة منهم ويحبّونهم ويكرِمُونهم ويحفظَون فيهم وَصِيَّةَ رسولِ الله ﷺ؛ لأنَّ ذلك مِن محبَّة النَّبيِّ ﷺ وإكرامِه، ويتبَرَّءون ممن خالَفَ السُّنَّة وانحرَفَ عن الدِّين ولو كان مِن أهل البَيْتِ، فإن كَوْنَه مِن أهلِ البَيْتِ ومِن قَرابَةِ الرَّسولِ لا تَنْفَعُه شَيئاً حتى يَسْتَقِيمَ على دِينِ اللهِ، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول اللّه ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[الشعراء: ٢١٤]، فقال يا معشر قريش – أو كَلِمَة نحوَها – اشتَروا أنفُسَكُم لا أغني عنكم مِن اللهِ شيئاً، يا عبّاس بن عبد المطَّلب لا أُغْنِي عنك مِن اللّه شيئاً، يا صَفِيَّةَ عَمَّة رسولِ اللّهِ لا أُغْنِي عنكِ مِن اللّه شيئاً، ويا فاطِمَة بنتَ محمَّدٍ ﷺ سَلِيني مِن مالي ما شِئْتِ لا أُغني عنكِ مِن اللّهِ شيئاً " [3] والحديث:" مَن بَطّأَ بِه عَمَلُه لم يُسْرِع بِه نَسَبُه "[4]، ويتَبرَّأ أهلُ السُّنَّةِ والجماعة مِن طَرِيقَة الرَّوافِضِ الذين يَغْلُون في بعضِ أهلِ البيت ويَدَّعون لهم العِصْمَة، ومِن طَرِيقَة النَّواصِب الذين يَنصِبُونَ العَداوَةِ لأهلِ البَيْتِ المستَقِيمِين ويَطْعَنون فيهِم، ومِن طَرِيقَة المبتَدِعَة والخرافِيّين الذين يتوسَّلون بأهل البيت ويتَّخذونهم أرباباً مِن دون الله.

فأهلُ السُّنَّة في هذا الباب وغيرِه على النَّهج المعتدلِ والصِّراطِ المستَقِيم الذي لا إفراطَ فيه ولا

---

(1) جزءٌ مِن حديث طويل، انظر: صحيح البخاري (**١٣٢/٣**)، كتاب الهبة، باب: من أهدى إلى صاحِبه وتحرَّى بعض نسائِه دون بعض.

(2) ينظر: تفسير ابن كثير، تفسير سورة الأحزاب.

(3) رواه البخاري في صحيحه (19/3)، كتاب الوصايا، باب: هل يدخل النِّساء والوَلَد في الأقارب، وانظر: صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب: في قوله تعالى:" وأنذر عشيرتك الأقربين "، رقم (206).

(4) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذِّكر، رقم (2699).

تَفْريط، ولا جفاءَ ولا غُلُوّ في حقِّ أهل البيت وغيرِهم، وأهل البَيْت المستقيموَن يُنكِرون الغُلُوَّ فيهم ويتبرَّءون مِن الغلاة، فقد حرَّق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ الغُلاةَ الذين غَلَوا فيه بِالنّار. وأقرَّه ابن عباس ﷺ على قتلِهم، لكنَّه رأى قَتْلَهم بِالسَّيْفِ بَدلاً مِن التَّحرِيقِ، وطَلَب علي ﷺ عبد اللهَ بن سَبأ رأس الغُلاة لِيَقْتُلَه لكنَّه هَرَبَ واخْتَفَى.

الأسئِلَة:

س1: مَنْ أهلُ البَيْتِ ؟، وما الذي يجِب في حَقِّهِم ؟، وما شَرْطُ ذلك مع الاستِدلال.

س2: ما حُكْمُ الغُلُوِّ في حَقّ أهل البيت ؟، وحُكْم الجفاءِ فيهِ ؟

الفَصْل الرّابع
فَضْلُ الصّحابَةِ وما يَجِب اعتِقادُهُ فِيهِم
ومَذْهَب أهلِ السُّنّة والجَماعَة فِيما حَدَثَ بَيْنَهم

المُراد بِالصَّحابَة، وما الذي يجِب اعتِقادُه فيهِم

الصَّحابَة جمع صَحابِيٍّ: وهو مَن لَقِيَ النَّبيَّ ﷺ مُؤمناً بِه، وماتَ على ذلك.

والذي يجِب اعتِقاده فيهم: أنهم أفضَلُ الأُمَّةِ وخيرُ القُرونِ لِسَبْقِهِم واختِصاصِهم بِصُحْبَةِ النَّبيِّ ﷺ والجهادِ معه وتحمُّلِ الشَّرِيعَةِ عنه وتَبْلِيغِها لِمَن بَعْدَهُم، وقد أثنى اللّهُ عليهِم في محكَم كِتابِهِ، قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[التوبة: ١٠٠].

ففي هذه الآيَة وَصَفَهُم بِالتَّراحُمِ فيما بينَهم، والشِّدَّةِ على الكُفّار، ووَصَفَهم بِكثرَةِ الرُّكوعِ والسُّجود، وصَلاحِ القُلُوبِ، وأنَّهم يُعرَفون بِسِيما الطّاعَة والإيمان، وأنَّ اللهَ اختارَهم لِصُحبَةِ نَبيِّه لِيَغِيظَ بهم أعداءَه الكُفّارَ، وقال تعالى: ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾[الحشر: ٨ - ٩].

ففي هذه الآيَة وَصَفَ اللهُ المهاجِرين بِتَرْكِ أوطانهم وأموالهم مِن أجْلِ اللّهِ ونُصْرَةِ دِينِهِ وابتِغاءِ فَضْلِه ورِضوانِه، وأنهم صادِقون في ذلك. ووَصَفَ الأنصارَ بأنهم أهل دارِ الهجرَةِ والنُّصْرَةِ والإيمانِ الصّادِقِ، ووَصَفَهُم بمحَبَّةِ إخوانهم المهاجِرين وإيثارِهِم على أنفسِهِم ومُواساتهم لهم وسَلامَتِهِم مِن الشُّحِّ، وبذلك حازوا على الفَلاحِ.

هذه بَعضُ فَضائِلِهِم العامّة، وهناك فضائِل خاصّة ومَراتِب يَفضل بها بَعضُهم بَعْضاً رضِي اللّه عنهم، وذلك بحسب سَبْقِهم إلى الإسلام والجهادِ والهجْرَة.

قال الطَّحاوي رحمه الله:" ونحبُّ أصحابَ رسولِ اللهِ ﷺ ولا نُفَرِّط في حُبِّ أحَدٍ منهم، ولا نَتَبَرَّأ مِن أَحَدٍ منهم، ونُبْغِض مَن يُبْغِضُهُم وبِغَيْرِ الخيرِ يَذْكُرُهُم، ولا نَذْكُرُهُم إلّا بخيرٍ، وحُبُّهُم دِينٌ

وإيمانٌ وإحسانٌ، وبُغْضُهُم كُفْرٌ ونِفاقٌ وطُغْيانٌ [1].

تَفاضُلُ الصَّحابَةِ:

فأفضَل الصَّحابَةِ الخلفاءُ الأربَعَة: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي ﷺ، ثم بِقِيَّة العَشَرَة المبشَّرِينَ بالجنَّة، وهم طلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجرّاح، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد ﷺ، ويَفْضُلُ المهاجرون على الأنصارِ، وأهل بَدْرٍ وأهل الرّضوان، ويَفضُل مَن أسلَم قبل الفتح وقاتَل على مَن أسلَم بعد الفتح، قال تعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [الحديد: ١٠].

مَذْهَب أهلِ السُّنَّةِ والجَماعَة فِيما حَدَث بين الصَّحابَةِ مِن القِتالِ والفِتْنَةِ:

سَبَبُ الفِتْنَةِ: تَآمَرَ اليَهودُ على الإسلامِ وأهلِه فَدَسُّوا ماكِراً خَبِيثاً تَظاهَر بالإسلامِ كَذِباً وزوراً هو عبد الله بن سبأ مِن يَهُود اليَمَن، فأخَذ هذا اليَهودِيّ يَنْفُث حِقدَه وسمومَه ضِدّ الخليفة الثّالث مِن الخلفاء الرّاشِدين: عثمان بن عفان ﷺ وأرضاه، ويختَلِق التُّهَم ضِدَّه، فالتفّ حولَه مَن انخَدَع بِه مِن قاصِري النَّظَرِ وضِعافِ الإيمانِ ومحبِّي الفِتْنَةِ، وانتَهَت المؤامَرَةُ بِقَتْلِ الخليفَةِ الرّاشِد عثمان ﷺ مَظلوماً، وعلى إثْرِ مَقْتَلِه حَصَلَ الاختِلاف بين المسلمين وشَبَّت الفِتْنَة بِتَحرِيضٍ مِن اليَهودِيّ وأتباعِه وحَصَل القِتال بين الصَّحابَة عن اجتِهادٍ منهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه:" فلمّا قُتِلَ عثمان ﷺ تفَرَّقَت القلوبُ وعَظُمَت الكُروب، وظَهَرت الأشرارُ وذَلَّ الأخيارُ، وسَعَى في الفتنة مَن كان عاجِزاً عنها، وعَجَزَ عن الخيرِ والصَّلاحِ مَن كان يحِبُّ إقامَتَه، فبايَعوا أميرَ المؤمنين عليّ بن أبي طالب ﷺ وهو أحَقّ النّاسِ بِالخلافَة حينَئِذٍ وأفضَل مَن بَقِي، لكن كانت القُلُوب مُتَفَرِّقَة، ونارُ الفِتْنَة مُتَوَقِّدة، فلم تَتَّفِق الكَلِمَة، ولم تَنْتَظِم الجماعَة، ولم يَتَمَكَّن الخليفَة وخِيارُ الأُمَّة مِن كلِّ ما يريدونَه مِن الخير ودَخَل في الفُرْقَة والفِتْنَة أقوامٌ، وكان ما كان "[2].

---

(1) العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز (ص 420).

(2) مجموع الفتاوى (25/304 - 305).

ومَذْهب أهلِ السُّنّة والجماعة في الاختِلاف الذي حصَل والفِتْنَة التي وَقَعَت مِن جَرّائِها الحروب بين الصّحابَة يَتَلَخَّص في أُمُورٍ:

الأمر الأوّل: أنهم يمسِكون عن الكَلامِ فيما حَصَل بين الصَّحابَة، ويكفُّون عن البَحْثِ فيه؛ لأنَّ طَرِيقَ السَّلامَة هو السُّكُوتُ عن مِثْلِ هذا، ويقولون؛ ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

الأمر الثّاني: الإجابَة عن الآثارِ المَرْوِيَّة في مَساوِئِهِم، وذلك مِن وُجوهٍ:

الأوَّل: أنَّ هذه الآثار مِنها ما هو كَذِبٌ قد افتَراه أعداؤُهُم لِيُشَوِّهوا سمعَتَهُم.

الثّاني: أنَّ هذه الآثار منها ما قد زِيدَ ونُقِص فيه وغُيِّرَ عن وَجْهِهِ الصَّحيح، ودَخَلَه الكَذِب، فهو محرَّفٌ لا يُلْتَفَتُ إليه.

الثّالث: أنَّ ما صَحَّ مِن هذه الآثار – وهو القَلِيل – هم فيه مَعذورُون؛ لأنهم إمّا مجتَهِدون مُصيبون، وإمّا مجتَهِدون مخطِئون، فهو مِن مَوارِد الاجتِهاد الذي إن أصاب المجتَهِد فيه فله أجران، وإن أخطأ فله أجرٌ واحِد، والخطَأ مَغفُورٌ؛ لِما في الحديث: أنَ رسولَ اللّه ﷺ قال:" إذا حَكَم الحاكِم فاجْتَهَد ثم أصابَ فله أجران، وإذا حكم فاجتَهَد ثم أخطأ فلَه أَجْرٌ "[1].

الرابع: أنهم بَشَرٌ يجوزُ على أفرادِهم الخطأ، فهم ليسوا مَعصُومين مِن الذُّنوب بِالنِّسبة للأفرادِ، ولكن ما يَقَع مِنهم فله مُكَفِّرات عدِيدَة، منها:

1 – أن يكون قد تاب منه، والتَّوبة تمحو السَّيِّئَة مهما كانت، كما جاءت به الأدلّة.

2 – أنَّ لهم مِن السَّوابِق والفَضائِل ما يُوجِبُ مَغْفِرَة ما صَدَر منهم، – إن صدر – قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤]، ولهم مِن الصُّحبَة والجِهادِ مع رَسولِ اللهِ ﷺ ما يَغْمُر الخطأَ الجزئيّ.

3 – أنهم تُضاعَف لهم الحسنات أكثَر مِن غيرِهِم ولا يُساوِيهِم أَحَدٌ في الفَضْلِ، وقد ثَبَت بقول رسول اللّه ﷺ:" أنهم خيرُ القُرون، وأنَّ المُدَّ مِن أحَدِهِم إذا تَصَدَّق بِه أفضَل مِن جَبَلِ أُحُدٍ

([1]) رواه البخاري في صحيحه (157/8)، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، ومسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (1716).

ذَهَباً إذا تَصَدَّق بِه غيرُهُم " [1] رضي اللّه عنهم وأرضاهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه:" وسائِر أهلِ السُّنَّة والجماعَة وأئِمَّة الدِّين لا يَعتَقِدون عِصْمَة أَحَدٍ مِن الصَّحابَة ولا القَرابَة ولا السّابِقِينَ ولا غيرهم؛ بل يجوز عندَهم وُقوعُ الذُّنوب منهم، واللّه تعالى يَغْفِر لهم بِالتَّوبَة ويرفَع لهم دَرَجاتهم ويغفِر لهم بحسناتٍ ماحِيَةٍ أو بِغيرِ ذلك مِن الأسبابِ "[2].

مِن مَسالِك أهلِ البدع وأعداءِ الدِّينِ اسْتِغلالُ ما حَدَثَ بين الصَّحابَةِ:

وقد اتخذَ أعداءُ اللّهِ ما وَقَعَ بين الصَّحابَةِ وَقْتَ الفِتْنَةِ مِن الاختِلاف والاقتِتالِ سَبَباً لِلوقِيعَةِ بهم والنَّيْلِ مِن كَرامَتِهِم، وقد جرى على هذا المخطَّطِ الخبيثِ بعض الكُتّابِ المعاصِرِين الذين يعرفون بما لا يُعرَفون فجَعلوا أنفُسَهم حَكَماً بين أصحابِ رَسولِ اللّهِ ﷺ يُصَوِّبون بعضَهم ويخطِّئون بعضَهم بِلا دَليلٍ، بل بالجهلِ واتِّباع الهوى وتَرديدِ ما يقوله المغرِضون والحاقِدون مِن المستشرِقِين وأذنابِهِم حتى شَكَّكوا بعض ناشِئَة المسلمين ممن ثَقافَتُهُم ضَحْلَةٌ بِتاريخِ أُمَّتِهِم المجيدَة، وسلَفِهِم الصّالح الذين هم خيرُ القرونِ، لِيَنْفُذوا بِالتّالي إلى الطَّعن في الإسلامِ وتَفْرِيقِ كَلِمَة المسلمين، وإلقاءِ البُغْضِ في قُلُوبِ آخِر هذه الأُمَّة لأوَّلها بَدلاً مِن الاقتِداءِ بِالسَّلَفِ الصّالح والعَمَلِ بقولِهِ تعالى: ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

الأسئِلَة:

س1: ما المراد بالصَّحابة ؟ وما الذي يجب اعتِقاده فيهِم مستدِلّاً لذلك ؟

س2: مَن أفضَل الصَّحابة ؟ اذكر تَرتِيبَهُم حسَب الأفضَلِيَّة.

س3: ما سبب الفِتَن التي وَقَعَت في عهد الصَّحابَة ؟

([1]) في الحديث المتَّفق عليه الذي أخرجه البخاري في صحيحخ (191/4)، كتاب فضائل الصحابة، باب: قول النَّبيِّ صلى الله عليه وسلَّم لو كنت متخذاً خليلاً، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: تحريم سَبّ الصَّحابَة رضي الله عنهم، رقم (2540، و 2541).

(2) انظر: مجموع الفتاوى (69/35).

س4: ما الذي يعتقِده أهلُ السُّنَّة في الصَّحابَةِ الذين عاَصروا الفِتْنَة واقتَتلوا فيها، وما اعتِذارُهم عن ذلك ؟

الفَصْلُ الخامِس
النَّهْيُ عن سَبِّ الصَّحابَةِ وأئِمَّةِ الهُدَى

النَّهي عن سَبِّ الصَّحابَة:

مِن أُصولِ أهل السُّنَّة والجماعَة سَلامَة قُلوبهم وألسِنَتِهِم لأصحابِ رسولِ اللّه ﷺ كما وصَفَهم اللّهُ بذلك في قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠]، وطاعَة لرسول اللّه ﷺ في قولِه:" لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسِي بيَدِه لو أنفَقَ أحَدُكُم مِثْل جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَباً ما بَلَغ مُدَّ أحَدِهِم ولا نَصِيفَه "[1].

ويتبَرَّءُون مِن طريقَة الرّافِضَة والخوارِج الذين يسُبُّون الصَّحابة رضي اللّه عنهم ويُبْغِضُونهم ويجحَدون فَضائِلَهُم ويُكفِّرون أكثَرَهُم.

وأهل السُّنَّة يَقبَلون ما جاء في الكتاب والسنة من فضائلهم ويعتقدون أنهم خير القرون كما قال النبي ﷺ في حديث عمران بن حصين رضي الله عنه:"خيرُكُم قرني، ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يلونهم "، قال عمران: لا أدرِي أذَكَر النَّبيُّ ﷺ بعده قَرنَيْن أو ثَلاثَة " الحديث[2] .

قال أبو زرعة – وهو أجلّ شيوخ الإمام مسلم –:" إذا رأيتَ الرَّجُلَ ينتقِص امرأً مِن الصَّحابة فاعلَم أنَّه زِندِيقٌ، وذلك أنَّ القرآنَ حقٌّ، والرَّسولَ حقٌّ، وما جاءَ بِه حَقٌّ، وما أدَّى إلينا ذلك كلَّه إلّا الصَّحابَةَ، فمَن جَرَّحَهم إنما أراد إبطالَ الكِتابَ والسُّنَّة، فيكون الجرحُ بِه أَلْيَقُ والحكم عليه بِالزَّندَقَةِ والضَّلالِ أَقْوَمُ وأَحَقُّ ".

قال العلّامة ابن حمدان في نهاية المبتدئين:" مَن سَبَّ أحداً مِن الصَّحابَةِ مُسْتَحِلّاً كَفَر، وإن لم يَسْتَحِلّ فَسَقَ – وعنه يَكْفُر مُطلَقاً –، ومِن فَسَّقَهُم أو طَعَنَ في دِينِهِم أو كَفَّرَهُم كَفَرَ "[3]، وقال

([1]) الحديث متفق عليه، وقد تقدَّم تخريجه.

([2]) رواه البخاري في صحيحه (151/3)، كتاب الشَّهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا أُشهِد، رقم (2561)، ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب: فَضائِل الصَّحابة ثم الذين يلونهم، رقم (2535).

([3]) شرح عقيدة الفارياني (2/ 388 – 389).

تعالى في شَأْنِ الصَّحابَةِ رضي الله عنهم: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح: ٢٩].

وقد استدلَّ الإمام مالك رحمه الله بهذه الآية على تَكفيرِ الذين يُبْغِضونَ الصَّحابَة رضي الله عنهم قال: لأنهم يُغيظونهم، ومَن غاظَه الصَّحابَةُ فهو كافِرٌ لهذه الآية، ووافَقَه غيرُه مِن العُلَماءِ على ذلك [1].

النَّهي عن سَبِّ أئِمَّة الهُدَى مِن عُلَماءِ هذه الأُمَّةِ:

يلِي الصَّحابَة في الفَضِيلَة والكَرامَة والمنزِلَة أئِمَّة الهدى مِن التابِعِين وأتباعِهِم مِن القُرونِ المفضَّلَة ومَن جاء بعدَهم ممَّن تَبِعَ الصَّحابَةَ بإحسانٍ كما قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فلا يجوز تَنَقُّصُهُم وسَبُّهُم؛ لأنهم أعلامُ هُدىً، فقد قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

قال شارح الطَّحاوية:" فَيَجِب على كلِّ مُسلِمٍ بعد مُوالاةِ اللّهِ ورَسولِه: مُوالاةُ المؤمِنِينَ، كما نَطَقَ بِه القرآنُ خُصوصاً الذين هم وَرَثَة الأنبياء، الذين جعلَهم اللّهُ بمنزِلَة النُّجومِ يُهتَدى بهم في ظُلَماتِ البَرِّ والبَحرِ، وقد أجمع المسلمون على هِدايَتِهم ودِرايتِهم.

لهم الفَضْلُ علينا، والمنَّةُ بِالسَّبْقِ وتَبليغِ ما أُرسِلَ بِه الرَّسولُ ﷺ إلينا، وإيضاحِ ما كان مِنه يخفَى عَلَيْنا، فرَضِيَ اللهُ عنهم وأرضاهُم، ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

فإنهم خُلفاء الرَّسولِ في أُمَّتِه، والمحيُون لِما ماتَ مِن سُنَّتِه، فبِهِم قامَ الكتابُ وبِه قامُوا، وبهم

---

(1) انظر: كتاب الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة لابن حجر الهيثمي (607/2)، طبعة مؤسَّسة الرِسالة.

نَطَقَ الكِتابُ وبِه نَطَقوا، وكُلُّهُم مُتَّفِقون اِتِّفاقاً يَقِيناً على وُجوبِ اتِّباعِ الرَّسولِ ﷺ، ولكن إذا وَجِد لِواحِدٍ منهم قَوْلٌ قد جاء حَدِيثٌ صَحِيحٌ بخلافِه فلا بُدَّ له في تَرْكِه مِن عُذْرٍ ".

وجِماع الأعذارِ ثَلاثَةُ أصنافٍ:

أحدها: عَدَم اعتِقادِه أنَّ النّبيَّ ﷺ قالَه.

الثاني: اعتِقادُه أنَّه ما أرادَ تلك المسألَة بذلك القول.

الثالث: اعتِقادُه أنَّ الحكمَ مَنسوخٌ [1].

والحطَّ مِن قَدْرِ العلماءِ بِسَبَبِ وُقوعِ الخطأ الاجتِهادِيِّ مِن بعضِهِم هو مِن طَرِيقَةِ المبتَدِعَة، ومِن مخطَّطاتِ أعداءِ الأمَّة لِلتَّشكِيكِ في دِينِ الإسلامِ ولإيقاعِ العَداوَةِ بين المسلِمِين، ولأجل فَصْلِ خَلَفِ الأُمَّةِ عن سَلَفِها، وبَثّ الفُرْقَة بين الشَّبابِ والعُلَماء كما هو الواقِع الآن، فَلْيَنْتَبِه لذلك بعض الطَّلَبَةِ المبتدئِين الذين يحطُّون مِن قَدْرِ الفُقهاءِ ومِن قَدْرِ الفِقْهِ الإسلامِيِّ ويُزَهِّدون في دِراسَتِه والانتِفاع بما فيه مِن حَقٍّ وصَوابٍ، فليَعْتَزُّوا بِفِقْهِهم ولْيَحتَرِمُوا عُلماءَهُم، ولا يَنْخَدِعوا بِالدِّعايات المضَلِّلَة والمغْرِضَةِ، واللهُ الموفِّق.

الأسئِلَة:

س1: ما حُكْم مَن سَبَّ الصَّحابة مع الاستِدلال ؟

س2: ما حُكْم سَبِّ أئِمَّة الهدى مِن علماءِ هذه الأمَّة مُستدلاً لِما تقول ؟

س3: ما الجواب عن خَطأ بعض العلماءِ في بعض المسائِل الفِقْهِيَّة ؟

---

(1) انظر: شرح الطحاوية بتخريج الألباني (ص 491) بتصرف.

الباب الرّابع

الوَلاءُ والبَراءُ (تَعامُلُ المُسلِم مع المُسلِم وغَيْرِ المُسْلِم)

مُقَدِّمَة:

تحرِص المجتمَعات على تَوْثِيقِ العَلاقَة بين الأفراد المنتَمِين لها ورَبْطِهِم بِوَشائِجَ مِن التَّقارُبِ والتَّآلُفِ والحقوقِ المشتركَة، وربما نَزَعَ كَثِيرٌ منها إلى الغُلُوِّ في حُقوقِ أفرادِها في مُقابِل هَضْمِ حُقوقِ الآخَرِين، والغايَةُ مِن دِراسَة هذا الموضوع: بَيان ما يجِب على المسلِم تجاهَ إخوانِه ومجتَمَعِه وأُمَّتِه، وما يجِب عليه تجاهَ غيرِ المسلِمِين.

1- تَعْرِيفُ الوَلاءِ والبَراءِ:

الوَلاء في اللُّغَة: مَصدَر والى فُلاناً بمعنى أَحَبَّه وناصَرَه وقَرُبَ مِنه.

وفي الشَّرع: القُرْبُ مِن المسلمين بمَوَدَّتِهِم ومُناصرَتِهم.

والبَرَاء في اللُّغة: يُطلَق على مَعانٍ، منها: التَّباعُدُ مِن الشَّيءِ ومُفارَقَتُه.

وفي الشَّرع: التَّباعُد مِن الكُفْرِ، واجْتِنابُ مُشابهة أَهْلِه في عَقائِدِهِم وأعمالهم الباطِلَة، وعَدَمُ مُناصَرَتِهم على المسلِمِينَ.

2- مَكانَةُ الوَلاءِ والبَراءِ في الإسلامِ:

إنَّ مِن لَوازِمِ التَّوحِيد أن تُوالي أهلَه وتَتَبَرَّأ ممَّن عادَى الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [المائدة: ٥٥ - ٥٦].

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [الممتحنة: ١].

وقال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ

ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡ ﴾[المجادلة: ٢٢].

كما أنَّ لِلوَلاءِ والبَراءِ في السُّنَّة مَكانَةً عَظِيمَة فهما مِن أوثَق عُرى الإيمان، كما في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:" أوثَقُ عُرى الإيمانِ الحبُّ في اللهِ والبُغْضُ في الله "[1].

فتبيَّن مِن هذه الأدِلَّة وُجوب مُوالاةِ المؤمِنِينَ والبَراءَة مِن أعدائِهِم، وبيان ما في ذلك مِن الخيرِ الكَثِيرِ.

3- مِن لَوازِمِ مُوالاةِ المُؤمِنِينَ:

أ- الأخُوَّة الإسلامِيَّة:

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾[الحجرات: ١٠]، وقال ﷺ:" المسلِم أخو المسلِم لا يَظْلِمُه ولا يخذُلُه ولا يحقِرُهُ "[2]. فيَجِب على كلِّ مُسلِمٍ أن يَرعَى حَقَّ الأخُوَّةِ، ومِن تحقِيقِ هذه الأخوَّة الوُقوف مع المسلِمِين في حالِ اليُسْرِ والعُسْرِ والرَّخاءِ والشِّدَّةِ، وحُبّ الخيرِ لهم، والتَّعَرُّف على أحوالهم، والاهتِمامِ بِقَضاياهُم، وبَذْلِ الوُسْعِ والجهْدِ في نُصْرَتِهِم.

قال رسول الله ﷺ:" مَثَل المؤمِنِينَ في تَوادِّهم وتَراحُمِهِم وتَعاطُفِهِم مَثَلُ الجسَدِ إذا اشْتَكَى منه عُضْوٌ تَداعَى له سائِرُ الجسَدِ بِالسَّهَر والحمَّى "[3]، وقال ﷺ:" المؤمِن لِلمُؤمِن كالبُنْيان يَشُدُّ بعضُه بَعْضاً، وشَبَّك بين أصابعه "[4].

---

(1) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٨٠/٧)، رقم (٣٤٣٣٨)، والطيالسي في مصنفه (١٠٧/١)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة برقم (٩٩٨).

(2) جزء مِن جديث رواه مسلم في صحيحه مِن حديث أبي هريرة، كتاب البِرّ والصّلة، باب: تحريم ظلم المسلِم وخذله واحتقاره، رقم (٢٥٦٤).

(3) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: رحمة النّاس والبهائم، برقم (٦٠١١)، ومسلم في كتاب البر والصِّلَة، باب: تَراحُم المؤمِنين وتَعاطُفُهم وتَعاضُدُهم، برقم (٢٥٨٦)، واللَّفظُ له.

(4) رواه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب: نصر المظلوم، رقم (٢٤٤٦)، ومسلم في كتاب البر
==

ب- المُناصَرَةُ: وهي مُعاونَتُهُم بِالنَّفْسِ والمالِ حَسَب الاستِطاعَة، قال تعالى: ﴿ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞ﴾ [الأنفال: **٧٢**]، وقال الرسول ﷺ:" انصُر أخاك ظالِماً أو مَظْلُوماً، فقال رَجُلٌ يا رسولَ اللهِ، أنصُرُه إن كان مَظلُوماً، أفرأَيْت إذا كان ظالِماً كيف أَنْصُرُه، قال: تحجزُه أو تمنَعُه مِن الظُّلْمِ فإنَّ ذلك نَصْره "[1]، فمِن نصْرَتِه أن يمنَعَه مِن الباطِلِ ويحميه مِنه بِالحكمَةِ والرِّفْقِ.

ج- **المُناصَحَة والأَمْرُ بِالمَعروفِ والنَّهيُ عن المُنْكَرِ،** لقوله تعالى: ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ﴾ [التوبة: **٧١**]، وقوله ﷺ:"الدِّين النَّصِيحة قالها ثلاثاً، قلنا: لِمَن ؟ قال: للهِ ولِكتابِهِ ولِرَسولِهِ ولأئِمَّةِ المسلِمِينَ وعامَّتِهِم " [2].

د- السَّمْعُ والطّاعَة لِوُلّاةِ الأَمْرِ: إنَّ وِحْدَةَ المسلِمِين وأُمَّتِهِم مَطْلَبٌ أساس في حَياتِهم، وهذا ما لا يمكِن تحصِيلُه إلّا بِالسَّمع والطّاعة لِوُلّاة الأَمْر، والتِزام الجماعَة، ولذا فإنَّ طاعَة وُلّاةِ الأمر مِن مُقتَضياتِ مُوالاة المؤمِنين، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء: **٥٩**].

وقد دلَّت نصوصُ الكِتابِ والسُّنَّة على عِظَمِ شَأْنِ اجتِماع كَلِمَة المسلِمين وَوِحْدَتِهم ولُزومِ جماعَتِهِم، وحَذَّرَت مِن التَّفَرُّقِ ونهت عن الخروجِ عن جماعَةِ المسلِمِين وإمامِهِم، قال تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾ [آل عمران: **١٠٣**]، وعن عبادة بن الصّامت ﷺ قال:" دَعانا النَّبيُّ ﷺ فبايَعْناه، فقال فيما أخَذَ علينا أن بايَعَنا على السَّمْعِ والطّاعَة في مَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، وعُسْرِنا ويُسْرِنا، وأَثَرَةٍ عَلَيْنا، وأن لا نُنازِعَ الأَمْرَ أهلَه إلّا أن تَرَوْا كُفْراً بَواحاً عندكم مِن اللهِ فيه بُرْهانٌ " [3]. وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ قال:" مَن رأى مِن أميرِهِ شَيْئاً

==

والصّلة، باب: تراجم المؤمنين، برقم (**٢٧٨٥**).

(1) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإكراه، باب: يمين الرَّجُلِ لِصاحِبِه أنَّه أخوه، رقم (**١٩٥٢**).

(2) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان أنَّ الدِّين النَّصيحة، برقم (**٥٥**).

(3) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس، رقم (**٧١٩٩**)، ومسلم، كتاب الإمارة،

==

يَكْرَهُه فَلْيَصْبِر عليه، فإنَّه مَن فارَقَ الجماعَةَ شِبْراً فماتَ فَمِيتَة جاهِلِيَّة "[1].

4- الفَرْقُ بين المُداهَنَةِ والمُداراةِ:

المُداهَنَة هي: المصانَعَةُ مع تَرْكِ المناصَحَةِ، حيث يَتْرُكُ المداهِنُ الأمَرَ بِالمعروفِ والنَّهْيَ عن المنَكَرِ، ويَتَغاضى عن ذلك لِغَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ أو هَوىً نَفْسِيٍّ.

وقد حذَّر اللهُ رَسولَه ﷺ ممّا طَلَبَه المشرِكون منه مِن المداهَنَةِ حيث قال تعالى: ﴿ وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ﴾ [القلم: ٩].

المُداراةُ: هي الملايَنَةُ التي تُدْرَأُ بها المفْسَدَة والشَّرُّ، ويكون ذلك بِالقَوْلِ اللَّيِّنِ، وتَرْكِ الغِلْظَةِ، والإعراضِ عن صاحِبِ الشَّرِّ إذا خِيفَ شَرُّهُ، أو خِيفَ مِن حُصولِ شَرٍّ أكبَر ممّا هو مُقْتَرِفٍ، أو كان ممن تُرْجَى هِدايَتُه.

5- نَماذِجُ مِن الوَلاءِ والبَراءِ:

أ- مِن نماذِج الموالاةِ في اللهِ: مَوْقِفُ الأنصارِ ﷺ مِن إخوانهم المهاجِرين ﷺ والذي ذَكَره اللهُ بِقَوْلِه تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾[الحشر: ٩].

﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ ﴾ أي: سَكنُوا دارَ الهجْرَةِ وآمَن كَثِيرٌ مِنْهُم قَبْلَ كثِيرٍ مِن المهاجرين، وهُم الأنصارُ ﴿ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ ﴾ أي: مِن كَرَمِهم وشَرَفِ أنفُسِهم يحبَّون المهاجِرِينَ ويُواسونهم بِأموالهم ﴿ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ ﴾ أي: لا يجِدون حِقْداً لإخوانهم على ما آتاهُم اللهُ مِن فَضْلِه: ﴿ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ ﴾ أي: يُقَدِّمُونَ المحاوِيجَ

==

باب: وجوب طاعة الأمراء، رقم (٤٧٦٨)، واللَّفظ له.

(1) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة، رقم (٧١٤٣)، ومسلم ، كتاب الإمارة، باب: وُجوب مُلازَمة جماعَة المسلمين، رقم (١٨٤٩)، واللَّفظُ له.

على أنفُسِهِم ولو كانوا هم محتاجِين، فيُقَدِّمون دَفْعَ حاجَةِ إخوانهم على دَفْعِ حاجَةِ أَنْفُسِهِم.

ب- مِن نماذِجِ البَراء: ما وردَ في سورة الممتحنة في حَقِّ الذين قاتلوا المسلمينَ وآذوهُم كما في قولـــه تعـــالى: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الممتحنة: ٩]، أمّا مَن لم يُقاتِلوا المسلِمين ولم يُظاهِروا على إخراجِهِم فإنَّ اللهَ لم يَنْهَ عن بِرِّهِم والإقساطِ إليهِم كما قال سبحانه: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٨].

6- الاستِعانَة بِغَيْرِ المُسلِمِينَ:

أ- يجوزُ لِلمُسلِم أن يَستَعِينَ بغيرِ المسلِم في بعضِ أُمورِ حَياتِه إذا وَثِقَ بِه، فقد استَعانَ ﷺ وأبو بكر ﷺ بعبد الله بن أُرَيْقِط الدؤلي ولم يكن مُسلِماً ليدَلَّهما في سَفَرِ الهجرَةِ، كما استعان ﷺ بغيرِ المسلِمين في زِراعَة أرضِ خَيْبَر لخبْرِتهم بذلك، وجعل لهم شَطْرَ ما يخرُج منها، وبِناءً على ذلك لا يزال المسلِمون يَسْتَفِيدون مِن خِبرات غيرِهِم في الطِّبِّ والحسابِ والفَلَكِ والتِّجارَةِ وغيرش ذلك.

ب- يجوزُ لوليِّ أمرِ المسلِمين الاستِعانَة بغيرِ المسلمين إذا وَثِقَ بهم وكان بِالمسلِمين حاجَة لِذلك، وقد ذَكَر ابن القَيِّم رحمه الله أنَّ الاستِعانَة بِالمشرِكِ المأمونِ في الجهاد جائِزَةٌ عند الحاجَةِ؛ لأنَّ عَيْنَ النَّبيِّ ﷺ في الحدَيْبِيَة كان مُسلِم بن خُزاعَة، ويرى الشَّيخ محمّد بن عبد الوهاب أنَّ الانتِفاعَ بغيرِ المسلمين في بعضِ أُمورِ الدِّين ليس مَذْمُوماً لِقَصَّة الخزاعِيّ [1].

ج- لا يجوزُ أن يجعَل لغيرِ المسلِم سُلْطَةً عامَّة على المسلمين؛ لأنَّ اللهَ تعالى نهى عن ذلك بقوله: ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٤١]، وقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ ﴾[آل عمران: ١١٨].

---

(1) ملحق مصنفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، بعض فوائد صلح الحديبية (ص ٧)، وانظر: زاد المعاد لابن القيم (٣٠١/٣).

7- التَّعامُل مع غيرِ المُسلِمِينَ:

وهم مِن حيث التَّعامُل مَعَهُم على ثَلاثَةِ أنواعٍ:

النَّـوع الأوَّل: المعاهَـدون علـى إقـرارِهِم علـى دِيـنِهِم وإقـامَتِهِم في بِـلادِ المسـلمين وتحـت حِمـايَتِهِم، وهـؤلاء يجِـب الوَفـاءُ لهـم بالعَهْـدِ، فـلا يجـوز الاعتِـداءُ عليهِم في دِمـائِهِم وأمـوالهم أو حُقـوقِهِم؛ لأنها مَعصُومَةٌ لا يحلُّ شيءٌ مِنها إلّا بِوَجْهٍ شَرْعِيٍّ، لقوله ﷺ:" مَن قَتَلَ مُعاهَداً لم يَرَحْ رائِحَة الجنَّة "[1]، وقوله ﷺ:" ألا مَن ظَلَم مُعاهداً أو انتَقَصَه حَقَّه أو كَلَّفَهُ فَوْقَ طاقَتِه أو أخَذَ مِنه شَيْئاً بِغَيرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنه فَأنا حَجِيجُهُ يَوْمَ القِيامَة "[2].

النَّـوع الثّـاني: المعاهَـدون على كَـفِّ القِتـالِ، والمسْـتَأمَنون: وهـم الـذين لهـم أَمـانٌ، كَسُـفراءِ الدُّوَلِ غيرِ المسلِمَة، والرُّسُل والمندُوبين، ومَن قَدِمَ لِتجارَةٍ أو لِمَعرِفَةِ الإسلامِ، فهؤلاء يحتَرَمُون في دِمـائِهِم وأمـوالهم وحُقُـوقِهِم، لقولـه تعـالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦].

ولقوله ﷺ:" إني لا أَخِيسُ – أي: أَنْقُض- بِالعَهْدِ ولا أَحْبِسُ البُرُد "[3].

النَّوع الثّالث: المحارِبون والمعْتَدون، وهؤلاء قد أَمَر اللهُ بِرَدِّ عُدْوانهم وقِتالهم، قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[البقرة: ١٩٠].

8- نَماذِج مِن التَّعامُل مع غَيْرِ المُسلِمِينَ:

1- ما أمَر اللهُ بِه مِن الإحسان إلى الوالِدَيْن وإن كانا مُشْرِكَين، قال تعالى: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾[لقمان: ١٥]. وقال ﷺ لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها:" صِلِي أُمَّكِ "، حين سَأَلَتْهُ عن صِلَتِها، وهي مُشْرِكَةٌ

(1) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجزية والموادعة، باب: إثم مَن قَتَل معاهداً بغير جرم، برقم (٣١٦٦).

(2) رواه أبو داود في سننه، كتاب الخراج، باب: في تعشير أهل الذِّمَّة إذا اختلفوا بالتِّجارات، برقم (٣٠٥٢).

(3) رواه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب: في الإمام يستحن به في العهود، والبُرد: الرُّسُل.

[1]، وأهدى عمرُ ﷺ لأخِيه حُلَّةً قبل أن يُسْلِمَ [2].

ب- عَدَم إكراهِهِم في الدِّينِ أو سَبِّ آلهتِهِم، لقوله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾[البقرة: ٢٥٦]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾[الأنعام: ١٠٨].

ج- عِيادَة مَرِيضِهِم ورِعايَة جِوارِهِم بالإحسانِ إليهم، لقوله ﷺ:" مَن كان يُؤْمِن بالله واليوم الآخِر فَلْيُحسِن إلى جارِهِ "[3]. وهذا عامٌّ لِلمُسلِم وغيرِهِ.

وقد ذكر أهل العلم أنَّ الجارَ المشرِكَ له حَقّ الجوارِ أخذاً مشن قوله تعالى: ﴿ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ ﴾ [النساء: ٣٦]، ولأنَّ النَّبيَّ ﷺ كان عنده غُلامٌ يَهُودِيٌّ يخدُمُه فَمَرِضَ، فأتاه يَعُودُهُ[4].

د- جَواز الاتجارِ مع غيرِ المسلمين حتى مع الحربِيِّين، فَلِكُلٍّ منهم دُخول بِلادِ الآخَرِ بِأمانٍ لِلتِّجارَةِ؛ لأنَّه ﷺ أَذِنَ لِثُمامَة بن أُثال أن يَبِيعَ الطَّعامَ مِن اليَمامَة لأهلِ مَكَّةَ، فهذا التَّعامُل جائِزٌ مع المحارِبين كما جازَ مع أَهْلِ الذِّمَّةِ بِدَلِيلِ أنَّه ﷺ مات ودِرْعُه مَرهُونَةٌ عند يَهُودِيٍّ [5].

ويتلَخَّص مِن هذا أنَّ المحارِبين مِن الكُفّار هم الذين يَتَصَدَّى لهم المسلمون بِالحرب، أمّا غير المحاربين مِن المعاهَدِين والمسْتَأمَنِين فإنَّ بِرَّهُم والإحسانَ إليهِم والتَّعامُلَ معهم" ليس مِن الموالاةِ والمَوَدَّةِ المنهِيِّ عنها؛ بل هو مِن الإحسانِ الذي يحبُّه اللهُ ويَرْضاه وكَتَبَه على كلِّ شَيْءٍ" [6].

الأسئِلَة:

---

(1) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: صِلَة المرأة أمها ولها زوج، برقم (٥٩٧٩*).

(2) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب: صِلة الأخ المشرك، برقم (٥٩٨١).

(3) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: الحثّ على إكرامِ الجارِ والضَّيف، رقم (٤٨).

(4) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصَّبيّ فمات هل يصلَّى عليه ؟ رقم (١٣٥٦).

(5) رواه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب: شِراء النَّبيِّ ﷺ بالنَّسِيئَة، رقم (٢٠٦٨).

(6) أحكامُ أهلِ الذِّمَّة لابن القيم (ص ٣٠١).

س1: عرِّف الوَلاءَ والبَراءَ.

س2: بيِّن مَكانَة الوَلاءِ والبَراء في الإسلام.

س3: بيِّن لَوازِمَ مُوالاةِ المؤمِنينَ.

س4: ما الفرق بين المداهَنَة والمداراةِ ؟

س5: أُذكر نموذَجاً مِن الوَلاء.

س6: أُذكر نموذَجاً مِن البَراء.

س7: ما حكم الاستِعانة بغيرِ المسلمين ؟

س8: أُذكر أقسامَ غيرِ المسلمِين مِن حيث التَّعامُل.

س9: اذكر نماذِج مِن التَّعامُل مع غيرِ المسلمِينَ.

الباب الخامِس

البِدَعُ

ويتضمَّن الفصول التّالية:

الفصل الأول: تعريف البدعة – أنواعها – أحكامها.

الفصل الثاني: ظهور البدع في حياة المسلمين. والأسباب التي أدَّت إليها.

الفصل الثالث: موقف الأمّة الإسلامية من المبتدعة، ومنهج أهل السُّنّة والجماعة في الردّ عليهم.

الفصل الرابع: نماذج من البدع المعاصرة، وهي:

1- الاحتفال بالمولد النَّبويّ.

2 – التَّبرك بالأماكن والآثار والأشخاص.

3 – البدع في مجال العبادات والتَّقرب إلى الله.

الفَصْلُ الأوَّل
تَعْرِيفُ البِدْعَةِ، وأنواعُها وأحكامُها

(1) تَعرِيفُها:

البِدْعَة في اللُّغَةِ: مأخوذَةٌ مِن البَدْعِ، وهو: الاختِراع على غَيرِ مِثالٍ سابِقٍ، ومنه قوله تعالى: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، أي: مخترِعُها على غَيرِ مثالٍ سابِق، قوله تعالى: ﴿ قُلۡ مَا كُنتُ بِدۡعٗا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدۡرِي مَا يُفۡعَلُ بِي وَلَا بِكُمۡۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ مُّبِينٞ﴾ [الأحقاف: ٩]، أي: ما كنت أوَّلَ مَن جاءِ بِالرِّسالَة مِن اللهِ إلى العباد، بل تَقَدَّمني كثِيرٌ مِن الرُّسُل، ويقال: أبَدعَ فُلانٌ بِدْعَةً، يعني ابتَدَأَ طَرِيقَةً لم يُسْبَق إِلَيْها.

البِدْعَة في الشَّرعِ: ما أُحْدِثَ في الدِّين على خِلافِ ما كان عليه النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه مِن عَقِيدَةٍ وعَمَلٍ.

أقسام الابتِداع:

والابْتداع على قِسْمَيْنِ:

ابتِداعٌ في العادات: كابتِداع المخترعاتِ الحدِيثة، وهذا مباحٌ؛ لأنَّ الأصلَ في العادات الإباحَة.

وابتِداع في الدِّين، وهذا محرَّم؛ لأنَّ الأصلَ فيه التَّوقُّف، قال ﷺ:" مَن أحدَث في أمرِنا هذا ما ليس منه فهو رَدٌّ "[1].

وفي رواية:" مَن عَمِلَ عَمَلاً ليس عليه أَمرُنا فهو رَدٌّ "[2].

أنْواعُ البِدَعِ:

البَدْعَةُ نَوْعانِ:

النَّوع الأوَّل: بِدْعةٌ قَولِيَّةٌ اعتِقادِيَّة: كمَقالاتِ الجهمِيَّة والمعتَزِلَة والرّافِضَة وسائِر الفِرَقِ الضّالَّة واعتِقاداتهم.

([1]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، رقم (2550)، وفي مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية رقم (1718).

([2]) تقدم تخريجه.

النَّوع الثّاني: بِدْعَة عَمَلِيَّة: كالتَّعبُّد للّهِ بِعبادَةٍ لم يَشْرَعْها، وهي أقسام:

مُحَرَّمٌ- ما يكون في أَصْلِ العِبادَةِ: بأن يحدِثَ عِبادَةً ليس لها أَصْلٌ في الشَّرع، كأن يحدِثَ صَلاةً غيرَ مَشروعَةٍ أو صِياماً غيرَ مَشروعٍ أَصْلاً أو أَعياداً غيرَ مشروعَةٍ كأعيادِ الموالِدِ وغَيرِها.

صَفَرٌ- ما يكون مِن الزِّيادَةِ في العِبادَة المشروعة، كما لو زاد رَكْعَةً خامِسَة في صلاة الظُّهر أو العصر مثلاً.

رَبِيعُ أَوَّل- ما يكون في صِفَةِ أداءِ العِبادَةِ المشروعَة، بأن يُؤَدِّيها على صِفَةٍ غيرِ مَشروعَةٍ، وذلك كأداءِ الأذكارِ المشروعَة بِأصواتٍ جماعِيَّة مُطْرِبَة، وكالتَّشديدِ على النَّفسِ في العِبادات إلى حَدٍّ يخرج عن سُنَّةِ الرَّسولِ ﷺ.

رَبِيعُ ثَانٍ- ما يكون بِتَخْصِيصِ وَقْتٍ لِلعِبادَةِ المشروعَة لم يخصِّصْه الشَّرع، كتَخصِيصِ يوم النِّصْف مِن شَعبان وليله بِصِيامٍ وقِيامٍ، فإنَّ أصلَ الصِّيامِ والقِيامِ مَشروعٌ، ولكنّ تخصِيصَه بِوَقْتٍ مِن الأوقاتِ يحتاج إلى دَلِيل.

حُكْمُ البِدْعَةِ في الدِّينِ بِجَمِيعِ أنواعِها:

كلُّ بِدْعَةٍ في الدِّين فهي محرَّمَة وضَلالَة، لقوله ﷺ:" وإيّاكم ومحدَثاتِ الأُمور، فإنَّ كلَّ محدَثَةٍ بِدْعَة، وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَة "[1]، وقوله ﷺ:" مَن أحدَثَ في أمْرِنا هذا ما ليس منه فهو رَدٌّ" [2]، فكلُّ مَن أحدَث شيئاً ونَسَبَه إلى الدِّين ولم يكن له أصلٌ مِن الدِّين يَرجِع إليه فهو ضَلالَةٌ. والدِّين بَرِيءٌ منه، سواء في ذلك مَسائِلِ الاعتِقادات أو الأعمالِ أو الأقوالِ الظّاهِرَةِ والباطِنَة. انتهى [3].

حُجَّة أصحابِ هذا التَّقسِيمِ والرَّدّ عليهِم:

قسَّم بعضُهم البِدَع إلى قِسمَين: حَسَنة وسَيِّئَة، وليس لهم حُجَّة على أنَّ هناك بِدْعَةً حَسَنَةٌ إلّا قولَ عُمَر رضي الله عنه في صَلاة التَّراوِيح:" نِعْمَت البِدْعَة هذه ".

وقالوا أيضاً: إنها أُحدِثَت أشياء لم يَسْتَنْكِرْها السَّلَف كجَمْعِ القُرآنِ في كتاب واحِدٍ، وكِتابَة

([1]) رواه الترمذي في سننه، كتاب العلم، رقم (2676).

([2]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، رقم (2550)، ومسلم في كتاب الأقضية، رقم (1718).

([3]) جامع العلوم والحكم (ص 233).

الحدِيثِ وتَدوِينِهِ.

والجواب عن ذلك: أنَّ هذه الأُمورَ لها أصل في الشَّرع فليسَت محدَثَةً، وأمّا قَوْل عُمَر رضي الله عنه:" نَعْمَت البِدْعَة"، فهو محمولٌ على إرادَتِه البِدْعَة اللُّغَوِيَّة لا الشَّرعِيَّةَ، فما كان له أصلٌ في الشَّرع يَرجِع إليه إذا قيل إنَّه بدعَة فهو بِدْعَةٌ لُغَةً لا شَرْعاً.

وجمع القرآن في كِتابٍ واحِدٍ له أصلٌ في الشَّرع؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يأمُر بِكتابَة القرآن، ولهذا فقد كان مكتوباً مُتَفَرِّقاً، فجَمَعَه الصَّحابَة رضي اللّه عنهم في مُصْحَفٍ واحِدٍ؛ حِفْظاً له، وأما التَّراوِيح فقد صلّاها النَّبيُّ ﷺ بِأصحابِه عِدَّة لَيالي وتخلَّف عنها في الأخِير خَشْيَةً أن تُفْرَضَ عليهِم، واستَمَر الصَّحابَة رضي اللّه عنهم يُصَلُّونها أَوْزاعاً مُتَفَرِّقين في حياةِ النَّبيِّ ﷺ وبعد وفاتِه إلى أن جَمَعَهُم عمر بن الخطاب ﷺ على إمامٍ واحِدٍ كما كانوا يُصلُّونها خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ، وليس هذا بِدْعَة في الدِّين.

كما أنَّ كتابَةَ الحدِيثِ أيضاً لها أصلٌ في الشَّرعِ، فقد أمَر النَّبيُّ ﷺ بِكتابَة بعض الأحاديث لبعض أصحابِه لَمّا طَلَبَ منه ذلك، وكان المحذور مِن كِتابَتِه بِصِفَةٍ عامَّة في عَهدِهِ ﷺ خَشْيَة أن يختَلِطَ بِالقرآنِ ما ليس منه، فلمّا تُوفي ﷺ انتَفى هذا المحذور؛ لأنَّ القرآنَ قد تَكامَلَ وضُبِطَ قبل وَفاتِه ﷺ، فدَوَّن المسلِمون الحديثَ بعد ذلك حِفظاً له مِن الضَّياعِ، فجَزاهُم اللّه عن الإسلام والمسلمين خيراً، حيث حَفِظوا كتابَ ربِهِم وسُنَّةَ نَبِيِّهِم ﷺ مِن الضَّياعِ وعَبَث العابِثِين.

الأسئِلَة:

س1: عَرِّف البِدْعَة لُغَةً وشَرْعاً.

س2: ما حكم البِدَع في العادات والعبادات مع الاستِدلال ؟

س3: اذكر أنواعَ البِدَع في الدِّين.

س4: ما حكم البِدعة في الدِّين مُستَدلّاً في ذلك ؟

س5: كيف تَرُدُّ على مَن قَسَّمَ البِدعَةَ إلى حَسَنَة وسَيِّئَة ؟

الفَصْلُ الثّاني

ظُهورُ البِدَع في حَياة المُسلمين، والأسبابُ التي أدَّت إليها، ومَفاسِدُها

أوَّلاً: ظُهورُ البِدَعِ في حياةِ المسلمين: وتحتَه مَسْألتانِ:

المَسألة الأولى: وَقْتُ ظُهورِ البِدَعِ:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه:" واعلَم أنَّ عامَّة البِدَعِ المتعَلِّقَة بِالعلوم والعِبادات إنما وَقَعَ في الأُمَّةِ في أواخِر الخلفاءِ الرّاشِدِين كما أخبر به النَّبيّ ﷺ حيث قال::" مَن يَعِش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً ؟ فعليكم بِسُنَّتي وسُنَّة الخلفاءِ الرّاشِدِين المهديين "[1]، وقد أنَكر الصَّحابَة على أهل هذه البِدَع [2].

المسألة الثّانية: مَكانُ ظُهورِ البِدَعِ:

تختَلِف البُلدانِ الإسلامِيَّة في ظُهُورِ البِدَعِ فيها، قال شيخ الإسلام ابن تيمية:" فإنَّ الأمصارَ الكِبارَ التي سَكَنَها أصحابُ رسولِ اللّه ﷺ وخرَجَ منها العِلْمُ والإيمان خمسَة: الحرَمان، والعِراقان، والشّام، منها خَرَج القُرآن والحديث والفِقه والعِبادَة وما يَتْبَع ذلك مِن أُمورِ الإسلام، وخَرَج مِن هذه الأمصارِ بِدَعٌ أُصولِيَّة غير المدينة النَّبوِيّة؛ فالكوفة خرج منها التَّشيُّع والإرجاءِ وانتَشَر بعد ذلك في غيرِها، والبَصْرَة خَرَجَ منها القَدَرُ والاعتِزالُ، والنُّسُكُ الفاسِدِ، وانتَشَر بعد ذلك في غيرِها، والشّام كان بها النَّصْبُ والقَدَر، وأمّا التَّجَهُّم فإنما ظَهَر مِن ناحِيَة خُراسان، وهو شَرُّ البِدَعِ، وكان ظُهورُ البِدَعِ بحسَب البُعْدِ عن الدّار النَّبَوِيَّة، فلمّا حَدَثَت الفُرْقَة بعد مَقْتَلِ عثمان ظَهَرَت بِدْعَة الحرورِيّة، وأمّا المدينة النَّبوِيَّة فكانَت سَلِيمَةً مِن ظُهورِ هذه البِدَعِ وإن كان بها مَن هو مُضْمِرٌ لذلك، فكان عندهم مُهاناً مَذْموماً.

فأمّا العصور الثّلاثة المفضَّلة فلم يكن فيها بالمدينة النَّبويَّة بِدْعَة ظاهِرة البَتَّة، ولا خرج منها بِدْعَة في أُصولِ الدِّين البَتَّة، كما خَرَجَ مِن سائِر الأمْصارِ.

([1]) رواه أحمد (126/4)، والترمذي في سننه، كتاب العلم، رقم (2676)، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، رقم (4607)، وابن ماجه في المقدمة رقم (44).

([2]) مجموع الفتاوى (354/10).

وقد ثبتَ في الصَّحيح عن النَّبيِّ ﷺ أنَّ الدَّجّال لا يَدْخلُها [1]. ولم يَزَل العِلْم والإيمانُ ظاهراً إلى زَمَنِ أصحاب مالِك وهم مِن أهل القَرْنِ الرّابع "[2].

ثانياً: الأسباب التي أدت إلى ظهور البدع:

ممّا لا شكَّ فيه أنَّ الاعتِصام بِالكتابِ والسُّنَّة فيه مَنْجاةٌ مِن الوُقوعِ في البِدَع والضَّلالِ، قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: **١٥٣**].

وقد وضَّح ذلك النَّبيُّ ﷺ فيما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال::" خَطَّ لنا رسولُ اللّه ﷺ خطّاً فقال: هذا سَبِيلُ اللّهِ، ثمّ خَطَّ خُطوطاً عن يمينِه وعن شمالِه ثم قال: وهذه سُبُلٌ على كُلِّ سَبِيلٍ منها شَيْطانٌ يَدْعُو إليه، ثم تَلا:﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [3]"، فمَن أعرضَ عن الكتاب والسُّنَّة تَنازَعَتْه الطُّرُق المضِلَّة والبِدَعُ المحدَثَة.

وتتلخص الأسباب التي أدت إلى ظهور البدع تتلخص في الأمور التالية:

(أ) الجهل بأحكام الدين:

كلَّما امتَدَّ الزَّمَن وبَعُدَ النّاسُ عن آثارِ الرِّسالَة قلَّ العِلْمُ وفشَى الجهلُ، كما أَخْبَرَ بذلك النَّبيُّ ﷺ بقوله::" مَن يَعِشْ مُنكُم فسَيَرَى اختِلافاً كثيراً "[4]، وقوله:" إنَّ اللَّهَ لا يقبِضُ العِلْمَ انتِزاعاً يَنْتَزِعُه مِن العِبادِ، ولكن يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَماءِ حتى إذا لم يُبْقِ عالِماً اتَخَذَ النّاسَ رُؤوساً جُهّالاً فَسُئِلوا فَأَفْتَوا بغيرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وأضَلُّوا " [5]، فلا يُقاوِمُ البِدَع إلّا العِلْم والعُلَماء، فإذا فُقِدَ

---

(1) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" المدينة يأتِيها الدَّجّال فيَجِد الملائِكَة يحرسُونها، فلا يقربها الدَّجّال، قال: ولا الطّاعون إن شاء الله ". رواه البخاري (203/8)، كتاب الفتن، باب: لا يدخل الدجال المدينة، ومسلم في كتاب الحج، باب: صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال، رقم (1379).

(2) مجموع الفتاوى (300/20-303) بتصرف.

(3) رواه أحمد وابن حبان والحاكم وغيرهم.

(4) رواه أحمد (126/4)، والترمذي في كتاب العلم برقم (2676)، أبو داود في كتاب السنة برقم (4607)، ابن ماجه في المقدمة برقم (44).

(5) رواه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، برقم (100)، ومسلم في كتاب العلم، برقم (2673).

العِلْمُ والعُلَماء أُتِيحَت الفُرْصَة لِلبِدَعِ أن تَظْهَر وتَنْتَشِر، ولأهلِها أن يَنشَطوا.

(ب) اتِّباعُ الهَوَى:

مَن أَعْرَضَ عن الكتابِ والسُّنَّةِ فقد اتَّبَع هَواه، كما قال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [القصص:**٥٠**]، وقال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية:**٢٣**]، والبِدَع إنّما هِي نَسِيجُ الهوى المتَّبَع.

(ج) التَّعَصُّبُ لِلآراءِ والرِّجالِ:

يحولُ بين المرءِ واتِّباعِ الدَّلِيلِ ومَعْرِفَة الحقِّ التَّعَصُّبُ لِلآراءِ والرِّجالِ، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة:**١٧٠**].

وهذا هو الشَّأنُ في المتعَصِّبين اليوم مِن بَعْضِ أتباعِ المذاهِبِ الصُّوفِيَّة والقُبورِيِّين إذا دُعُوا إلى اتِّباع الكتاب والسُّنَّةِ ونَبْذِ ما هم عليه مما يخالِفُهُما احتَجُّوا بمذاهِبِهم ومَشائخِهم وآبائِهم وأجدادِهِم.

(د) التَّشَبُّه بِالكُفّارِ:

هو مِن أشَدِّ ما يُوقِع في البِدَع، كما في حديث أبي واقِدٍ اللَّيثِيّ قال: خَرجْنا مع رسولِ اللّه ﷺ إلى حُنَين ونحن حُدَثاء عَهْدٍ بِكُفْرٍ، ولِلمُشركين سِدْرَة يَعْكُفون عندها ويَنوطون بها أسْلِحَتَهم، يقال لها: ذات أَنْواط، فمَرَرْنا بِسِدْرَةٍ فقلنا: يا رسول اللّه، اجعَل لنا ذاتَ أنواطٍ كما لهم ذاتُ أنواط، فقال رسول اللّه ﷺ:" اللّه أكبَر، إنها السُّنَن، قُلْتُم والذي نفسِي بِيَدِهِ كما قالت بنو إسرائِيلَ لِمُوسى ﴿ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ [الأعراف:**١٢٣**]، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَن قَبْلَكُم "[1].

ففي هذا الحديث أنَّ التَّشَبُّه بِالكُفّار هو الذي حمل بني إسرائيلَ أن يَطْلُبوا هذا الطَّلَبَ القَبِيحَ، وهو أن يجعل لهم آلهة يَعْبُدونها، وهو الذي حمل بعض أصحابِ محمَّد أن يسألوه أن يجعل لهم

([1]) رواه الترمذيّ في سننه وصحَّحه.

شَجَرَةً يتَبركون بها مِن دون اللّه، وهذا نفس الواقع اليوم، فإنَّ غالِبَ النّاسِ من المسلمين قَلَّدوا الكُفّارَ في عَمَلِ البِدَعِ والشِّركِيّات، كأعيادِ الموالِدِ وإقامَةِ الأيّام والأسابيع لأعمالٍ مخصَّصَةٍ، والاحتِفال بِالمناسبات الدِّينيَّة والذِّكريات، وإقامَة التَّماثيل والنُّصُب التِّذكارِيَّة، وإقامَة المآتِم وبِدَع الجنائِز، والبِناء على القُبورِ، وغيرِ ذلك.

مَفاسِدُ البِدَعِ:

لِظُهورِ البِدَعِ وانتِشارِها مَفاسِد كَثِيرَةٌ، ويَترَتَب عليها محاذِير عَظِيمَة، منها:

1- أنَّ فيها تِكذِيباً لقول الله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]؛ لأنَّه إذا جاء بِبِدْعَةٍ جَديدَةٍ يعتَبِرها دِيناً، فمُقْتَضاه أنَّ الدِّينَ لم يَكْمُل.

2- أنها تستَلزِم القَدْحَ في الشَّريعة، وأنها ناقِصَة، فأكمَلَها هذا المبْتَدِع.

3- أنها تستَلزِم القَدْحَ في المسلِمين الذين لم يَأْتُوا بها، فكلَّ مَن سَبَق هذه البِدَع مِن النّاس دِينُهُم ناقِصٌ، وهذا أمرٌ خَطِير.

4- الانشِغال عن السُّنَنِ؛ لأنَّ الغالِبَ أن مَن اشتَغل بِبِدْعَةٍ انشَغَل عن سُنَّةٍ، كما قال بعض السَّلف: ما أحدَث قَوْمٌ بِدْعَةً إلّا هَدَمُوا مِثْلَها مِن السُّنَّةِ.

5- أنَّ هذه البِدع تُوجِب تفرَّق الأمَّة؛ لأنَّ هؤلاء المبتَدِعَة يعتَقِدون أنهم هم أصحاب الحقّ، ومَن سِواهم على ضلالٍ، وأهل الحقّ يقولون: أنتم الذين على ضَلالٍ، فتَتَفَرَّق قلوبهم.

فهذه مَفاسِد عَظِيمَة، كلُّها تترتَّب على البِدعة مِن حيث هي بِدْعَة، مع أنَّه يتَّصِل بهذه البِدْعَة سَفَهٌ في العَقْلِ وخَلَلٌ في الدِّينِ [1].

(1) انظر: شرح العقيدة الواسطية للشيخ محمد بن عثمين (2/316-317).

الفَصْلُ الثّالِث

مَوْقِف السَّلَفِ مِن المُبْتَدِعَة ومَنْهَجُهُم في الرَّدِّ عَلَيْهِم

1- مَوْقِفُ السَّلَفِ مِن المُبْتَدِعَة:

ما زال أهلُ السُّنَّة والجماعَة يَرُدُّون على المبتَدِعَة، ويُنكِرونَ عليهِم بِدَعَهُم ويمنَعونهم مِن مُزاوَلَتِها، وإليك نماذج مِن ذلك:

(أ) عن أمِّ الدّرداء قالت: دَخَل عليَّ أبو الدرداء مُغْضباً فقلت له: مالَك ؟ فقال: واللّهِ ما أعْرِفُ فيهم شيئاً مِن أَمْرِ محمَّد إلّا أنهم يُصَلُّون جميعاً [1].

(ب) عن عمر بن يحيى قال: سمعت أبي يُحدِّثُ عن أبيه قال: كنّا نجلِس على بابِ عبدِ اللّه بن مسعود قبل صَلاة الغَداة، فإذا خَرَجَ مَشْيْنا معه إلى المسجِد، فجاءَنا أبو موسى الأشعري، فقال: أخرج عليكم أبو عبد الرحمن بعد ؟، قلنا: لا – فجَلَس معنا حتى خَرج – فلمّا خَرَج قُمْنا إليه جميعاً، فقال: يا أبا عبد الرحمن إني رأيت في المسجِد آنِفاً أمراً أنكَرْتُه، ولم أر – والحمد للّه – إلّا خيراً، قال: وما هو ؟ قال: إن عِشْتَ فسَتَراه، قال: رأيتُ في المسجد قَوْماً حِلقاً جُلوساً ينتَظِرون الصَّلاةَ، في كلِّ حَلقَةٍ رَجُلٌ، وفي أيدِيهِم حَصى، فيقول: كَبِّروا مائِة، فَيُكبِّرون مائِة، فيقول: هَلِّلوا مائِة فَيُهَلِّلون مائِة، فيقول: سَبِّحوا مائِة، فَيُسَبِّحون مائِة، قال فماذا قلت لهم ؟ فقال: ما قلت شيئاً انتِظارَ رأيِك، أو انتظارِ أمرِك، قال: أفلا أَمَرتَهم أن يَعُدُّوا سِيِّئاتهم، وضَمِنَت لهم أن لا يَضِيعَ مِن حَسَناتهم شَيْءٌ، ثم مَضَى ومَضَيْنا معه حتى أتى حلقَة مِن تِلْك الحلَقِ فَوَقَف عليها فقال: ما هذا الذي أراكم تصنَعون؟ فعُدُّوا سَيِّئاتِكُم، فأنا ضامِنٌ مِن أن لا يَضِيعَ مِن حَسناتِكُم شَيْءٌ، ويحكَم يا أُمَّةَ محمَّد ما أسْرَعَ هَلَكَتَكُم، هؤلاء أصحابُه مُتَوافِرون، وهذه ثِيابُه لم تَبْلَ، وآنِيَتُه لم تُكْسَر، والذي نفسِي بِيَدِه إنَّكم لَعَلَى مِلَّةٍ هي أهدَى مِن مِلَّةِ محمَّد، أو مُفْتَتِحو باب ضَلالَةٍ، قالوا: واللّه يا أبا عبد الرحمنِ، ما أرَدْنا إلّا الخيرَ، قال: وكم مُرِيدٍ لِلخَيْرِ لن يُصِيبَه، إنَّ رسولَ اللّه ﷺ حدَّثنا أنَّ قَوْماً يَقرءون القُرآنَ لا يجاوِز تَراقِيهم، وايم اللّهِ لا أدرِي لَعَلَّ أكثَرَهُم مِنكُم، ثم تَوَلَّى عنهم. فقال عمر بن سلمة: رأينا عامَّة أولئك يُطاعِنونَنا يَوْمَ النَّهْروان مع الخوارِج

([1]) رواه البخاري في صحيحه (159/1)، كتاب الأذكار، باب: فضل صلاة الفجر في جماعة.

".[1]

(ج) جاء رجُلٌ إلى الإمام مالك بن أنس رحمه اللّه فقال: مِن أين أُحْرِم ؟ فقال: مِن الميقات الذي وَقَّتَ رسولُ اللّه ﷺ وأحرَمَ منه، فقال الرَّجل: فإن أَحْرَمْت مِن أبعدَ منه ؟، فقال مالك: لا أرى ذلك، فقال: ما تَكْرَه مِن ذلك ؟، قال: أَكْرَه عليك الفِتْنَة، قال: وأيّ فِتْنَةٍ في ازدِيادِ الخيرِ؟! فقال: فإنَّ اللّهَ تعالى يقول: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣]، وأيُّ فِتْنَةٍ أعظَمُ مِن أنَّك خُصِصْتَ بِفَضْلٍ لم يختَصّ بِه رسولُ اللّه ﷺ [2] .

(د) عن سعيد بن المسيب رحمه الله أنَّه رأى رجُلاً يُصلِّي بعد طلوع الفَجْرِ أكثَر مِن رَكْعَتَيْن، يُكْثِر فيهِما الرُّكوعَ والسُّجودَ، فنَهاه، فقال: يا أبا محمَّد، يُعَذِّبني اللهُ على الصَّلاةِ، قال: لا، ولكن يُعَذِّبُك على خِلافِ السُّنَّةِ [3].

هذه نماذج، ولا زالَ العُلماء يُنكِرون على المبتَدِعَة في كلِّ عَصْرٍ، والحمد للّهِ.

2 – مَنهَج السَّلَف في الرَّدِّ على أهلِ البِدَعِ:

منهَجُهم في ذلك المنهَج المقْنِعُ المفحِم المبنيُّ على الكتاب والسُّنَّة حيث يَستَدِلّون بِالكتابِ والسُّنَّة على وجوب التَّمسُّك بالسُّنَن والنَّهي عن البِدَع والمحدثاتِ إجمالاً، ثم يُورِدون شُبَهَ المبتَدِعَة ويَنْقضونَها.

المُؤَلَّفات في البِدَعِ والرَّدِ على المُبْتَدِعَة:

لقد أَلَّفَ عُلَماءُ السَّلفِ مُؤَلَّفاتٍ عامَّةٍ تَتَضَمَّنُ الرَّدَّ على المبتَدِعَة في أُصولِ الإيمانِ والعقيدة وذلك في الكتب المتعلِّقَة بِالعَقائِد، مثل:

مُحَرَّمٌ– كتاب " الرَّدّ على الجهمِيّة والزَّنادقة " للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله.

صَفَرٌ– كتاب " خَلْقُ أفعالِ العِبادِ " للإمام البخاري رحمه الله.

رَبِيعٌ أَوَّلٌ– كتاب " الاختِلاف في اللَّفظِ والرَّدّ على الجهمِيَّة والمشبِّهة " للإمام ابن قتيبة رحمه الله.

([1]) رواه الدارمي في مقدمة سننه رقم (210).

([2]) ذكره أبو شامة في كتاب: الباعث على إنكار البدع والحوادث نقلا عن أبي بكر الخلال (ص 14).

(3) رواه الدارمي (111/1)، والبيهقي في السنن الكبرى (416/2) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

ربيعثانّ- كتاب " الرَّدّ على الجهمِيَّة " للإمام عثمان بن سعيد الدّارميّ رحمه الله.

كما ألفوا كتباً خاصة في الرد على أهل البدع منها:

1- كتاب " الاعتِصام " للإمام الشّاطبي.

2- كتاب " اقتِضاء الصِّراط المستقيم " لشيخ الإسلام ابن تيمية، فقد استغرق الرَّدّ على المبتَدِعَة جزءاً كبيراً منه.

3- كتاب " إنكارُ الحوادِث والبِدَع " لابن وضّاح.

4- كتاب " الحوادِث والبِدَع " للطَرطُوشِي.

5- كتاب " الباعِث على إنكار البِدَع والحوادث " لأبي شامَة.

كما أُلِّفَت كتُبٌ مُعاصِرَة في مَوضوعِ البِدَعِ، منها:

1 - كتاب " الإبداع في مَضارّ الابتِداع " للشيخ علي محفوظ.

2 - كتاب السُّنَن والمبتَدَعات المتعَلِّقة بالأذكار والصَّلوات للشيخ محمد بن أحمد الشقيري الحوامدي.

3 - رسالة التَّحذِيرِ مِن البِدَع للشيخ عبد العزيز بن باز.

ربيعثانّ- القول المبين في رَدّ بِدَعِ المبتَدِعِين للشيخ عبدالله الخليفي رحمه الله.

ولا يزال العلماءُ المسلِمون - والحمد للهِ - يُنكِرونَ البِدَع ويَردُّون على المبتِدَعة مِن خلال الصُّحف والمجلّات والإذاعاتِ وخُطَب الجمَعِ والنَّدَوات والمحاضراتِ ممّا له كَبِيرُ الأثَرِ في تَوعِيَة المسلمين، والقَضاءِ على البِدَعِ وقَمْعِ المبتَدِعِين.

الأسئِلَة:

س1: أُذكُر الوَقتَ الذي ظهَرت فيه البِدَع.

س2: أُذكُر الأماكِن التي ظهَرت فيها البِدَع والمكان الذي لم تظهَر فيه وما مَرجِع ذلك ؟

س3: أُذكُر الأسبابَ التي أدَّت إلى ظهُورِ البِدَع.

س4: بيِّن مَوْقِف أهل السُّنَّة مِن المبتَدِعَة، واذكر نماذج لذلك.

س5: وضِّح منهَجَ أهلِ السُّنَّةِ والجماعَةِ في الرَّدِّ على أهلِ البِدَع.

س6: أُذكُر شَيئاً مِن الكتُب المؤَلَّفَة في الرَّدِّ على أهلِ البِدَع.

الفَصْلُ الرّابع
نَماذِجُ مِن البِدَعِ المُعاصِرَةِ

وهي:

1 – الاحتِفال بمناسبَة مَوْلِد النّبيّ ﷺ.

2 – التَّبرُّك بالأماكِن والآثار والأموات ونحو ذلك.

3 – البِدَع في مجالِ العِبادات والتَّقرُّب إلى الله.

البِدَع المعاصِرة كثيرَةٌ بحكْمِ تَأَخُّرِ الزَّمَنِ وقِلَّةِ العِلْمِ وكَثْرَة الدُّعاة إلى البِدَعِ والمخالفات وسَريانِ التَّشَبُّهِ بِالكُفّار في عاداتِهِم وطُقُوسِهِم مِصْداقاً لقوله ﷺ:" لَتَتبِعُنَّ سَنَن مَن كان قَبْلَكُم"[1].

1 – الاحتِفالُ بِمُناسَبَةِ مَوْلِدِ النَّبيِّ ﷺ:

إنَّ مِن الواجِب على كلِّ مسلِم محبَّة النّبيِّ ﷺ؛ إذ هي مِن أُصولِ الدِّين الذي لا يَتِمُّ الإيمان إلّا بِه، وعلى ذلك انعَقَدَ الإجماع، وكيف لا تجِب محبَّتُه ﷺ وهو الذي أحبَّهُ اللهُ تعالى واصْطَفاه وطَهَّرَهُ وعَصَمَهُ، وفَضَّلَه على جَمِيع وَلَدِ آدَمَ، وأعطاهُ ما لم يُعْطِ أحَداً مِن الأنبياءِ قَبْله، وهو الذي كمَّلَ اللهُ بِه الرِّسالة، وهَدَى بِه مِن الضَّلالَة، وألَّفَ بِه بعد الفُرْقَة، وأغنى بعد العَيْلَةِ، فأصبَح النّاسُ بِنِعْمَةِ اللهِ عزَّ وَجَلَّ إخْواناً، قال الله عز وجل: ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [آل عمران:١٦٤]، ولا يحصلُ كمالُ الإيمانِ حتَّى يحبَّ المسلِم نَبِيَّه ﷺ أكثَر مِن حُبِّه لِنَفْسِه كما في ورَد في الحديث مِن قولِه ﷺ:" لا يُؤمِن أحَدُكُم حتى أكونَ أحَبَّ إليه مِن وَلَدِهِ ووالِدِهِ والنّاسِ أجمَعِين "[2]. وحديث: كنّا مع النَّبيِّ ﷺ وهو آخِذٌ بِيَدِ عمرَ ابن الخطّاب فقال له عمر: يا رسول الله، أنت أَحَبّ إليَّ مِن كلِّ شَيْءٍ إلّا مِن نَفْسِي، فقال النَّبيُّ ﷺ: لا والذي نفسِي بِيَدِهِ حتى أكونَ أحَبَّ إليك مِن نَفْسِك، فقال له عمر: فإنَّه الآن واللهِ لأنتَ أحبّ إليَّ مِن نَفْسِي، فقال النَّبيُّ ﷺ: الآن

([1]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتِصام بالكتاب والسُّنّة، رقم (6889)، ومسلم في صحيحه، كتاب العلم، رقم (2669).

(2) رواه مسلم في صحيحه، وقد تقدَّم تخريجه.

يا عُمَر "[1].

وعلامة صدق محبته ﷺ تكون في اتباعه والتمسك بسنته، والتخلق بأخلاقه، كما بين الله ذلك في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران:٣١]، وقد سبق الكَلام مُطَوَّلاً ومُفَصَّلاً في بَيانِ محبَّتِهِ ﷺ وتَعظِيمِه، وبَيانِ مَنْزِلَتِه ووُجوبِ طاعَتِه والاقتِداء بِه، وتَعظِيمِ سُنَّتِه واتِّباعِها، وفَضْل الصَّلاة والسَّلام عليه في الباب الثّالث مِن هذا الكتاب.

إنَّ ممّا يُؤْسَف له أنَّ بعضَ المسلمين اليوم إمّا مُقَصِّرٌ في حُقوقِ المصطَفَى ﷺ فتَراه ضَعِيفَ الاتِّباعِ لِسُنَّتِه، قَلِيلَ الصَّلاةِ والسَّلامِ عليه، أو واقِع في الإطراءِ والغُلُوِّ الذي لا يَرضاه النَّبيُّ ﷺ لِما فيه مِن وَصْفِه ﷺ بما لا يكون إلّا لله عزَّ وجلَّ، أو الابْتِداع لأجلِ محبَّتِهِ ما لم يَشْرَعْه اللهُ ولا رسولُه، وقد قال ﷺ:" مَن عَمِلَ عَمَلاً ليس عليه أَمرُنا فهو رَدٌّ "[2]. ومِن ذلك: الاحتِفال بمناسَبة مَولِدِه ﷺ، فهو حَرامٌ؛ لأنَّه مِن البِدَعِ المحدَثَةِ، ولم يَقُل بِه أَحَدٌ مِن الأئِمَّة المعتَبَرِينَ أو أهلِ العِلْمِ الرّاسِخِينَ، وهو تَشَبُّهٌ بِالنَّصارَى في عَمَلِ ما يسمَّى بِالاحتِفالِ بمولِدِ المسِيح، فيَحتَفِل بعض المسلمين في رَبِيع الأوَّل مِن كلِّ سَنَةٍ بمناسَبة مَوْلِد الرَّسولِ ﷺ، فمِنْهُم مَن يُقِيم هذا الاحتِفالَ في المساجِدِ، ومنهم مَن يُقِيمُه في البُيوتِ أو الأمكِنَة المعَدَّة لذلك، ويحضُر جموعٌ كثيرَة مِن دَهْماءِ النّاسِ وعَوامِّهِم، يَعْمَلون ذلك إمّا محبَّةً لِلنَّبيِّ ﷺ وتَعْظِيماً، وإمّا تَشَبُّهاً بالنَّصارى في ابتِداعِهِم الاحتِفالَ بمولِدِ المسِيح عليه السلام، وبعض هذه الاحتِفالات – علاوَةً على كونها بِدْعَة وتَشَبُّهاً بِالنَّصارى – لا تخلو مِن الشِّرْكِيّات والمنكَراتِ كإنشادِ القَصائِدِ التي فيها الغُلُوُّ في حَقِّ الرَّسولِ ﷺ إلى دَرَجَةِ دُعائِهِ مِن دونِ اللهِ والاستِغاثَة بِه، وقد نهى النَّبيُّ ﷺ عن الغُلُوِّ في مَدْحِه فقال:" لا تَطْروني كما أَطرَتِ النَّصارَى ابنَ مَريم، إنما أنا عَبْدٌ فقولوا عبد الله ورسوله "[3]، وربما يَعتَقِدون أنَّ الرَّسولَ ﷺ يحضُر احتِفالاتِهِم.

---

(1) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأيمان والنذور، باب: كيف يمين النبي ﷺ برقم (٦١٣٢).

(2) رواه مسلم في صحيحه، وتقدَّم تخريجه.

(3) رواه البخاري في صحيحه، وتقدَّم تخريجه.

وقد أُلِّفَ في إنكارِ هذه البِدعَة كُتُبٌ ورَسائِل قَديمة وجَديدَة [1]، وهو عَلاوَةً على كَوْنِه بِدْعَةً وتَشَبُّهاً فإنَّه يجرُّ إلى إقامَةِ مَوْلِدٍ كَمَوْلِدِ الأولياءِ والمشايخِ والزُّعماءِ، فيفْتَحُ أبوابَ شَرٍّ كَثِيرَةٍ.

2 – التَّبَرُّكُ بِالأماكِن والآثارِ والأشخاصِ أحياءً وأَمْواتاً:

مِن البِدَع المحدَثَةِ التَّبَرُّك بِالمخلوقين – وهو لَوْنٌ مِن ألوانِ الوَثَنِيَّةِ وشُبْهَةٌ يَصْطادُ بها المرتَزِقَة أموالَ السُّذَّجِ مِن النّاس، والتَّبَرُّك: طَلَبُ البَرَكَةِ، وهي: ثُبُوتُ الخيرِ في الشَّيْءِ وزِيادَتُه – وطَلَبُ ثُبوتِ الخيرِ وزِيادَته إنما يكون ممَّن يملِك ذلك ويَقْدِر عليه، وهو اللّه سبحانَه. فهو الذي ينزل البَرَكَة ويُثْبِتُها – أمّا المخلوقُ فإنَّه لا يَقْدِر على مَنْحِ البَرَكَةِ وإيجادِها ولَا على إبْقائِها وتَثْبِيتِها.

حُكْمُ التَّبَرُّكِ:

فالتَّبَرُّكُ بِالأماكِن والآثارِ والأَشخاصِ أحياءً وأمْواتاً لا يجوز؛ لأنَّه إمّا شِرْكٌ، إن اعتَقَدَ أنَّ ذلك الشَّيءَ يمنَحُ البَرَكَةَ، أو وَسِيلَة إلى الشِّرْكِ إن اعتَقَد أنَّ زِيادَتَه ومُلامَسَتَه والتَّمَسُّحَ بِه سَبَبٌ لحصولها مِن اللّهِ، وأمّا ما كان الصَّحابَة يفعَلونَه مِن التَّبَرُّكِ بِشَعْرِ النَّبيِّ ﷺ وريقِه وما انفْصَل مِن جِسْمِهِ كما تَقَدَّم [2] فذلك خاصٌّ بِه ﷺ في حال حَياتِهِ ووجودِهِ بينَهم، بِدَليلِ أنَّ الصَّحابَة لم يكونوا يَتَبَرَّكُون بحجْرَتِه وقَبْرِهِ بعد مَوْتِه، ولا كانوا يَقْصِدون الأماكِنَ التي صَلَّى فيها أو جَلَسَ فيها لِيَتَبَرَّكوا بها، وكذلك مَقامات الأولياءِ مِن باب أولى، ولم يكونوا يتَبَرَّكون بِالأشْخاصِ الصّالحين كأبي بكر وعمر وغيرِهما مِن أفاضِلِ الصَّحابَةِ، لا في الحياةِ ولا بعد الموت. ولم يكونوا يذهبون إلى غارِ حِراء لِيُصَلُّوا فيه أو يَدْعُوا، ولم يكونوا يَذْهَبُون إلى الطُّورِ الذي كَلَّمَ اللّهُ عليه موسى لِيُصَلُّوا فيه ويَدْعُوا، أو إلى غيرِ هذه الأمكِنَة مِن الجبالِ التي يُقال إنَّ فيها مَقاماتِ الأنبياءِ أو غيرِهِم. ولا إلى مَشْهَدٍ مَبْنِيٍّ على أَثَرِ نبِيٍّ مِن الأنبياءِ، وأيضاً فإنَّ المكانَ الذي كان النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي فيه بالمدِينَة النَّبوِيَّة دائِماً لم يَكُن أحَدٌ مِن السَّلَفِ يَسْتَلِمُه ولا يُقَبِّلُه، ولا الموضِع الذي صلَّى فيه بمكَّة وغيرِها، فإذا كان الموضِع الذي كان يَطَؤُهُ بِقَدَمَهِ الكَرِيمةِ ويُصَلِّي عليه لم يُشْرَعْ لأُمَّتِهِ التَّمَسُّحَ بِه ولا تَقْبِيلَه، فكيف بما يُقال

---

(1) مثل: 1– التَّحذير مِن البِدَع للشيخ العلّامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله.

2– الاحتِفال بالمولد بين الاتِّباع والابتِداع لمحمد بن سعد بن شقير.

3– المورد في عمل المولد لتاج الدِّين الفاكهاني رحمه الله.

(2) في موضوع مقتَضياتِ محبَّتِهِ.

إنَّ غيرَه صلَّى فيه أو نامَ عليه. فتَقْبِيلُ الشَّيءِ مِن ذلك، والتَّمَسُّحُ بِه قد عَلِمَ العُلماءُ بِالاضْطرارِ مِن دِينِ الإسلامِ أنَّ هذا ليس مِن شَرِيعَتِهِ ﷺ [1].

3 – البِدَعُ في مَجالِ العِباداتِ والتَّقَرُّبِ إلى اللهِ:

البِدَعُ التي أُحْدِثَت في مجالِ العِباداتِ في هذا الزَّمانِ كَثِيرَةٌ، والأصلُ في العبادات التَّوقِيفُ، فلا يُشرَع شَيْءٌ مِنها إلّا بِدَلِيلٍ، وما لم يَدُلَّ عليه دَلِيلٌ فهو بِدْعَةٌ؛ لقوله ﷺ:" مَن عَمِلَ عَمَلاً ليس عليه أَمْرُنا فهو رَدٌّ ". [2] [3].

والعِبادات التِي تُمارَس الآنَ ولا دَلِيلَ عليها كَثِيرَةٌ جِدّاً، مِنها:

الجَهْرُ بِالنِّيَّةِ بِالصَّلاة: بأن يقول: نَوَيتُ أن أُصَلِّي للّه كذا وكذا، وهذه بِدْعَةٌ؛ لأنَّه ليس مِن سُنَّةِ النَّبيِّ ﷺ، ولأنَّ اللهَ تعالى يقول: ﴿ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات:١٦]، والنِّيَّة محلُّها القَلْبُ، فهي عَمَلٌ قَلْبِيٌّ لا عَمَلٌ لِسانِيٌّ.

ومنها: طَلَبُ قِراءَةِ الفاتحَةِ في المناسباتِ وبعد الدُّعاءِ ولِلأمْواتِ.

ومنها: إقامَة المآتِم على الأمواتِ، وصِناعَة الأطعِمَةِ، واسْتِئْجارُ المقرِئين يَزعمُون أنَّ ذلك مِن باب العَزاء، أو أنَّ ذلك يَنْفَع الميِّت، وكلُّ ذلك بِدَعٌ لا أَصْلَ لها، وآصالٌ وأغلالٌ ما أنزَلَ اللّهُ بها مِن سُلْطانٍ.

ومنها: الاحتِفال بالمناسَبات الدِّينِيَّة كمُناسَبة الإسراء والمعراج، ومُناسَبَة الهجرَةِ النَّبَوِيَّة، وهذا الاحتفال بتلك المناسبات لا أصلَ له في الشَّرع.

ومِن ذلك: ما يُفعَل في شَهْرِ رَجَب، كالعُمْرَةِ الرَّجَبِيَّة، وما يُفعَل فيه مِن العِبادات الخاصّة بِهِ كالتَّطوُّع بِالصَّلاة والصِّيام فيه خاصَّة، فإنَّه لا مَزِيَّةَ له على غَيْرِهِ مِن الشُّهورِ لا في العُمْرَةِ والصِّيام والصَّلاة والذَّبح لِلنُّسُكِ ولا في غير ذلك.

ومِن ذلك: تخصِيصُ لَيْلَة النَّصفِ مِن شَعبان بِقِيامٍ، ويوم النَّصفِ مِن شَعبان بِصِيامٍ، فإنَّه لم يَثْبُت عن النَّبيِّ ﷺ في ذلك شَيْءٌ خاصٌّ بِه.

([1]) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (2/795 – 802)، تحقيق د. ناصر العقل.

([2]) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصّلح، رقم (2550)، ومسلم في كتاب الأقضية، رقم (1718).

([3]) رواه مسلم في صحيحه.

ومِن ذلك: البِناء على القبور واتخاذُها مَساجِدَ وزِيارَتها لأجلِ التَّبَرُّكِ بها والتَّوسُّل بالموتى وغيرِ ذلك مِن الأعراضِ الشِّركيَّة.

وزيارَة النِّساء لها مع أنَّ الرَّسولَ ﷺ لَعَن زَوّارات القُبورِ والمتَّخِذِين عليها المساجِدَ والسُّرُجَ [1].

خَطَر البِدْعَةَ:

البِدَع زِيادَةٌ في الدِّينِ لم يُشَرِّعْها اللّهُ ولا رَسُولُه، والبِدْعَة شَرٌّ مِن المعصِيَة الكَبِيرَة؛ لأنَّ العاصِي يَفْعَل المعصِيَة وهو يعلم أنها مَعْصِيَة فيتُوب منها، والمبتَدِع يَفْعَل البِدْعَة يَعْتَقِدها دِيناً يَتَقَرَّب بِه إلى اللّهِ فلا يتوب منها، والبِدَع تَقْضِي على السُّنَنِ، وتُكَرِّه إلى أصحابها فِعْلَ السُّنَنِ وأهلِ السُّنَّةِ.

ما يُعامَل بِه المُبْتَدِعَة:

مُعامَلَةُ المبتَدِعِ تحكُمُه قَواعِد الأمرِ بالمعروف والنّهي عن المنكر، وينظَر فيه إلى تحقيقِ المصلَحَةِ ودَفْعِ المفسَدَةِ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية:" هُجْران أهلِ البِدَعِ، وتَرْكُ عيادَتهم، وتشييع جَنازَتهم مِن باب العُقوباتِ الشَّرعِيَّة، وهو يختَلِف باختِلافِ الأحوالِ مِن: قِلَّةِ البِدْعَة وكثرَتها، وظُهورِ السُّنَّة وخَفائِها، وأنَّ المشروعَ هو: التَّأليف تارَةً، والهجران أُخرى، كما كان ﷺ يفعَلُه؛ لأنَّ المقصودَ دَعْوَة الخلقِ بِأَقْرَبِ طَرِيقٍ إلى طاعَةِ اللهِ، فَيَسْتَعْمِلُ الرَّغبَةَ حيث تكون أصلَح، والرَّهْبَةَ حيث تكون أصلَح [2]".

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله:" تنقَسِم البِدَع إلى قسمَين: بِدَعٌ مُكَفِّرَةٌ، وبِدَع دون ذلك، وفي كلا القِسمَين يجِب علينا أن ندعُو هؤلاء الذين يَنتَسِبون إلى الإسلام ومَعَهُم البِدَع المكَفِّرَة وما دونها إلى الحقِّ، فإذا وُجِدَ العِنادُ والاسْتِكبارُ فإنَّنا نَبَيِّن باطِلَهُم.

أمّا هَجْرُهُم فهذا يتَرَتَّب على البِدْعَة، فإذا كانت البِدْعَة مُكَفِّرَةً وَجَبَ هَجْرُهُ، وإذا كانت دون ذلك فإنَّنا نَتَوَقَّف في هَجْرِه، إذا كان في هَجْرِه مَصْلَحَة فَعلْناه، وإن لم يكن فيه مَصْلَحَةٌ اجتَنَبْناه، وذلك أنَّ الأصلَ في المؤمِن تحريم هَجْرِه؛ لقولِ النَّبيِّ ﷺ:" لا يحِلُّ لمسلِمٍ أن يَهْجُرَ أخاه فَوْقَ ثلاثٍ

---

(1) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ زوّاراتِ القبور. رواه الترمذي في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء، رقم (1056)، وابن ماجه في كتاب ما جاء في الجنائز، باب: ما جاء مِن اتِّباع النِّساء الجنائِز، رقم (1576).

(2) منهج السنة النبوية (1/64-65) باختصار.

"، فكُلُّ مُؤْمِنٍ وإن كان فاسِقاً فإنَّه يحرُمُ هَجْرُه ما لم يَكُن في الهجرِ مَصْلَحَةٌ، فإذا كان في الهجْرِ مَصْلَحَةٌ هَجَرْناه؛ لأنَّ الهجْرَ حينَئِذٍ دَواءٌ "[1].

وخلاصَة ما سبق ما يلي:

مُحَرَّمٌ- أنَّ الأصلَ تحريم هَجْر المؤمِن، لقوله ﷺ:" لا يحلّ لمسلِمٍ أن يَهْجُرَ أخاه فَوْقَ ثَلاث ".

صَفَرٌ- أنَّ الهَجْرَ مِن باب العُقوباتِ الشَّرعِيَّة التي تُقَدَّر بِقَدَرِها، فإن كان فيها مَصلَحَة فُعِلَت، وإن كان فيها مَفْسَدَةٌ تُرِكَت.

رَبيعٌ أوّل- أنَّ الواجِب دَعوة أهلِ البَدَع إلى الحقّ، وبيان ما هم عليه مِن باطِل.

الأسئِلَة:

سمُحَرَّمٌ: بيِّن حكمَ الاحتِفال بمناسَبة مَوْلِد النَّبيِّ ﷺ مع الاستِدلال لذلك.

سصَفَرٌ: ما معنى التَّبرُّك ؟ وما حكم التَّبرُّك بِالأماكِن والآثارِ والأشخاص مُستَدِلاً لذلك ؟

سرَبيعٌ أوّل: ما حكم التَّبرُّك بما انفصَل مِن جِسْمِ النَّبيّ ﷺ، وما دليل ذلك ؟

سربيعٌ ثانٍ: ما حكم التّبَرُّك بالصّالحين، وما دليل ذلك ؟

سجُمادى الأولى: ما حكم التَّبرُّك بالحجْرَة النَّبَوِيَّة وغيرِها مِن الأمكِنَة والآثارِ، مُستَدِلّاً لِما تقول ؟

سجُمادى الثانية: اذكر نماذِجَ مِن البِدَع المحدَثَة في مجال العِباداتِ.

سرَجَب: اذكر شيئاً مِن أضرارِ البِدَع.

سشَعبان: بيِّن ما يجِب أن يُعامَل بِه المبتَدِع.

---

(1) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين (2/293-294)، رقم الفتوى (347).